حاشية محمد قره باغي على اثبات الواجب
٧٠١





قال المص لا يقال لم لا يجوز ان يمنع بحث اقول تقرير هذا المنع ان لا نم وجوب كون الفاعل المستقل في المجموع الذي هو جميع اجزائه علة فاعلية لكل جزء ولكم والامر يكون فاعلا مستقلا في المجموع فلا نم الملازمة قوله ضرورة استناد بعض الاجزاء الى غيره وغير معلولاته وقد جاز ذلك في صورة استغناء بعض الاجزاء وعدم احتياجه الى المركب من الواجب والممكن فان الفاعل المستقل فيه هو الواجب وليس بفاعل في نفسه والا فما الفرق وتقرير الجواب انا لا نفرق بين صورة الاستغناء وبين صورة الاستناد الى الغير لا يقبل طلب البيان ويلزم منه ظهور صدق المقدمات بالبرهان في هذا القياس تخلف كما لا يخفى وحينئذ ما قررنا ظهر انه يجب كون تلك المقدمة مدللة ويجب كون المجموع مقيدا بما هي من الاجزاء لا ثانيا فيان ظهور ورود المنع المذكور عليها فلا بد من الالتفات الى ما رايه المص وقد اوضحناه لك فافهم قال المص خوا في الحاشية المنقولة ههنا فتدبر اقول الذي يظهر انه اشارة الى ما نبه عليه في حاشية اخرى في اوائل الدليل عند قوله ونقول من الايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق المعلول الاخير علة مستقلة يجري مثله في تقرير الدور ايضا بان يكون علة المجموع المشتمل على الدور ذلك المجموع المستغني عنه واحد ويكون لعلة مستقلة متداخلة كما في تقرير التسلسل فقد تلخص منه انه ليس في صورة التسلسل ترجيح المرجوح وانه ليس في صورة الدور ترجيح المتساوي كما ان الخبر علة فكذا علة واللازم منه ان يكون علل مستقلة متداخلة وعند هذا ظهر ان ما اورده المولى الحنفي هناك على بيان جريان ذلك الايراد في تقرير الدور من انه يلزمه الترجيح بلا مرجح لكون كل من احاده علة لما عداه منها غير منتج وان ساعد عليه المولى الشيرازي في ذلك المقام قال المص وتلك العلة لا يمكن ان يكون عينها ان اراد انها لا يمكن ان يكون عينها بعينها فمسلم ولا يفيد لانه ليس بمعنى المعترض وان اراد انها لا يمكن ان يكون عينها بمعنى انه كاف في وجوده من غير حاجة الى امر خارج عنه فمم وما ذكره من التعليل لا يدل عليه وهو ظاهر بعد التامل الصادق كما ظنه المولى الشيرازي كما لا يخفى المص وقد اعترض عليه قول الذي يظهر من سوقه قدس سره في شرح المواقف انه منع بطلان العينية متمسكا بالتصرف في معنى العينية مع قطع النظر عن ان المراد بالعلية ماذا وتقديره انا لا نم ان كون علة المجموع عينه بط لجواز ان يكون المجموع بالمعنى المذكور يعني تلك الاحاد بحيث لا يشذ منها محللا بنفسه بمعنى انه كاف في وجوده من غير حاجة الى امر خارج عنه سواء اريد بالعلة العلة التامة او المستقلة بالمعنى الاول او الثاني وحاصل الجواب ان المراد بالعلة الموجدة الكافي في ايجادها وتلك لا يمكن ان يكون عينها كما ذكره قال المص فالاشتباه انما وقع الخ فان قلت لا وجه لهذا الكلام لانه انما يقال ان الاشتباه انما وقع بين كذا وكذا وهذا ناش من عدم الفرق بين كذا وكذا وامثالهما في مقام يتوهم احد اتحاد ذينك الامرين ذاتا وحكما فيعطي احدهما حكم الاخر ونفس الامر بخلافه ولم يصدر من المعترض في هذا المقام شيء يشبه ذلك قلت معنى هذا الكلام هو انا قلنا والاولى تعليل المجموع بنفسه بط راى المعترض ان تعليل المجموع بنفسه يتردد بين معنيين تعليله بنفسه بالتوزيع وتعليله بنفسه بالمرة فاشتبه عليه الامر فزعم انا نريد المعنى الثاني فاعترض ان تعليله بنفسه بالمعنى الثاني بطلانه مسلم لكن لا نزاع فيه ولكن لا نجوز تعليله بنفسه بالمعنى الاول فان بطلانه غير مسلم بناء على ان المراد بالعلة المستقلة ما لا يحتاج المعلول الى امر خارج عنه واما نحن فقد كنا اردنا المعنى الاول وحكمنا عليه بالبطلان ونحن بصدد ان نقيم عليه البرهان بانه يكون المجموع علة موجدة بنفسه ومن الواجب تقدم العلة الموجدة سواء كانت واحدا او متعددا على معلولها بالوجود ومن المستحيل تقدم المجموع على نفسه هذا هو حق هذا الكلام في هذا المقام فظهر ان ما اورده المولى الحنفي بقوله لا يخفى عليك ان الكلام ليس مبنيا على بطلان الدليل الى اخر ما قال وما اجاب المولى الشيرازي عن ذلك الايراد بقوله حاشاه عن ذلك الى اخر ما اوضحه هنالك ليس بشيء كالجواب الذي نقله عن بعضهم بان المراد ان القوم بصدد ابطاله في المقام الاخر فافهم وتامل حقه فانه مما لا بد من بيانه لعله اشارة لما اورده في الحاشية المتعلقة بقوله وامتناع تقدم الشيء على نفسه وبه تخلل البراهين وان امكن دفع ذلك الايراد بما يقتضيه المولى الشيرازي وغيره المص اي وجه فرض في تعليل المجموع بالمجموع تعليل الاحاد بالاحاد بطريق الدور او بغيره اقول لا فائدة لهذا الكلام لا اخراج المتفق عليه الى حيز المتنازع فيه قد عرفت بعض ما يتجه عليها اذا اعتراضاته التي تزيد على تسعة وتسليمه منها على انه لم يذكر جميعها في هذا الكتاب والمولى الشيرازي قد بذل جهده في دفع تلك الاعتراضات وانت قد عرفت حقيقة الحال في جميع ذلك والله الهادي لاقوم المسالك الاولى ان يقال من الاثر الباقي انما قال الاولى لانه يمكن ان يقال ان الايراد بين الاولين

لما انه في تقرير الدليل على ما اشار اليه سابقا فكان الايراد الثاني هو الاول الايرادات على هذا الدليل قال المص وجلالة قدر كذلك وذلك لانه لا بد في كون الشيء علة تامة لممكن من ارتباط ما بينهما وراء استغناء ذلك الممكن عما عدا ذلك الشيء اذ لو لم يكن بينهما ارتباط اصلا لم يتصور تلك العلية التامة ومن البين ان الشيء لا يرتبط بنفسه ضرورة عدم التغاير وابداء الاعتبار يؤدي الى ان العلة التامة ذلك الاعتبار لا نفس الشيء بما هو فاذن العلة التامة لا تجوز ان تكون نفس المجموع المعلول فقطع النظر عما ذكره من الادلة والمفاسد فاحفظه فانه الحق الذي لا محيد عنه في هذا البحث ولو حمل على الاستدلال مع امكانه المناقشة بانه ليس كلاما في مقام المنع والاستدلال كما مر تامل في مقام الدعوى والاستدلال كما مرت اليه الاشارة فيما سبق فيمكن ان يكون الجواب بوجهين منعا مع سند اشار اليه بقوله وانت خبير فلا يجدي امكان كونه بوجه الاستدلال نقضا او معارضة ويكون قوله وانت خبير موجها لكن الجواب المذكور اذا امكن كونه على سند فصاحبه بانه عن ذلك كلا يتوجه عليه انه يمكن ان يلاحظ الواجب والموجودات الممكنة الاستدلال لا نقضا او معارضة كما لا يخفى قال المص واما الثاني اه تقرير هذه الشبهة الثانية الصرفة فلم يكن مريد من القول بان العلة التامة لنفسه لا لاجزائه ضرورة الاحتياج الى بقية الاجزاء ولا خارج عنه اذ لا خارج عنه والحاصل ان ذلك الجميع كلا مجموعيا عنوانه الملاحظة ممكن له علة تامة هي نفسه ونقرر وجه التقصي عنها هو ان ذلك الجميع كلا مجموعيا عنوان الملاحظة لتلك الاحاد المنفرقة المتعددة بالاسر وهي معلولات متعددة علية علة كل منها امر خارج عنه لا نفسه ولا جزؤه واذا اجمع تلك العلل واعتبرت كلا مجموعيا كانت هي مجموع السلاسل انه هو اجزاء تلك السلسلة مما فوق المعلول الاخير الى الواجب ولا يقدح في كونها علة تامة لتلك الاحاد المنفرقة المذكورة كونها جزءا لتلك السلسلة لانا ما اعتبرناها كلا مجموعيا حتى يلزم كونها علتها التامة جزءها والحاصل ان ارتفاع الكل بالكلية بان لا يوجد هو ولا شيء من اجزائه اصلا ممتنع بالنظر الى وجوده ذلك الجميع كلا افرادها معلولات متعددة لكل منها علة تامة هي غيره فانه في ذلك ينفعك فيما بعد قال المص وذلك الوجيد يلزم ان يكون اصلا ولا يخرج من البين وقال المكانة الموجودات باسرها ممكنة لا احتاج مجموعها بحيث لا يشذ عنها الشيء من احادها الى موجد مستقل بالايجاد بان لا يستند وجود شيء من اجزاء الا اليه او الى ما صدر عنه والعلة ما لم يجز وجود المعلول عنها لم يوجد ولم يلزم منه امتناع عدمه بحيث لا يمكن ان يتطرق اليه العدم اصلا بوجه من الوجوه فيكون جميع الاجزاء ممتنع العدم بالنظر اليه لان عدم كل جزء يستلزم علم المجموع والشيء الذي به يكون جميع تلك الاحاد كذلك يكون خارجا عن المجموع لا نفسه ولا داخلا فيه كان دليلا تاما فقنا اقول لم يكن ان الذي يهمنا في هذا المقام تعرف حال ذلك الموجد الجزئي بعينه وهذا التعرف لا يكون الا من ذلك القانون الكلي الذي اورده في موضع التعليل فهو بالحقيقة كبرى لصغرى سهلة الحصول التعرف حكم جزئي من جزئيات موضوعه على ما تقرر في امثاله فظهر ان ذلك الكلام ليس بمستدرك وان له دخلا في الاستدلال وانه لو طرح من البين لم يكن الدليل تاما نعم قد يكون الاندراج بديهيا جليا فيظن الاستدراك وانه من حشو الكلام الوجوب بين الايجاد والوجود لان الايجاد وبين الوجوب والوجود من الايجاد او الوجود الظاهر بعد التدبر ان بعد السطر قال المص لما سبق قول المذكور فيما سبق هو ان الغير الذي به يمتنع رفع الجميع بالكلية لو كان داخلا فيه لزم ان يكون ذلك الداخل واجبا فاذ لا بد ان يكون موجودا خارجا عنه والموجود الخارج عنه واجب لذاته وملخصه ان ذلك الغير يجب ان يكون واجبا لذاته سواء كان داخلا او خارجا ومن الظاهر المكشوف ان ابطال شق الامتناع بالغير والوجوب بالغير يتم بهذا القدر بل لا بد من انضمام قول المفروض عدمه اي عدم الواجب لا عدم الخارج فعند هذا ظهر صحة توجيه المولى قال المص ولم يتبين بل قد اورد عليها المنع بانه يجوز ان يكون وجوبه بجزئه ووجوب ذلك الجزء بجزئه وهكذا قال المص فلا يستلزم المطلوب على محاذاة السر المذكور فيما تقدم ان الوجود عن الغير في قوة الشرطية بمعنى انه لو وجد ذلك الغير اوجد وجد ذلك بالغير فوجود ذلك الغير وايجاده بمنزلة وضع المقدم فاذا كان وجود كل واحد ناشئا عن الغير غير منته الى موجود بذاته كان بمنزلة شرطيات غير متناهية وغير منتهية الى وضع مقدم فلا يلزم ان يوجد شيء منها فعليك بالتامل الصادق والتوجه اللائق او بكل واحد منها وكان على متكافئة فيه لم يتحقق هناك سلسلة لكن يصح قوله فهو في طرفها قال المص واعترض عليه قول اذا كان الكلام

في الفاعل المستقل وكان المراد بالجملة تلك الآحاد بحيث عنها شيء فلا معنى لعلية الفاعل المستقل للجملة الا العلية الاستقلالية
بكل واحد واحد من تلك الآحاد على ما نبهت عليه فيما سبق فليكن هذا في حفظ منك فانه يندفع في هذا المقام كثير من الشكوك
والشبه والاوهام قد عرفت ما فيه وهو منع المص كون الفاعل في الكل فاعلا في كل جزء ومنع المولى الحنفي نفسه كون العلة التامة
للكل علة للجزء فالمخلص من ذلك التعيين ما في قوله فقد يتبين اه قال المص وهي محال اه اي كل منهما محال اقول اذا قطع النظر عن
محالية كل منهما فمجموعهما ما يتضمن الجمع بين متقابلين من وجهين بل من وجوه وقد عرفت نظره في كون الجزء علة لنفسه
وعلله وانه يستلزم النقض في الواجب اقول مذهب المتكلمين ان علمه تعالى محيط بما هو غير متناه كالاعداد والاشكال ونعيم
نعيم الجنان وشامل لجميع الموجودات والمعدومات الممكنة والممتنعة وجميع الكليات والجزئيات على ما فصل في شرح المقاصد
وغيره من الكتب الكلامية فتطويل الكلام في تحقيق علم الله تعالى على مذهب الحكماء بانه واحد بسيط اجمالي ليس الصور غير المتناهية
حاصلة فيه فلا يجري فيه برهان النسب كما فعله المولى الشيرازي لا يرفع النقض الوارد على مذهب المتكلمين كما لا يخفى قال المص
الوجه الثاني اه اقول للقوم في تقرير البرهان بعد تحصيل الجملتين عبارات ثلث الاولى ان الثانية ان انطبقت على الاولى عند مقابلة
الجزء الاول منها بالجزء الاول من الاولى بالتوهم والثاني بالثاني وهلم جرا كان الناقص كالزائد وان لم تنطبق انقطعت فتناهت
فانقطعت الاولى وتناهت ايضا الثانية ان استغرق الاولى عند التطبيق او لا يستغرقها وعلى الاول يلزم كون الناقص
كالزائد وعلى الثاني انقطاعهما الثالثة ان الثانية اما ان يصدق عليها انها قابلة للتطبيق على الاولى او لا يصدق ذلك
عليها وعلى الاول يلزم الاول وعلى الثاني يلزم الثاني والمص قد قرره بعبارة رابعة حيث قال فننطبق الجملتين من مبدئهما فاما
كالزائد اه والفرق بين العبارات الاربع ظاهر اذ قد اعتبر في الاولى الانطباق وفي الثالثة قبول التطبيق وفي الرابعة التطبيق
وللكاتبي في حكمة العين اعتراضات على عبارات القوم فعلى عبارة الانطباق ما ذكره المص بقوله انا لا نم ان الثانية ان لم تنطبق
على تمام الاولى انقطعت اه وعلى عبارة الاستغراق انا لا نم استحالة كونه اه ولا نم انه يلزم من انقطاعهما اه وعلى عبارة قبول التطبيق
انه لا يلزم منه عدم قبولها التطبيق انقطاعهما اه ومنه الظاهر المكشوف ان تقريره بالعبارة الرابعة من عبارة التطبيق يندفع به تلك
الاعتراضات اذ قد اعتبر فيه التطبيق وحكم العقل ولو بالملاحظة الاجمالية فلا يتجه المنع الاول لوروده
على حاكم الوهم وغيره ولا الثاني لبنائه على تقرير التطبيق واستحالة وكذا الثالث ولا الرابع وهو ظاهر لا يخفى هذا هو مقصود المص
في هذا المقام ونظره ان القوم قد قرروا الطريق الاول من المسلك الاول بتقرير يرد عليه عدة من الايرادات ثم جاء المص
وقرره بتقرير من عنده فقال وعلى هذا التقرير اندفع عنه عدة مما يورد عليه وهذا توجيه وجيه لا حاجة فيه الى التعسفات
الباردة والتوجيهات الركيكة التي ارتكبها غيرنا والله الهادي قال المص ويقرر البرهان بوجه آخر فما لتلك المنوع حاصل
هذا التقرير على اسلوب التقرير السابقة انه بعد اسقاط المعلول الاخير يحصل فيه جملتان للعلل والمعلولات متطابقتان
في الواقع بانطباق كل علة على معلولها وقد كان الواجب انطباقها على معلول علتها فاما ان يزيد مراتب العلل او لا يزيد فعلى الاول يلزم الانقطاع وعلى الثاني يلزم انطباق
علة على معلولها وهو المطلوب
بعد وقد اورده هو مثله على المص في مثله قال المص فقد يتوهم عدم جريانه فوائد هو الحق الصحيح وما ذكره في دفع الفساد
الصحيح فانه لا شبهة الذي عقل ان لكل واحد من تلك الآحاد الغير المتناهية من الجانبين علية ومعلولية فهما مترافقان
في نفس الامر فاذا اخذنا واحدا معينا وجعلناه مبدأ السلسلة متصاعدة فانه وان زاد عدد المعلولية الا ان ذلك الواحد
مبدأ ايضا للسلسلة المتنازلة فيزيد عدد العلية فالمعلولية الزائدة في القطعة العليا كالعلية في القطعة السفلى وكيف يقول
عاقل بان مبدأ السلسلة المتنازلة علة محضة لا معلولية له وانه من خواص الواجب الذاتي فان قلت المكافي بمعلولية مبدأ القطعة
العليا هو علة ما فوقه لا علية بالنسبة الى القطعة السفلى ثم يظهر صحة ما ذكره المص فيه قلت نعم ان المكافات ما ذكرت الا
ان المراد انه لا بد بازاء كل معلولية علة فاذا كانت السلسلة غير متناهية من الجانبين يلزم ذلك على الوجه الذي قررناه فافهم
قال المص وليت شعري اه اراد انه لو كان هذه المقدمة جلية لم يعتبر الخفاء في هذا المطلب هكذا ينبغي ان يحقق مباحث المقصد من حيث
نحو الشروع في مباحث الخاتمة ختمنا الله تعالى بحسناها وبلغنا المقاصد واسناها
اما اذا كان ذا اقتضاؤه له على سبيل

جانب سبيل الرجحان ايضا فلا اقول يمكن تقرير الدليل بحيث يندفع به هذا الرد وذلك بان يقال انه مع ذلك الرجحان لو لم يجز وقوع الطرف المرجوح
فلا امر ظاهر الوجوب وان جاز وقوعه نظرا الى الذات مع ذلك الرجحان لزم ان يكون رجحان الطرف المرجوح على الطرف الراجح حين هو راجح جائزا ولو كان
ذلك جائزا الواجب ان لا يلزم من فرض وقوعه محال لكنه لو فرض ذلك واقعا لزم منه محال وهو مرجوحية الراجح حين هو راجح لان بطلان
الراجح واقع بمقتضى ذات الممكن على ما هو المفروض لا يقدح فيه كون اقتضائه على سبيل الرجحان دون الوجوب كما لا يخفى على من له
ادنى دراية لان الطرف الراجح اه لعل المناسب ان يقال لان رجحان الطرف الراجح في كل مرتبة من تلك المراتب اولى بالنسبة الى الممكن
لا واجب فلا ينافيه جواز رجحان الطرف المرجوح جواز ترجيح حالا زمانا من جواز وقوعه كذلك فتأمل ودفعه بان الكلام في الاولوية
الحاصلة للممكن نظرا الى الذات وذلك لان الدليل المذكور من قبيل قياس الخلف الذي فرض فيه نقيض المطلوب ليتوسل بابطاله الى اثبات المط
وتقريره ان الممكن لا يكون احد طرفيه اولى به لذاته فاما ان يجوز وقوع الطرف المرجوح او لا يجوز وكلاهما باطل فالمقدم مثله
فالمط ثابت فاذا كان الكلام في الاولوية الحاصلة فلا مجال لان يقال يجوز ان يكون اقتضاء الذات اياها على سبيل الاولوية
ومع هذا لا يجب صدورها عنها فلا يحصل فلا بتا فيها رجحان الطرف المرجوح نظرا الى ذاته كما توهمه المولى الشيرازي في توجيه كلام
المص ذلك الدليل المذكور نعم يرد على هذا الرد الدفع ان الكلام اذا كان في الاولوية الحاصلة ثم الدليل المذكور لظهور التنافي بين رجحان
ح كما اشرنا اليه انفا واحتاجه الى التزام كون الذات علة تامة لها ومبدأ لوجودها اصلا كما لا يخفى فتأمل قوله في دلالته على توقف
الاولوية على انتفاء تلك العلة تأمل وذلك لان صدق اللزومية القائلة كلما تحقق علة الطرف الاخر تحقق رجحانه لا يتوقف
على كون علاقة اللزوم خصوص علية الملزوم للازم حتى يقال ان اولوية ذلك متوقفة على عدم اولوية الطرف الاخر المنافية
لها وهو متوقف على عدم تلك العلة فاذا كان الامر كذلك فلا بد له من بيان وذلك بان يقال ان علة الطرف المرجوح اما علة
لترجحه بعينها واما مشتملة عليها فيكون عدم ترجحه موقوفا على عدم تلك العلة ولو بعدم جزئها بناء على ان علة العدم
عدم العلة فنقول الاولوية متوقفة على عدم ترجح الطرف الاخر المنافي لها وهو متوقف على انتفاء تلك العلة فالاولوية
متوقفة على انتفاء تلك العلة وهو المط هكذا ينبغي ان يقرر هذا الكلام قال المص الا اذا كان حاله مع العلة كحاله
بدونها فان قلت حاله بدونها المرجوحية قطعا وهو ظ ويجوز ان يكون حاله معها المساواة فلا يلزم ذلك المحذور قلت
العلة تامة علة الوقوع على ما هو المفروض والوقوع لا يتصور بدون الرجحان كما تقرر فحاله مع العلة هو الرجحان لا المساواة
فاذا تحققت العلة ولم يتحقق الرجحان بل بقي المعلول على اصل المرجوحية فيلزم ان يكون حاله مع العلة كحاله بدونها
وهو المحذور المذكور قال المص وجه دفعه اه توضيحه انه لا شبهة في ان الشيء الواحد لا يكون في زمان واحد قائما وقاعدا
مثلا ولو بالاضافة الى مكانين او علتين وذلك يدل على انه ليس كل وحدة اضافة شرطا للتناقض فلو كان كذلك لما
تحقق التناقض في المثال المذكور ويدل ايضا على انه ليس كل التناقض مشروطا بوحدة الاضافة في المثال المذكور واقوالهم
التناقض مشروط بوحدة الاضافة معناه ان كونه لازما كليا مشروط بها اعني كلما ثبتت ثبت لا ان اصله مشروط بها
اعني ليس كلما انتفت انتفى فاذا ارتفعت لم يكن التناقض لازما كليا بل اتفاقيا اذ قد يوجد كما في المثال المذكور
وقد لا يوجد كما في المثال المذكور المشهور ثم نقول وحدة الاضافة الى العلة من قبيل ما ليس شرطا للتناقض اذ
لو كان كذلك لما تحقق التناقض في شيء من المواد التي ارتفعت تلك الوحدة فيها واللازم باطل لتحقق التناقض في بعض مواد
ارتفاعها كالمثال المذكور وقولهم وحدة الاضافة شرط التناقض موجه باحد وجوه ثلثة الاول تخصيص الاضافة
بما سوى العلة الثاني ابقاؤها على الاطلاق ولا يضر ذلك اذ لا يلزم كون مطلق وحدة الاضافة شرطا كون
جميع جزئياتها او كون كل واحد واحد منها شرطا فالقضية مهملة الثالث ان المراد بالتناقض المصطلح
وكون وحدة الاضافة شرطا له لا يوجب كونها شرطا لمطلق التناقض اعني التنافي فيجوز ان يكون احد الطرفين
مستلزما لرفع الاخر في مادة الارتفاع تلك الوحدة وما نحن فيه اعني رجحان كل من الطرفين على الاخر في حالة
واحدة من قبيل الاخير اعني ما يكون احدهما مستلزما لرفع الاخر فيكون ممتنعا ولو كان كل واحد منهما بسبب غير
سبب الاخر وعند هذا تم امر الرفع ثم اشار الى دليل اخر على اصل المط مبني على الوجه الثالث فقال وكيف لا يكون
ما نحن فيه ممتنعا ولو جاز فاما ان يمنع اه هذا فقد ظهر انه ادرج في هذا الكلام لدفع ما يختلج تلك الاوهام
وجهين احدهما انه ليس كل وحدة اضافة شرطا للتناقض والثاني انه ليس كل تناقض مشروطا بوحدة الاضافة

وقد جمعهما في قول السيد كل اختلاف في كل مادة دافعا للتناقض بذكر لفظ كل مرتين وظاهر ايضا انه اشار بقوله واما اعتبر القوم اه الى
توجيه قولهم التناقض مشروط بوحدة الاضافة ناظرا الى الوجه الثاني ولا خفاء في امكان توجيهه باحد الوجوه الثلثة الاتية وظاهر
ايضا انه اشار بقوله فيمكن تخصيصه الى توجيه قولهم وحدة الاضافة شرط للتناقض ناظرا الى الوجه الاول ولا خفاء في امكان توجيهه باوجه
به قولهم التناقض مشروط بوحدة الاضافة فهذه وجوه اربعة يمكن ان يوجه بها كل من القولين المذكورين فلا تغفل وظاهر ايضا ان في
الكلام لفا ونشرا فلا استدراك فيه ولا اضطراب كما يتبادر الى الوهم في النظرة الاولى نعم لقائل ان يقول التوجيه بكون وحدة الاضافة
شرطا لطلبة الحكم في غاية البعد من كلماتهم والتوجيه بالابقاء على العموم والاطلاق قد دفعه هو نفسه والتوجيه بانها شرط للتناقض
المصطلح لا للتناقض مطلقا مع تجويز التناقض المصطلح بدون شرط وهو ظاهر تاديه وبطلانها فالتعويل على التوجيه بتخصيص الاضافة
بما سوى العلية وبعد موضع نظر فليتامل وانه يجد شريكا في توضيح لطرفي الوقوع او اللاوقوع اقول الايجاب والسلب هما الايقاع
والانتزاع وهما يشعران بالوقوع واللاوقوع ويدلان عليهما وتلك النسبة تكون موردا لهما ايضا بواسطة الايقاع والانتزاع
فكانه بتفسيره هذا ابنه على ذلك وليس في قوله بل في قوله بل العلة انما كانت متعددة في الوقوع واللاوقوع ما يقتضي هذا التفسير
بعينه كما لا يخفى والاضافة الى العلة اه اقول يمكن ان يقال في الزمان ايضا انه ليس متعددا في النسبة الثبوتية بل الزمان انما كان متعددا
في الوقوع واللاوقوع فالتناقض باق وتعدده زمان اتيهما الوقوع واللاوقوع لا يقدح فيه وكذا الحال في المكان والقوة والفعل
فليتامل قال المص غير معتبرة في كل علة تامة قيل عليه هذا المنع انما هو دخل في الكلية ولا يضر الحق وهو ظاهر انتهى وذلك لان
العلة التامة فاخذ فيه ليست هي العلة العلة الاولى بمعلول اولا اقول قد صرحوا بان التعيين خروج عن مفهوم الجزئية فلذا
قالوا كل انسان حيوان وبعض الحيوان ضاحك لا ينتج كل انسان ضاحك مع ان ذلك البعض يمكن تعيينه على وجه يوافق
المتن فلا تغفل بل العلة البعيدة ما ذكره قدس سره وذلك لان التعميم في المقدمة لا يجامع قطع النظر عن الغير قطعا الا
بتخصيص فطريق المراد اطول مسافة من طريقه قدس سره كما لا يخفى هكذا ينبغي ان يفهم ههنا سؤال او قوله وتبع ههنا
كلام فوق ذلك اقول قد مر تفصيل الكلام في البحث فتذكر قال المص ولما بطل التسلسل اه اقول بهذا القدر لا ينفتح باب اثبات
الصانع بالمسلك الاول فلا تغفل قوله اذا كانت مراتب العلل كلها فيها اي في مراتب لوازمها اقول الظاهر انه لا يكفي اذ
لا يلزم من التوقف على الشيء التوقف على لازمه والا لزم توقف اللازم على نفسه لتوقفه على الملزوم قال
المص فحينئذ لا احتياج الممكن اه الذي تحقق في هذا المقام ان ههنا امورا ثلثة الاحتياج الى مطلق العلة والاحتياج الى خصوص الفاعل وكون
الفاعل امرا موجودا فالاول فرع التساوي والثاني كعدم كفايته في وجود نفسه والثالث لضرورة افادة الوجود فليتامل قال المص
الا ان امكان وقوع كل طرف لما توقف على رجحانه وذلك لان كلا من الطرفين ممتنع عند التساوي كما عرفت قبل سطرين
لو كان وصف المرجوحية في زمان تحققها ضرورية اقول هو كذلك لاستنادها الى الذات فالامتناع ذاتي ولا يقدح فيه الواسطة
المستندة الى الذات فالوجوب للازم له هو الوجوب الذاتي وان كان بتوسط الوصف اذ لا قدح له فيه اذا كان مستندا الى الذات
وهو عين المذكور في الطبقات من ان قولنا ممتنع ان العدم يلزمه واجب ان يوجد وقولنا ممتنع ان يوجد يلزمه واجب ان
يعدم وبهذا اندفع ما نقل عن المحشي الشريف قدس سره هكذا ينبغي ان يفهم قال المص واقول من اثبات المقدمة المرقبل
يرد على هذا ايضا حل المحشي قدس سره بان لا يستفسر عن الطرف في المقدم ولو امتنع طرف وبقاء الاخر اذ بذا الطرف مع وصف
المرجوحية فلا نم ان وقع يلزم ارتفاع النقيضين
يندفع به انفاقا عليه لذلك منكر وان اريد انه من حيث هو فلا نم انه ممتنع انتهى اقول قد تنبهت لما
ليس امكان الحيوان اراده عدمه الخ قيل وامكان عدمه ليس نم ان اراد عدمه مطلقا فمسلم ولا يفيد لان امكان عدمه مطلقا
الممكن عدم الممكن كذلك مع اولوية وجوده غير بالغ الى حد الوجوب وهذا الكلام لا فيه قال المص بل اللازم امكان عدمه اه اقول ان
تارة ولا يقع اخرى فالاول ان كان بلا سبب يلزم ترجح المرجوح بلا مرجح وهو باطل وان كان بسبب كان عدم ذلك السبب جزء
من العلة التامة فلا يكون ما فرض علة تامة هو والثاني يستلزم بلوغ اولوية الوجود الى حد الوجوب بالعلة فاما ان يقع دائما او لا يقع اصلا او يقع
الغير الواقع من الممكن ما دام غير واقع بسبب العلة التامة للطرف الاخر ممتنع بالغير واولوية الوجود قد بلغت
حد الوجوب هذا والثالث عين ما ذكره سيد المحققين قدس سره قال المص اذ الوجوب امر ثبوتي ما لا يعتبر فيه

السلب فسلم ولا يفيد ان اراد الموجود في الخارج فلم لا اذ قد تقرر ان الوجوب من الامور الاعتبارية وثواني المعقولات
فيكفي في ثبوته لشيء ثبوت ذلك الشيء في الذهن ولا يتوقف على ثبوته في الخارج ولا مصادمة لما قرره المتاخرون فاحسن
التامل قال المص وهو باطل لانه تسلسل باطل كما توهمه المولى الحنفي لان الوجوب والوجود من الامور الاعتبارية وثواني
المعقولات بل بناء على انهم قد اعترفوا اه ويمكن ان يكون على في العلاوة بمعنى مع فالعلاوة ضروري او مشهور فلا
تغفل قال المص واعلم انه لم يرد الشيخ الرئيس وغيره من القدماء اه يعني ان الظاهر من كلام القدماء انهم ادعوا تقدم وجوب
الصدور على نفس الصدور ودليلهم لا يفي بذلك فحالهم كحال المتاخرين هكذا ينبغي ان يفهم هذا الكلام وذكر العلامة الفناري
في فصول البدائع ان الوجوب السابق للممكن غير متصور اذ لا سبق بالزمان والا لا في العدم ولا بالذات والا لكان من
جملة العلة التامة لا معلولا لها بل الوجود والوجوب متقارنان معلولا علة واحدة ومنشا الغلط اعتبار احد
المتلازمين المتقارنين محتاجا في الوجود الى الاخر وليسا بمتضايفين اذ لا توقف في التعقل من طرف الوجود انتهى
فليتدبر قال العبد الفقير الى رحمة ربه القدير محمد بن احمد بن الطرسوسي الحنفي كان الله لهم لا عليهم سلفا وخلفا
هذا اخر ما اردنا ايراده من نتائج الفكر الصحيح ولباب العقل الصريح على رسالة اثبات الواجب وحواشيها الرفيع اسنادها
الارباب وغواشيها وفي جانبه بحمد الله تعالى موافقة لما مست اليه الحاجات ومطابقة لما اشتدت لديه الرغبات
فمنها ما هو توضيح للمقاصد وضبط للمعاقد ومنها ما هو تنبيه على مواقع الزلل ومواضع الخلل ومنها ما هو تحقيق للمقام
وتتميم للمرام فان وجدت شيئا فيها وجدته في غيرها او وجدته مخالفا لما عندك او ما عند قدوتك فلا تعجل بالرد
والانكار ولا تقل هذا مخالف لما عند الكبار فلعل الحق ما جازه ولا احد دونه يظهر لك ذلك لو وسعت كدي واجتهادي
والله الموفق والهادي وافق الفراغ من تسويدها ليلة الاثنين الرابع من صفر الخير للسنة العاشرة من ثانية
مائة الالف الثاني والحمد لله اولا واخرا وعلى الرسول الصلوة والسلام باطنا وظاهرا وعلى اله الكرام واصحابه
العظام والتابعين الفخام الى يوم القيام تمت الفراغ من تسويد هذه النسخة الشريفة
من يد الفقير من اخره الممتاز بالخط الذي هو النسخ السيد محمد بن محمد المفتي
هذه الرسالة ابن احمد المفتي بطرسوس المفتي الملتجي اسمه سفينه
بالنقض في بلاق تمروت في الموضع الذي اسمه اوج
ادى في عينة البرد وسبيل الضيافة من توابعنا في سنه
عشرة مائة والف وفي يوم مفهوم
وهو الشيخ الاسلام
سلمه الله
تمت
م

بدفع توهم انه لا برهان في اثبات الواجب تعالى منه

قال المص رحمه الله اعلم ان البراهين اما ان كان اوليا و عدم حصول العلم بما له سبب الا من جهة السبب
كما نقل عن الشيخ الرئيس لا ينافي حصول العلم بما لا سبب له من جهة غير السبب وكذا عدم كون الواجب تعالى
معلولا بشيء لا يستلزم ان لا يكون البرهان المؤدي الى اثباته لميا بان يكون علية الاوسط بالنسبة
الى كون الشيء ذا مؤثر مثلا كما قال الشيخ في جواب ايراده على نفسه حيث قال قولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف له مؤلف برهان لمي بان في قولنا كل جسم مؤلف من الهيولى والصورة وكل مؤلف له مؤلف
استدلال من المعلول الى العلة ليس المؤلف فيه هو الحد الاكبر بل ان له مؤلفا وهذا هو محمول
على الاوسط فانك لا تقول المؤلف مؤلف بل ذو مؤلف والمؤلف علة لوجود ذي المؤلف
وان كان جزء من ذي المؤلف وهو المؤلف علة للمؤلف فيكون اليقين حاصلا من جهة
العلة فقد بان ان الحد الاكبر في الشيء المتيقن باليقين الحقيقي لا يجوز ان يكون علة للاوسط
وبين المص في حواشيه على التجريد بان المراد من المؤلف هو كون الجسم ذا اجزاء لا المفهوم
المضايف للمؤلف لكونه قليل الجدوى كما قال الشيخ ايضا بان توسط المضاف قليل الجدوى في العلوم
لان نفس علمك بان زيدا اخ هو علمك بان له اخا او يشتمل على علمك بذلك فلا يكون النتيجة
اعرف من المقدمة ثم اقول لا يخفى عليك انه يفهم من كلام الشيخ بان ما له سبب لا يحصل
العلم به لا يحصل العلم به الا من جهة السبب ان ما لا سبب له قد يحصل العلم اليقيني له لا من جهة
السبب وقد بني عليه الشارح الجديد للتجريد احد جوابي الايراد على كون الاني برهانا
ولكنه قد بان من قوله فقد بان ان الحد ~~الاوسط~~ الاكبر في الشيء المتيقن باليقين الحقيقي
لا يجوز ان يكون علة للاوسط انه لا يحصل ايضا من جهة السبب واحتمال ان يكون الاوسط علة
ولا معلولا بالنسبة الى الاكبر ومع ذلك يفيد اليقين فبعيد ثم لا يخفى ان الانية بالنسبة الى
الواجب موجود واللمية بالنسبة الى ان للعالم مؤثرا واجب الوجود وبينهما
فرق والادلة المذكورة انما تفيد الثاني وان يستلزم الثاني الاول ولعله لهذا قال
المؤدية فان التأدية فيها عموم في الايصال — يوسف قره باغي [illegible]

بعض النسخ

وفي ان الخارج يجب ان يكون طرفا لسلسلة ام لا بل يجوز ان يكون
مثل الارادة والمريد بالنسبة الى التعلقات الغير المتناهية التي يقول بها
المتكلمون في ربط الحادث بالقديم وقد منع المص كونها طرفا لسلسلة
التعلقات في شرح للعقائد العضدية ايضا — يوسف

فان الارادة لها جهتان تقدم على التعلقات احديهما الموجود لكل منها وبهذا الاعتبار تتقدم
على كل واحد مرتبة وثانيتها انها علة لها اما من جهة الموصوفية بالعلة الاولى او من وجه
اخر مثلا للتعلق العاشر الذي يحتاج الى الارادة اما من جهة الموصوفية او
[illegible] اذا ايضا تتقدم على التعلق التاسع والتاسع على الثامن والثامن على السابع
وهكذا فيلزم تقدم الارادة على هذا التعلق الاخير بعشر مراتب
ومع هذا ان كانت غير متناهية والكلام في التقدم بهذا الاعتبار منه

حيث اورد نقضه بان يكون الجسم
ذا مؤلف اما علة المؤلف او [illegible]
معلولان للمؤلف وكذا كونه ذا المؤلف
نسبة له الى المؤلف وتقدم احدهما
على الاخر فيه بين — منه

ولا يتوهم ان احد المتضايفين لاثبات المضاف الاخر منه
بل نسبته المحتملة لان يكون نفس المضاف الاول ومثل [illegible] ولا يتقدم
[illegible] من غير ترتيب الواجب ولا صغرى والاكبر
تحقق البرهان الاني [illegible] الاوسط بنسبة الشيء [illegible]
فلما [illegible] ان يكون الاوسط احضر في اليقين الداعي [illegible] — منه


ولما كان التناول ابسط من البسط والبساطة باعتبار
في نفسه او باعتبار المباحث المتعلقة وان كان في الواقع احدهما
وكل باعتبار لكون دليل بسيطا بالقياس الى دليل اخر
لا يستقيم لكون كل دليل مؤلفا من المقدمتين في الحقيقة — يوسف

اي بيانا ان نقدمه اي علمنا تقدمه في الدور [illegible]
او ان قدمناه او بعدنا تقدمه اي
قدمناه فصار دليلا — يوسف

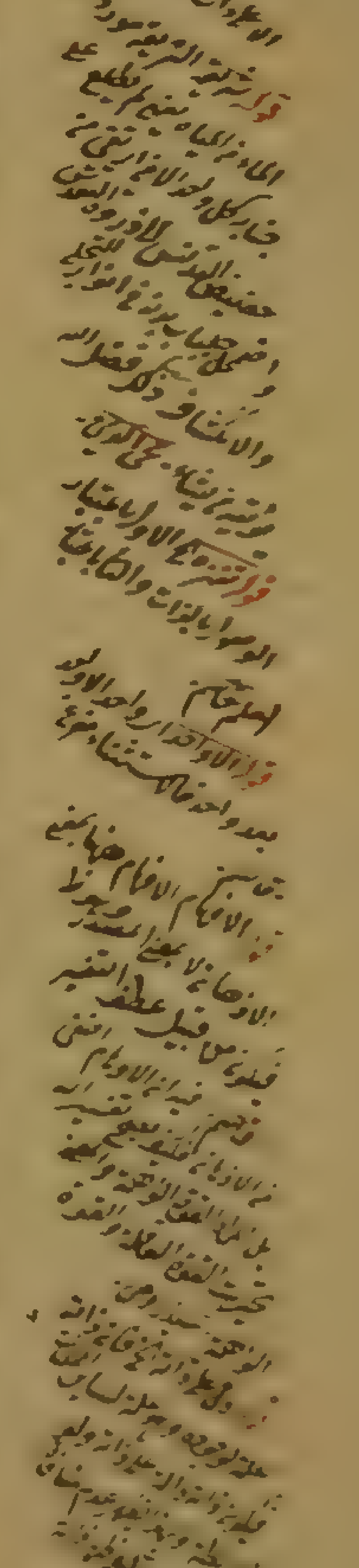
فيعد فرض [illegible] المقدمتين [illegible] الى استحالة [illegible]

[illegible] الدور [illegible] العلية [illegible]
لان ملاقية ما سوى العلة والمعلول [illegible]
بين العلة والمعلول [illegible] العلل [illegible]
المعلولات مع تناسب [illegible] فان العلل [illegible] وقد ورد في عبارة غيرهم ايضا
على سبيل [illegible] ارباب الاشراف
من اصطلاحات [illegible] — منه

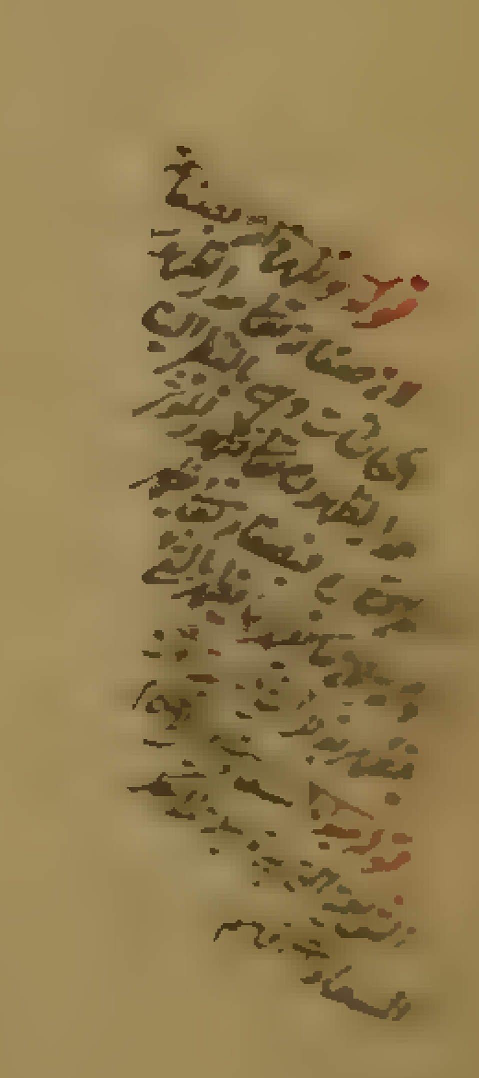
اعلم ان طريق الاستدلال على وجود الواجب
اما امكان الذوات او امكان الصفات او حدوث الذوات
او حدوث الصفات وقالوا ان الاستدلال من امكان الذوات
مسلك الحكماء والثلث الاخر مسلك المتكلمين ولا يخفى ان التعبير
المذكور لا خصوصية له على امكان الذوات لان حكمه عام
وكذا موجود ما — يوسف




قوله عن ان يطلع عليه معتقد لم يتبع المطلعون على جنابه لعزة الاطلاع عليه بحيث لا يتأتى
الا لواحد بعد واحد وكل ما يندر [illegible] وان كثر ذلك فندر الاطلاع على جنابه [illegible]
قوله عن ان يطلع عليه [illegible] التسع في صفات [illegible] جنابه
عن ان يكون شريعة لكل وارد ان يطلع عليه الا واحد بعد واحد قال المحقق الطوسي في شرح
الاشارات المراد به قلة عدد الواصلين الى الحق ونقل الفاضل الرومي عن بعض
ان المراد قطب الاولياء اذ الاطلاع الكامل على جنابه بحيث لا يحصل الا له وهو
في كل زمان لا يكون الا واحد ١٠ منه [illegible] التبريزي



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب تمم
الحمد لمن تقدس جنابه عن ان يكون شريعة لكل
وارد وتنزه عن ان يطلع عليه الا واحد بعد واحد
تحيرت العقول والافهام في كبرياء ذاته وتحيرت
الاذهان والاوهام في بيداء عظمة صفاته
وثبت وجوده بذاته وظهر ذاته بصفاته يا من
دل على ذاته بذاته وشهد بوحدانيته نظام مصنوعاته
صل على حبيبك الذي تجلى لما هو مبدأ الشمائل
الابدية وهدانا الى ما هو منشأ الكرامات السرمدية
وآله البررة الاتقياء وعترته الخيرة الاصفياء


الاصفياء وبعد فهذه فوائد شريفة كافية ونكات
لطيفة وافية في حل رسالة اثبات الواجب المشتملة
على الدقائق في تحقيق اعلى المطالب للمولى المحقق والفاضل
المدقق افضل المتأخرين واكمل المتبحرين جلال
الملة والدين محمد الدواني نور الله مرقده الحاوي اقصى الاماني
والامال كتبتها تذكرة لاولي الالباب متوكلا على الكريم
الوهاب وجعلتها هدية لمحفل من كان على اشرف
الخصائل بترويج قوانين العلوم والفضائل وهو صاحب
الايات العظمى [illegible] وناصب [illegible] رايات الكرامة [illegible]
جالس مسند العز والاقبال حارس [illegible]
بالفضل والافضال ناظم [illegible]
نظام [illegible] الدولة الرفيعة [illegible]
قد تشرفت بتقبيل سدته السنية شفاه الاعالي




وتوجهت الى عتبته العلية جاه اصحاب المكارم وملجأ
الملقب من لسان الغيب لو فور محبة الاكبر له
حفظه الله تعالى في مقام الهو والاحترام الى قيام الساعة
وساعة القيام ويرحم الله عبدا قال آمينا وبالله التوفيق
في المقصود بعون الله الملك المعبود قوله نسكر الحجة البرهانية
اي الدلائل لكنه عبر عنها بالبراهين ترغيبا وترويجا
وانما حملناه على ذلك لانه سيظهر ان كثيرا منها ليس
برهانا حقيقة وستذكر الله في بعض منها انه ضعيف
قوله ليس كذلك منهم من زعم ان جميع براهين هذا
المطلب يتوقف على ابطال الدور والتسلسل وهذا
ناش من عدم الفرق بين اللزوم وبين ابتناء
الدليل عليه مع انه بين قوله كما سيرد عليك
ما سيرد علينا ليس جاريا الا في ابطال التسلسل

كما سيظهر ولو كان جاريا في ابطال الدور ايضا لكان
لما ذكره وجه في الجملة قوله على ما جرى ربنا الرسالة
على مقصدين كان الاولى ان يقول على مقصدين وخاتمة
لان الخاتمة من جملة اجزاء الرسالة لكن سابق كلامه
لا يلائمه ولا يقتضيه قوله ولما كان اكثر البسط الى اكثر
بسطا في الكلام كان اولى بالتقديم للاهتمام او نقل
اجزاء لان لسبق ابطال الدور والتسلسل جزء منه فقدم
لعلة وحقيقة الحال فيه يظهر فيما سيأتي قوله وابنا
ان تقدم ما اردنا تقديمه ولما فيه هذه المرة تعميم العلم
لا يخفى الابطال لكان اوجه في هذا المقام قوله المقصد الاول
في المسلك الاول قال في الحاشية سماه اولا باعتبار
انه ذكرنا اردنا ان تقدمه فيما اولا وفي البيان لما كان
ثانيا في الذكر والتفصيل انتهى كلامه والمقصود منه




وفيه ما توهم من التدافع بين كلاميه حيث سمى كلا
واحدا اولا وثانيا ووجه الدفع انه لما اخذ المسلك
الغير المتوقف على ابطال ما في الذكر الاجمالي وتفصيل
اجزاء الرسالة لكونه عدم ما سماه ثانيا في قوله
لما كان اخصر ولما قدمه في البيان لكونه ابسط كما
اشار اليه بقوله رأينا ان نقدمه سماه اولا في قوله
في المسلك الاول ولا غبار عليه قوله الطريق الاول
قيل هذا الطريق لبعض المتأخرين منهم صاحب
التلويحات قوله كالمركبات خصها بالذكر لكونها اظهر
وجودا وامكانا من البسائط اولا شك في وجود كل
كلي او العقول اثباته الا انه يمكن توهم امتناعه في جميع
وما وقع في بعض النسخ من كلمة اذ التعليلية بدلها
لعله تحريف وقع من الكاتب قوله اذ كل ممكن قوله

علة اي اذ كل ممكن موجود فله علة موجودة مغايرة
له وانما قيدنا الممكن بالموجود لان الكلام ليس في
مطلق الممكن لانه لا يستدعي علة موجودة كما في
الممكنات المعدومة وانما قيدنا العلة بالموجودة
ليلزم التسلسل المحال الذي هو في الامور الموجودة
وايضا لو لم يقيد بها لم يحصل ما هو المطلوب في هذا
المقام وهو وجود الواجب لذاته والتقييد
بالمغايرة لانها لو لم تكن كذلك لم يلزم شيء من الامرين
المذكورين وبهذا يندفع ما يتوهم من ان اللازم
على تقدير عدم استناده ممكن الى الواجب احد الامور
الثلثة توقف الشيء على نفسه او الدور او التسلسل
فالاولى عدم الاقتصار على الامرين على انه يمكن
ان يقال انه ترك لظهوره في ... او لكونه في قوة



الدور وقد صرح في بعض تصانيفه بانه مستلزم
للدور ايضا وفيه ان الممكن هو الذي اذا نظر
اليه مع قطع النظر عما عداه لا يجب له لذاته
وجود ولا عدم فلم لا يجوز ان يجب له احدهما
وهو الوجود مثلا لذاته بشرط ما هو غير مستند
الى الماهية من حيث هي فلا يلزم للممكن علة موجودة
مغايرة له او بعضه يجوز ان يكون احدهما وهو الوجود
مستندا الى الماهية بجانبها غير واصل الى حد الوجوب
وان يقع الطرف الراجح بهذا الرجحان الغير الواصل
الى حد الوجوب ولا يلزم الترجيح بلا مرجح فضلا
عن ترجيح المرجوح بل يلزم ترجيح الراجح ولا فساد
فيه فلا يلزم للممكن الموجود علة مغايرة له فضلا
عن الوجود ولابد لنفي هذين الاحتمالين من دليل

وقد تشبث المص في الحاشية لدفع هذين الاحتمالين
وسنطلع على حقيقة الحال في تحقيق هذا المقام
ان شاء الله تعالى ثم اعلم ان المقدمة المذكورة انما
تتم لو ثبت انه لا يجوز ان يكون وجود ممكن مما
يقتضيه ماهيته اذا اخذت من حيث هي هي بشرط امر ما
وجود اما بان يكون وجود الممكن من لوازم ماهية
ذلك الامر الآخر ولابد لنفي هذا الاحتمال ايضا
من دليل ووجود البراهين غير مسموعة وستطلع على ما يجوز
نفعا في هذا المقام قوله وحينئذ قال في الحاشية
ان حسن الدور والتسلسل فان الترديد جار على
التقديرين كما لا يخفى ولذا ابطل الشق الترديد
والايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق المعلول
الاخير علة مستقلة بحيث منعه ههنا لغيره بان يكون



علة المجموع المشتمل على الدور ولكن المجموع المشتمل
عنه واحد وح يكون له علل مستقلة متداخلة
كما في تقدير التسلسل فاعرف ولذا لم يخصص
المذكور في بعض الايرادات بالتسلسل بعد ان علمت
جريانه في الدور ايضا انتهى كلامه لعل الوجه
منه دفع ما توهم من ان هذا الطريق ان بني
على بطلان الدور فلا يتم القول بعدم توقفه
على ابطاله والا فلا يتم اذ ما ذكره على تقدير
التسلسل لا الدور ووجه الدفع ان ما ذكره ليس
مخصوصا بشيء منهما ولا تغتر بظاهر العبارة في
بعض الايرادات ولا يقدح في ذلك اختصاص
بعض مباحث الايراد الاول بالتسلسل واما تخصيص
بالذكر الايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق

المعلول الاخير علة مستقلة وان كان بعض من
من الايرادات ايضا كذلك لقوته ومتانته
فهذا ورود على ما ذكره في بيان جريانه على تقدير الدور
ايضا من كون علة المجموع المشتمل على الدور وكذا
المجموع المستغني عنه واحدا انه يلزم الترجيح بلا مرجح
لكون كل من اجزائه علة لما عداه منها وايضا لا يكون
ح علل مستقلة متداخلة كما في على تقدير التسلسل
على ان القول بجريانه على تقدير الدور مما لا حاجة
اليه فيما نحن بصدده كما ذكرنا انفا قوله فضرورة ان
ما يوجد جميع اجزائه فهو موجود هذا وان كان مما يتبادر
الاوهام الى قبوله نوقش فيه بالمنع مستندا بانه يجوز
ان يكون امر خارج عن الماهية جميع الاجزاء الشيء
كما ان المعلومات الاربع في كونها قضية مشروطة

بتعلق الايقاع او الانتزاع بالجزء الاخر منهما
وهو الوقوع او اللاوقوع فتكون مجموع تلك
المعلومات عينا للقضية مشروطة بتعلق
الايقاع او الانتزاع فاذا تحقق تلك الامور الاربعة
كلها ولم يتحقق الحكم لم يتحقق القضية مع كون
اجزائها موجودة وشيئا زمابعينك في هذا
الكلام قوله ولا شك انه ممكن قال في الحاشية قيل
كون كل مركب ممكنا مستلزم لكون المركبات
كالمركب من النقيضين ممكنا واجيب عنه تارة
بتخصيص المركب بالموجود واخرى بالمفتقر الى
الاجزاء وح يمنع ان شيئا من المركب الممتنع
مفتقر الى الاجزاء لجواز ان لا يتحقق ذلك المركب
الامتناعي بتحقق اجزائه اذ المحال جاز ان

ان يستلزم المحال انتهى كلامه وفيه ان الحكم بامكان
جميع الممكنات الموجودة لا يتوقف على الحكم بامكان
كل مركب ولا يستلزمه فكيف يتجه هناك هذا
السؤال فان قيل قد حكم بان كل محتاج ممكن
ويتجه عليه ان كل مركب محتاج وكل محتاج
ممكن فكل مركب ممكن فيلزم ان يكون المركبات الممتنعة
ايضا كذلك قلنا فالجواب ح ليس على ما ينبغي اذ
لا وجه في مقابلته لتخصيص المركب باحد الوجهين
المذكورين بل يجب تخصيص المحتاج وايضا ليس شيء
من التخصيص بجيد اما الاول فلانه لا فرق بين المركب
الموجود والمعدوم في ذلك لان الاحتياج الى الغير
مطلقا اي في اي وصف كان يقتضي ان لا يكون الذات
كافية فيه ولا يقتضيه من حيث هو اقتضاء

ناما ضروريا وهو الامكان الذاتي على ما يتفاهم
من التنبيه المعتبر عندهم وأما ثانيا فلان الكل
مطلقا مفتقر الى الاجزاء وجودا وعدما
كما يشهد به البداهة ومنعه مكابرة والقول
بجواز استلزام المحال المحال ليس كليا جاريا في جميع
الصور لجواز ان يكون احد المحالين منافيا للآخر
فلا يجامعه فضلا عن ان يستلزمه وثالثا فلما
ان التركيب مطلقا يستدعي الامكان الذاتي وينافي
الامتناع الذاتي كما انه ينافي الوجوب الذاتي
فثبت ان الكل مركب ولو من العدمين والنقيضين
ممكن بالذات وان كان ممتنعا بالغير ولهذا حكموا
بان السلب من لوازم الوجوب الذاتي وثانيا
منه ان امتناع الجزء ولو بالذات انما يستلزم

امتناع الكل بالغير لا بالذات وان الكل
على الجميع وان كان محالا بالذات محال بالغير
لا بالجزء وان استحالة اللازم ولو بالذات انما
يستلزم استحالة الملزوم مطلقا سواء كان بالذات
او بالغير فعدم امكان اللازم بالذات لا يستلزم
عدم امكان الملزوم كذلك وايضا امكان الملزوم
بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك وذلك
لان عدم الواجب بالذات لازم لعدم المعلول الاول
مع ان الاول ممتنع بالذات والثاني ممكن بالذات
وقال المحقق في حاشية شرح التجريد ههنا نكتة
وهي ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم يستلزم
امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو ينفي التلازم
بينهما والحق ان امكان الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته

المراد بالمعلول ههنا الذي يحصل في ضمن المعية الذي هو ممتنع بالغير والا فهذا
مناف لما مر آنفا من ان المركب ممكن بالذات البتة وان كان ممتنعا بالغير

فيه ان بين المحشية مع كونها منافية للكلية المذكورة الآبية الخفي بأبين منها
الاراد وما يليه من قول المحشي رحمه الله سواء كان بالذات او بالغير


وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس اليه اعني ذات
الملزوم لان امكان اللازم بالقياس الى ذاته ولو
يتوهم ان هذا قول بالامكان بالغير فان ذلك ان
يجعل الغير بحيث يستوي فيه نسبة ذاته الى
الطرفين وما نحن فيه امكان بالقياس الى الغير
لا امكان في ذاته بسبب الغير شتان ما بينهما
انتهى كلامه قوله والمحتاج خصوصا الى الممكن
لابد ان يقيد بان يكون الاحتياج اليه بالاستناد
الى الذات والا فلا ينافي الوجوب الذاتي اذ
اعتبار الواسطة المستندة الى الذات لذاتها
لا يقدح في ذلك كما قيل وانت خبير بان كلامه يدل على
ان الاحتياج الى الممكن مطلقا اولى بالامكان وفيه ما فيه
فتدبر وهم ان البرهان مبني على ان يكون علة

للحدوث علة البقاء حتى يكون الممكنات موجودة
مجتمعة والا فيجوز ان لا يكون مؤثر المؤثر مع معلول
المؤثر المتاخر عن مؤثره وهكذا فلا يلزم اجتماع
الممكنات الموجودة في الوجود فتامل قوله فعلته اما
نفس المجموع او جزؤه او امر خارج عنه لابد ان يوجد
الامر الخارج اعم من الخارج بتمامه ومن المركب من
الداخل والخارج لئلا يختل الحصر لان الجملة الموجودة
من الممكنات الصرفة والمركب المذكور وان كان داخلا
في الممكن المطلق لكنه ليس بداخل في تلك الممكنات
قيل لا يخفى عليك ان احتياج جميع السلسلة
من حيث الجميع الى علة انما يعقل لو كان للجملة
وجود غير الممكنات الاجزاء ووجوداتها
والمعاد ان الممكن ان وجوده غير الممكنات

اقول وفيه نظر لان احتياج تلك السلسلة الى العلة سواء كان تلك العلة عين علل الاجزاء او غيرها كاف في المط او على تقدير كونها عين علل الاجزاء ايضا يجري الترديد الذي ذكره المستدل من انها اما ان يكون نفس المجموع او جزئه او امرا خارجا عنه وما ذكره في ابطال كل قسم وبالجملة علة السلسلة منحصرة في الاقسام الثلثة المذكورة حصرا عقليا والمستدل ابطل كل واحد منها وبهذا اخذها في جعلية شيء ادعاه
حافظ زاده ...

الاجزاء ووجوداتها فلا يتوقف احتياج ذلك
الجميع الى علة بل علل وجودات الاجزاء كافية في
وجوده ومن البين المعلوم ان امكان المجموع ووجوده
عين امكانات الاجزاء ووجوداتها فان امكان مجموع
زيد وعمرو ووجوده عين امكانهما ووجوديهما حتى
اذا وجد زيد وعمرو بايجادين لم يحتج مجموعهما ووجودها
الى ايجاد غيرهما ويتبين كتحقيق الكلام فيه انهم لو سلم
انهم جوزوا حصول العلوم النظرية بطريقة التسلسل بدون
الانتهاء الى علم بديهي اذا كانت النفس الناطقة قديمة
بان يكون بعضها مكتسبا من بعض الى غير النهاية
بدون الاحتياج في جميع تلك العلوم النظرية الى ما
يحصل ذلك الجميع ولم يجوزوا حصول تلك السلسلة
المركبة الى سلسلة بعضها من بعض الى غير النهاية بدون

بدون احتياجه الى ما يحصل ذلك الجميع بل
حكموا بانه لابد من محصل يفيده الحصول ولا يكفي
في حصول ذلك الجميع حصول بعضها من بعض على الوجه
المفروض مع عدم ظهور الفرق بين الجميعين ومحصله
ان كل واحد من هذين الجميعين مركب من امور
حاصلة غير متناهية فكلكم بان حصولات الامور الغير
المتناهية كافية في حصول احد الجميعين اعني جميع
العلوم النظرية الغير المتناهية وغير كافية في
حصول الاخر الذي هو جميع الممكنات المتسلسلة
الى غير النهاية تحكم بحت وكذا القول بان جميع الامور
المركبة من الممكنات المتسلسلة الى غير النهاية مجتمعة
في الوجود فيكون ممكنا موجودا بناء على كون كل واحد
منها مؤثرا كافيا فيما بعده سوى المعلول الاخير



فرضا فيطلب موجدا افاد الوجود بخلاف
جميع العلوم النظرية المتكثرة فانا نجد مجموعة في
الوجود فلا يكون ذلك الجميع متصفا بالوجود
فلا يطلب كاسبا مفيدا للوجود ويمكن ان يقال
اللازم منه امكان اقامة الدليل على عدم كون
جميع العلوم نظرية بحيث لا يتوقف على ابطال
شيء من الدور والتسلسل كاثبات الواجب
وهذا لا ينافي تحقق طريق يتوقف عليه
كما في الحكمة والمتون في كتب المنطق وهذا
الطريق لا الطريق الاول وكلامهم فيه وغاية
ما في الباب يلزم تعدد الطريق فيه لبعض وعدم
تعرضهم الا للواحد منها والامر في ذلك سهل قال
وامتناع تقدم الشيء على نفسه قد يقال ان

اذا اريد تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا
معا فلزومه مم بناء على جواز التغاير الاعتباري
وان اريد تقدم الشيء على نفسه ذاتا فقط
فامتناعه مم لجواز ان يكون الشيء باعتبار
علة لنفسه باعتبار آخر ولا بد لنفيه من دليل
ويؤيده جواز كون الشيء علة لنفسه في الذهن
باعتبارين كما في الاجمال والتفصيل بين الحد والمحدود
كما هو المشهور فانه قيل يجوز ان يكون المراد بالنفي
في الترديد المذكور ما هو كذلك ذاتا واعتبارا
في اللزوم وبالجملة اللازم كلاهما كما هو الظاهر قلت
ينقل المنع في الصغرى بمنع ان الموجد والخارج
عن جميع الممكنات واجب لذاته لان الموجد والخارج
عنها على ذلك التقدير يحتمل ان يكون هو مجموع الممكنات



باعتبار الحكم وقد يجاب عنه بأن العلية والمعلولية
في الوجود الخارجي للمتغايرين بكونها باعتبارين
وإن كانا متغايرين باعتبار الوجود الذهني
فدعوى البداهة في ذلك فيه تدبر قوله لأن علة الكل
يجب أن يكون الخ فيه كلام سيجيء تفصيله
قوله فلا يكون ما فرض علة للمجموع وحده علة له
بل لبعضه فقط الظاهر أن يقال فلا يكون ما فرض وحده
علة للمجموع علة له بل مع جزء منه أو يقال فلا يكون
ما فرض علة للمجموع علة له بل لبعضه فقط قوله
علة لنفسه ولعلله قال في الحاشية لا يقال بطلان
هذا الشق موقوف على بطلان الدور وقد ذكرت
أن هذا الطريق لا يتوقف عليه لأنا نقول يكفي
في بطلانه لزوم كونه علة لنفسه وهو ليس بوارد

وذكر لزوم كونه علة لعلله وقع تبرعا لا يتوقف
المطلوب عليه وكذا وقع كذلك في كلام المتأخرين
ولكن في هذا الموضع بعد تقرير كلامهم وتحريره
لم نسقط ما نشأ منهم فيتلقى انتهى كلامه وأنت
تعلم أن هذا الاعتذار ليس على ما ينبغي والأولى
ترك قوله ولعلله لإيهامه ما هو خلل في المقصود
فالقول بعدم إسقاط ما نشأ منهم مما لا وجه له
كيف وهو بعد تقرير الدليل على وجه يندفع
عنه عين ما يورد عليه ثم اعلم أن كون الشيء علة
لنفسه بمرتبة واحدة وبمرتبتين وبمراتب ومنها
كون الشيء قريبة وبعيدة مع النفس ومنها كونه
علة تامة وناقصة مع النفس ومنها توارد العلتين
المستقلتين على معلول واحد شخصي قوله فيكون علة

والموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته وهو المطلوب

اذ الموجود الا انه على الامر الموجود موجود وقد
سمعت ما يتعلق بذلك فتذكر ... وللموجود
الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لانه
فان سياق كلامه يدل على ان جميع الممكنات
هو جميع الممكنات التي في سلسلة واحدة يشهد
الى ذلك قوله لا شك في وجود ممكن ما الى اخره
ويتجه عليه ان الخارج عنها لا يلزم ان يكون واجبا
لذاته لجواز ان يكون ممكنا آخر ولو نقل الكلام
اليه لزم سلسلة اخرى فالكلام في مجموعها بعينه
كالكلام في الاول وهكذا فلا يلزم المطلوب الكلي
الا ان ينقل الكلام الى ان مجموع الممكنات اما سلسلة
واحدة او سلاسل متناهية او غير متناهية
فعلته اما نفسه او جزؤه او خارج عنه والاول

والاولان باطلان بعين ما ذكر فتعين
الثالث ولا شك في ان الموجود الخارج
عن جميع الممكنات على هذا الوجه الذي اخذناه
واجب لذاته لانحصار الموجود في الواجب
والممكن فكل ما هو موجود خارج عن
احدهما فهو داخل في الاخر ولعل مقصود
القوم ايضا ما ذكرناه وان كان عباراتهم
قاصرة عنه والاخصر ان لو قال والموجود الخارج
عن الممكنات واجب لذاته او مستلزم له لكان
اولى ليتناول المركب من الواجب والممكن
ايضا وهو داخل في الخارج كما عرفت
وهو المطلوب فقد تحقق ثبوت الواجب
على تقدير عدم استناد ممكن ابتداء او بواسطة

وعلى هذا التقرير اندفع عنه عدة مايورد عليه منها ان المجموع يشعر بالتناهي وما لا يتناهى لا مجموع له فاثبات الواجب بما يشعر بالتناهي يكون مصادرة وذلك لان المراد بالمجموع الاحاد بحيث لا يشذ عنها شيء وقد لوحظت باجمال شامل لها منه

اليه يكون خلفا لانها على تقدير تحقيق كلها لا مطلوبا كان قبل ان لم يستند اليه كذلك ممكن يلزم وجود ممكنة بدور او بتسلسل وعلى التقدير يلزم من عدم الاستناد وجوده فيكون محالا فيبطل تحقيق المطلوب فظهر حقيقته واجيب عنه بان الخلف كما ذكرتم لكن الخلف اللازم قد يكون عين المطلوب ولذلك يقال هذا خلف ومع ذلك هو مطلوبنا واعلم ان حاصل هذا الطريق ان وجود ممكن ما اما صادر عن الواجب لذاته ابتداء او انتهاء او صادر عن ممكن اخر اما على سبيل الدور او على سبيل التسلسل واياما كان حصل المطلوب اما على التقدير الاول

الاول والثاني فظاهر واما على التقدير الثالث والرابع فلان المجموع المركب الذي كل جزء منه ممكن موجود ممكن وكل ممكن موجود لا بد له من علة موجودة وتلك العلة اما نفس المجموع وجزء منه ان هذا الاستدلال ليس خلفيا فرض فيه نقيض المطلوب حتى يتوجه عليه السؤال المذكور تدبر ان المجموع يشعر بالتناهي لو سلم ان كون ذلك خلافا نظرا الى قوله وما لا يتناهى لا مجموع له فاثبات الواجب بما يشعر بالتناهي يكون مصادرة فيه ان الاشعار بالتناهي لا يوجب كون الاثبات المذكور مصادرة لان الاشعار بالتناهي لا يدل

علي ان الاستلزام اصلا فضلا عن الاستلزام الذهني
على ان الاستلزام الذهني ايضا للاستلزام كون
الاثبات به مصادرة وانما يكون مصادرة
لو كان موقوفا عليه والاستلزام اعم منه وانما
قلنا ان الاثبات ربما يتوقف على العلم بالتناهي
يكون كذلك لان العلم بالتناهي يتوقف على العلم
بالتناهي ح وما هو الا المصادرة ولكن في
فيه البحث مجال واسع قوله وان اريد بالمجموع
كل واحد لا خفاء في ان هذا اللفظ [illegible]
المجموع لا يحتمل ان يراد به كل واحد كما قيل [illegible]
بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية او [illegible]
بدون الهيئة الاجتماعية وكذا الحال في النظم
لوجود جميع اجزائه وقد سمعت ما فيه فتذكر

فتذكر ولا تخبط [illegible] وضحه ذلك والاولى ان كان
[illegible] ليس بمنحصر في هذين القسمين تامل ولا حاجة
في ذلك الى اعتبار الهيئة ولا يخفى انه لو اعتبرت
الهيئة علاوة يكون معارضة للسلسلة التي
كلامنا فيها لا علتها ما دام يحصل ما هو العلة ولا حاجة
الى اعتبار عدم الهيئة وتحرير الكلام بان المراد
لا حاجة الى اعتبار الهيئة الاجتماعية علاوة
يكون جزءا للسلسلة لكان شاملا للواجب و
لا ينافيه قوله فيما سبق كما في الاعداد وعلم
ان سيد المحققين سند المدققين قال في حاشيته
شرح المطالع في الرد على مذهب الامام في المعدولة
بان المعدولة لا يكون بشيء من الحكم الواحد
اذ منه الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء الثلاثة

ثم بقي عليه ايراد وهو ان ارادته العلة العلة التامة فلا يجوز ان يكون نفسه قوله ضرورة وجوب تقدم العلة على المعلول قلنا ممنوع في العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة لزم في المركبات تقدمها على نفسها بمرتبتين لان مجموع الاجزاء المادية والصورية جزء من العلة فيكون متقدما عليها وهي على هذا التقدير متقدمة على المعلول المركب

اقول انت خبير بان كلام السيد السند قدس سره لا يرد الا على ان المركب انما يصير واحدا باعتبار الهيئة اي الاشياء المتعددة لا يصير واحدا الا اذا اعتبرت الهيئة فيها وهو لا ينافي القول بعدم دخول الهيئة في السلسلة المذكورة الا اذا قيل بوجود السلسلة والسيد لم يقل به ولا هو لازم من تقرير البرهان في كتبه فلا تناقض في كلامه لا يقال اذا لم يكن تلك السلسلة موجودا واحدا غير كل واحد من افراده فلا يحتاج الى العلة فلا يتم الدليل لانا نقول لا دخل في الاحتياج الى العلة للوحدة بل كان الموجود الواحد محتاج الى علة كذلك الموجود المتعدد محتاج الى علة توجدها وسيصرح المص بذلك عن قريب

لا تصير امرا واحدا ما لم يعتبر معها هيئة وحدانية

هي جزء صوري للمركب انتهى كلامه ولا خفاء

في دلالته على ان الهيئة في كل مركب لا بد ان

تعتبر جزءا منه وهذا مخالف لما ذكره في سائر

كتبه في تقرير هذا البرهان وغيره ولعل هو

ما وقع في هذا المقام ان لو وجب تقدم العلة

التامة لزم في المركبات تقدمها على نفسها بمرتبتين

هذا ينافي الاعتراف بعلية العلة التامة

بل يوجب ان يكون الامر بالعكس فانه مصحح

لا العلة عليها فهو مصحح لتقدمها على المعلول

وهذا وان كان واقعا هاهنا في مقام السند

لكنه كلام مشهور فيما بينهم والحق هو التنبيه على

ما فيه وقيل انه ايراد هذا السؤال هاهنا

لكلام على كلام السند ايضا لكن هو مبني على انه سند لا من حيث انه كلام مشهور والحق

انه ورد على السند ايضا ان لا يجب في جزء المادة بل في كل مركب له صورة

الذي هو عين الاجزاء وايضا جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكن لاحتياجه الى الاجزاء وعلته التامة نفسه اذ ليست جزءا منه ضرورة احتياجه الى بقية الاجزاء ولا خارجا عنه اذ لا خارج عنه فتعين ان يكون نفسه

من تقدم العلة التامة انما يتصور صح

مبني على ان يكون المجموع المركب من الممكنات

مشتملا على المادة والصورة اذ الممانع في هذه المقولة

على ما هو مقتضى كلامهم ومن البين ان المجموع

المركب المذكور لا يشتمل على جزء صوري على ما حقق

في جواب الاعتراض من ان الهيئة الاجتماعية

لا تعتبر في ذلك المركب وفيه ان ذلك الكلام

جار في كل علة تامة لمطلق المركب كما لا يخفى

وتصويره ذكر في المادة المخصوصة وهي المركب

من المادة والصورة لا يجري نفعا والسر فيه

ان مجموع اجزاء الشيء علة ذلك الشيء فاذا

اخذت مع غيرها كان هذا المجموع متأخرا

عن الاول لان كان الاجزاء بعضها مادة وبعضها

صورة اولا قوله اذ لا خارج عنه فيه تأمل

وايضا العلة التامة مجموع امور كل واحد منها متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع فان جميع اجزاء الشيء غير متقدم عليه بل هو عينه مع ان كلا منها متقدم عليه مح

وان اريد بالعلة التامة العلة الفاعلية فلم لا يجوز ان يكون جزئه قوله لان علة الكل علة للكل وجزء فيكون علة لنفسه ولعلله قلنا انما يلزم لو كان علة تامة للكل اذ ح لا يتوقف الكل على ما هو خارج عنه والمفروض كونه علة فاعلية وهو لا ينافي الاحتياج الى الغير مح

ط
اقول لا يلزم من عدم مدخلية الخارج في الواجب والممكن الذي فرض الواجب علة تامة له عدم مدخلية شيء في المركب منهما ولو لزم من عدم مدخلية شيء في كل منهما عدم مدخلية شيء في المركب منهما لزم ان لا يكون للممكن المفروض مدخل في المجموع المركب منه ومن الواجب اذ لا مدخل له في نفسه ولا في الواجب وهو ظ فيلزم ان يكون الواجب وحده علة تامة للمجموع المركب منه ومن غيره هف
قاسم زاده

لجواز ان يكون امرا اعتباريا له مدخل في ذلك
المجموع المركب من الموجودات الممكنة والواجب
لذاته والاولى ان يقال مجموع الواجب والممكن
الذي كان الواجب علة تامة له كالعقل الاول
مثلا على راي الحكماء ممكن لاحتياجه الى كل من
اجزائه وعلته التامة نفسه اذ ليست جزء منه
ضرورة احتياجه الى الجزء الاخر ولا خارجة عنه
اذ لا علة للواجب اصلا وهو علة تامة للجزء الاخر
ط
على ما هو المفروض فليس للخارج فيه دخل وكذا
الحال في مجموع الامور الثابتة في نفس الامر
سواء كانت موجودة في الخارج او لا كالامور
العدمية الواقعة في نفس الامر اذ لا خارج عن
هذا المجموع قوله العلة التامة مجموع امور الخ

نعم في هذا الكلام بحث مشهور لكنه هنا في مقام السند
ثم اعلم ان هذا السند ليس على ما ينبغي اذ هو لزوم
تقدم الشيء على نفسه ليست مبنية على ما منعه
حتى يجري فيه الاشتغال على انا علة وكل علة يجب ان
يتقدم على معلولها لان العلية هي احدى المصححات لكلمة
الفاء التي هي للتعقيب فلا بد من التكلم فيه او
فيهما معا ولو كان منشأ وجوب تقدم العلة
التامة على المعلول ما ذكره من ان كل جزء
منها يتقدم عليه لزم ان يتقدم المعلول المركب
ايضا على نفسه لان كل جزء منه يتقدم عليه كما
ذكره وهذا اغلاط لا يخفى على من له ادنى تامل
فضلا عن الحكيم قوله انما يلزم لو كان علة تامة
للكل الخ هذا وان وقع في مقام السند لكنه ليس

والجواب ان المراد الفاعل لا مطلقا بل الفاعل المستقل بالتأثير بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه والفاعل المستقل بهذا المعنى في المجموع الذي هو بجميع اجزائه ممكن يجب ان يكون فاعلا في كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا ضرورة استناد بعض الاجزاء الى غيره وغير معلول له لا يقال نحن نمنع وجوب كونه الفاعل المستقل في المجموع

بجميع اجزائه العلة التامة للكل لا يمكن ان يكون علة

لجزء منه لان هذا الجزء داخل في العلة التامة للكل

وهذا ليس بعلة لنفسه ثم العلة التامة للكل متقدمة

لعلل اجزائه باسرها ولعل مراده هذا وان كانت

عبارته قاصرة عنه ثم لا يخفى عليك ان المراد بالجزء

لا ينحصر في العلة التامة والفاعل بل هاهنا احتمال

ثالث لكن الاقرب من بينها هذان الاحتمالان

المذكوران فتأمل قوله ان لا يستند المعلول الا اليه

او الى ما صدر عنه ان حمل الاستناد على المعنى

كما هو الظاهر لزم ان يستحيل التخلف عنه وان حمل

على الاستناد اليه بطريق التأثير عنه فلا يستحيل

ذلك لكنه خلاف الظاهر وسيجيء لهذا موضع نفع

فاحفظه واعلم ان الفاعل المستقل بالتأثير بالجميع

فاعلا في كل جزء ويستند المركب من الواجب والممكن فان الفاعل المستقل فيه هو الواجب وهو جزؤه لانا نقول ليس لكم هذا المنع بعد قيام الدليل عليه في المركب من الممكنات العرفية بل لا بد من منع مقدمة من مقدمات دليله وتلك المقدمات باسرها ظاهرة غير قابلة للمنع وليس لكم ان تقولوا انه ينتقض بالمركب من الواجب والممكن فان الدليل المذكور لا يجري فيه

بالجزء المذكور شيئا تحقيق الكلام في هذا المقام قوله

لا يقال كيف يمنع هذا السؤال انما يظهر وروده

لو لم يقيد المجموع بقوله الذي بجميع اجزائه ممكن قوله

وهو جزؤه ثم لا يخفى بعد ما كان مشهورا فيما بينهم من ان

الفاعل قسم من العلة الخارجة عن المعلول وان الجزء

منه ينحصر في المادية والصورية ويجيء انما يجدي بك

نفعا في هذا المقام قوله فان الدليل المذكور لا يجري فيه

لا يخفى عليك ان الدليل المذكور يجري فيه بادنى

تغيير وذلك بان يقال الفاعل المستقل بالجزء الاخير

في المجموع الذي هو المركب من الواجب والممكن يجب

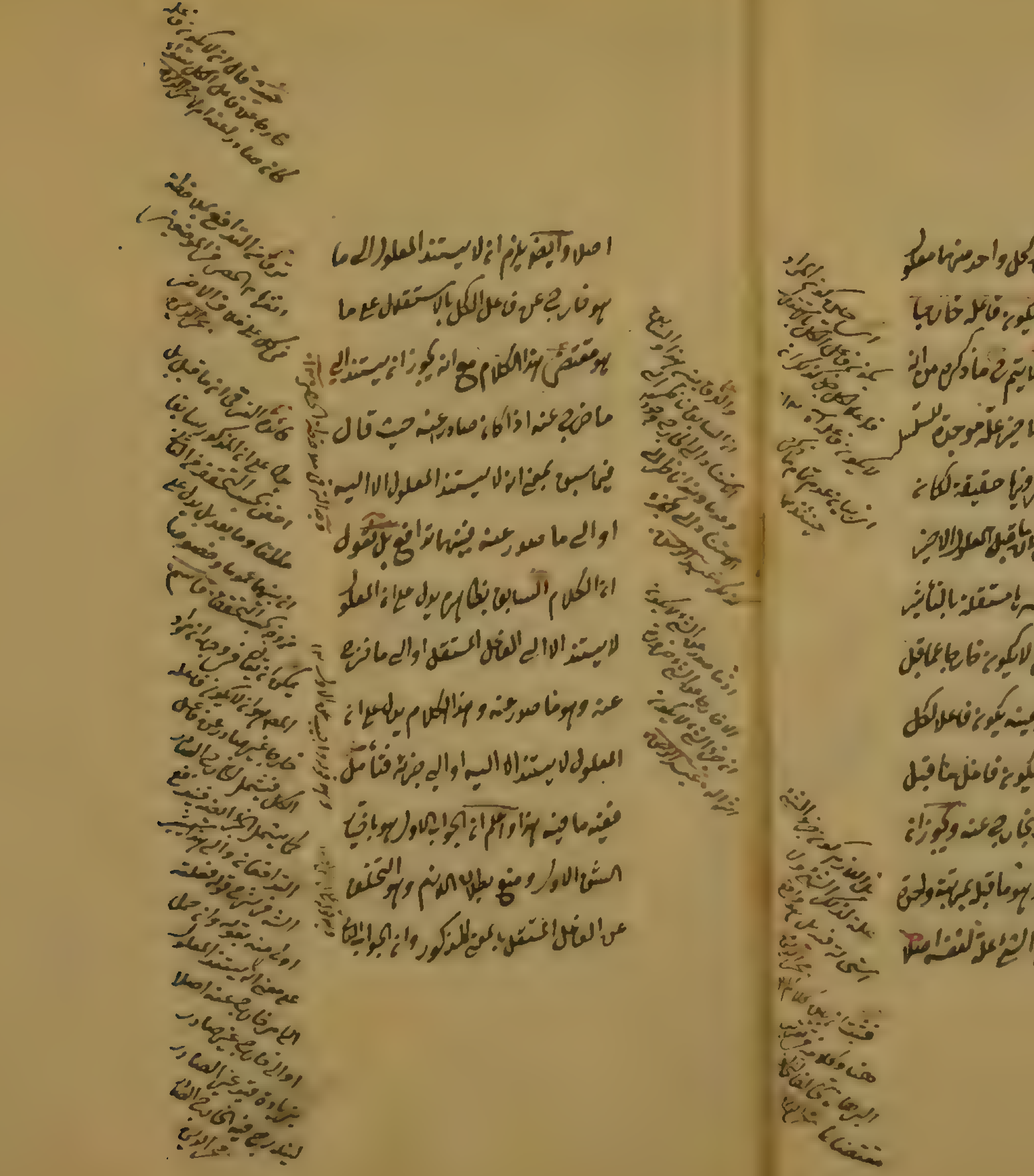
ان يكون فاعلا في كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا

في المجموع ضرورة عدم استناد بعض الاجزاء اليه

بل الى شيء اصلا وقد اخذ هذا فيه بدل قوله

استناده ببعض الاجزاء الغير المتناهية وغير معلولاته وهذا
من قبيل النقض مع زيادة الدليل فتامل فيه
ما فيه قوله قيل وبهذا الخ اي بالقول بان المراد الفاعل
لا مطلقا بل الفاعل المستقل بالتاثير بحيث انه
لا يستند المعلول الا اليه والى ما صدر عنه تبين
الخطر بطلان ما قد قيل انه يجوز ان يكون ما قبل
المعلول الاخير من السلسلة المبتدأة من ما قبله مرتبة
واحدة الى غير النهاية علة للمجموع وهو ما قبل
المعلول الاخير معلول لما قبله بمرتبة واحدة
وهكذا الى ما لا يتناهى وقوله لانه لو كان ما
قبل المعلول الاخير دليل على تبيين بطلان ما قيل
بالقول المذكور او على بطلانه بتدبر وبيانه انه لو كان
ما قبل المعلول الاخير علة موجدة للسلسلة بأسرها

بل هما مستقلة بالتاثير فيها لا يستند كل السلسلة
الا اليه او الى ما صدر عنه ولا شك انه ممكن فيكون
صادرا عن نفسه فيكون علة لنفسه قطعا وايضا
يكون جميع السلاسل الغير المتناهية التي
هي ما قبل ما قبل المعلول الاخير صادرة عنه بل
يكون كل من تلك السلاسل صادرة عما بعدها
والمستند الى المستند الى الشيء مستند الى ذلك
الشيء فيلزم كون الشيء علة لنفسه بعدد تلك
السلاسل وفيه بحث ستطلع عليه انتهى
واعترض على هذا الجواب بان هذا الاعتراض في الحقيقة
معارضة في المقدمة القائلة بان فاعل المجموع
بالاستقلال فاعل لكل جزء كذلك لكونها مثبتة
بدليل في الجواب انه لو فرضنا ثمة اشياء وكذا



اي الحال لو فرضنا شيئين كل واحد منهما معلول
لعلة اخرى الخ قوله انه لا يكون فاعله خارجا
عن فاعل الكل فيه انه لا يتم فيما ذكره من انه
لو كان ما قبل المعلول الاخير علة موجبة للسلسلة
باسرها مستقلة بالتاثير فيها حقيقة لكان
علة لنفسه قطعا وذلك لان ما قبل المعلول الاخير
علة موجبة للسلسلة باسرها مستقلة بالتاثير
فيها بمعنى ان فاعل كل جزء لا يكون خارجا عما قبل
المعلول الاخير لا انه بعينه يكون فاعلا لكل
جزء ولا يلزم منه الا ان يكون فاعل ما قبل
المعلول الاخير ليس بخارج عنه وكونه
ان يكون داخلا فيه وهو ما قبله بمرتبة وهلم
وهكذا ولا يلزم منه كون الشيء علة لنفسه اصلا

اصلا وايضا يلزم انه لا يستند المعلول الى ما
هو خارج عن فاعل الكل بالاستقلال على ما
هو مقتضى هذا الكلام مع انه يجوز ان يستند الى
ما خرج عنه اذا كان صادرا عنه حيث قال
فيما سبق بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه
او الى ما صدر عنه فبينهما تدافع بل نقول
ان الكلام السابق بظاهره يدل على ان المعلول
لا يستند الا الى الفاعل المستقل او الى ما خرج
عنه وهو ما صدر عنه وهذا الكلام يدل على ان
المعلول لا يستند الا اليه او الى جزئه فتامل
ففيه ما فيه هذا واعلم ان الجواب الاول هو اختيار
الشق الاول ومنع بطلان الثاني وهو التخلف
عن الفاعل المستقل بالمعنى المذكور وان الجواب الثاني

الثاني هو باختيار الثالث ومنع لزوم تقدم الجزء

الاول على وجود علته قوله وبهذا يندفع الايراد

الثالث اعني بيان ان مجموع العلل الثلثة علة

مستقلة لمجموع المعلولات كما ذكرتم ولا يلزم ان يكون

علة لشيء من تلك المعلولات بل لا بد ان لا يكون فاعل

كل منها خارجا عن مجموع العلل الثلث المذكورة

وهو متحقق فلا يلزم المحذور ح فعلته اولى

بان يكون علة لها لان تاثيره اكثر هو فيه كلام

سيجيء تفصيله وكذا الحال في قوله ويمكن التمسك

بهذا قال فيما نقل عنه في الحاشية هنا في صورة

التسلسل وفي صورة الدور يلزم ترجيح المساوي

وهو في القوة تسلسل مع ترجيح المرجوح فقد تم

انتهى كلامه وينبغي ان يعلم ان الاستدلال بلزوم

او بواسطة كما يكفي في الرد

لان تاثيره اكثر لان ذلك الجزء اثره وهو ليس اثر الكل فيلزم ترجيح المرجوح

فان علته اولى منه بالعلية لانه اكثر تاثيرا منه فيلزم ترجيح المرجوح

ط

اقول وفيه بحث لان التسلسل اللازم اولا انما كان كافيا في لزوم الترجيح بلا مرجح

ان فرض ان الجزء الذي هو العلة للكل واحد من افراد تلك السلسلة ...

او علة الكل هي جملة من جملة احادها علة وضمنه كما فوق المعلول الاخير فلا يلزم

الترجيح بلا مرجح الا اذا بين لزوم التسلسل في الجملة ايضا وما كان المقصود نفي

علية الجزء مطلقا ذكر المص التسلسل في الجملة ايضا ولم يكتف بالتسلسل اللازم في الاحاد اولا

قاضي زاده

بلزوم ترجيح المرجوح يكفي فيه التسلسل اللازم

اولا ولا حاجة فيه الى ذكر التسلسل ثانيا

حتى يحتاج في بيان لزومه الى المقدمة القائلة

بان فاعل الكل بالاستقلال فاعل لكل جزء

كذلك بمعنى ان فاعله لا يكون خارجا عن فاعل

الكل ثم اعلم ان ما ذكره في تعريف الفاعل

المستقل بالتاثير ان حمل على ظاهره وهو ان

لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه

لا يكون شيء من اجزاء السلسلة فاعلا مستقلا

بالتاثير فيها وان حمل على معنى انه لا يستند

المعلول الى امر خارج عنه اصلا او الى خارج

عنه غير صادر عنه كان كل ما قبل المعلول

الاخير من السلاسل الغير المتناهية فاعلا مستقلا


بالتأثير لصدق تعريفه عليه ولا يلزم ترجيح أحد وجوه
بل يلزم توارد العوامل المستقلة
العلل المتناهية على معلول واحد شخصي تأمل
قوله وقد اعترض عليه بأنه لم لا يجوز أن يكون علة
المجموع بالمعنى المذكور بمعنى أنه منع عموم جواز
كون العلة على المعلول كما يتجه على تقدير كون المراد بالعلة
العلة التامة كذلك يتجه على تقدير كون المراد
بها الفاعل المستقل بالتأثير بالمعنى المذكور
فلا يجدي الانتقال منها إليه نفعا وتلك العلة
لا يمكن أن يكون عينا لاحتياج الأجزاء فإن المنع المذكور
إنما أورده على تقدير كون المراد بها المعنى المذكور
في الجواب عن الإيراد الثاني على الطريق المذكور
فلو أخذت تلك العلة المعتبرة في الوجه المذكور

المذكور لجاز كونها نفسه عينها وما ذكره
في بيانه حيث قال لأن العلة الموجدة للشيء
سواء كان إلخ ثم إذا قرر الكلام على الوجه
المذكور سابقا ولا شك أن القول بالعلة
لو استدعى التقدم والمغايرة لكانت العلة
التامة أيضا كذلك وبالجملة لا فرق بين العلة
التامة وبين الفاعل المستقل بالمعنى المذكور
في وجوب التقدم على المعلول وعدمه وما ذكره
المصنف يدل عليه قوله والأول هو المشار إليه
الذي نحن بصدد إبطاله بدليل لا يخفى عليك
أن الكلام ليس مبنيا على إبطال التسلسل
كيف والكلام في التسلسل الذي لا يتوقف على إبطال
الدور والتسلسل فلسنا بصدد إبطال تسلسل



كل واحد من السلسلة متاخر منها لانه هو
التسلسل من جانب العلة وكلامه في الكل وقوله
المعلول من الكل واما اذا اردت الاطلاع على حقيقة
الحال فارجع الى ما ذكره المحقق الشريف في
بحث العلة والمعلول من شرح المواقف وغيره
لانه ذكره في توضيح دليل ابطال التسلسل وانه
هنا كرر في غاية الحسن فخذه ما فيه قوله
فانه باطل بديهة فيه انه لا بد من بيان ما لا يخفى
على الناظر وفيها قد عرفت بعض ما يتجه عليها
فلا نشتغل به من الايراد الاول الاولى ان
يقال من الايراد الثاني لكونها غير واجبة
التقدم كذا في بعض النسخ وكتبه ان عدم
وجوب التقدم بل وجوب عدم التقدم لا بد

لا يدل على جواز كونها عين المعلول فليس خبرتهم
بانها يجوز ان تكون عين المعلول بناء على ما
ذكره لكنا نقول على ما ينبغي نعم يتم كلامهم في مقام
المنع والسند تدبر قوله اذ لو جاز كون العلة
التامة لنفس الممكن الكلي اي الممكن في وجوده
هذا تام بناء على جواز كون العلة التامة
لنفس الكل على ما جوزه انما هو فيما اذا كان
المعلول مركبا خاصا لا في مطلق المعلول ولا
في مطلق المركب بل انما هو في بعض المركبات
الخاصة ولا شك ان العلة التامة وان كانت
نفسه لكنه لا يكفي في وجوده بل هو محتاج اليه
وغيره في وجوده كالاجزاء واحتياج كل ممكن
الى مطلق العلة مما لا خفاء فيه ولم ينكره احد و



ولا ينافيه كون العلة التامة في بعض الصور
المذكورة عين الممكن وفيه علم ضعف قوله
ولو توجه ذلك اي المنع المذكور وهو منع
عدم جواز كون العلة التامة نفس معلولها فيلزم
افتقار الممكن الى غيره قوله وح ينسد باب
اثبات الواجب بالامكان هذا ايضا مبني على
عدم افتقار كل ممكن موجود الى المطلق العلة
سيما الفاعل ضروري متفق عليه ولا ينافيه
كون العلة التامة بعض الصور المذكورة ولذا
احتاجوا كون العلة الفاعل المستقل بالتأثير
في دفع السؤال المذكور وقيل عليه ان الايراد
المذكور لا يتم المانع وفيه بحث لان الكلام
الذين قوله واذ لا منع وعدلوا الى دليل اخر

اخر فتامل قوله والا لكان ثم وما ذكره في بيان
انه لا يجري هنا لو كفى ذاته في وجوده واذ ثم
لما ذكرنا انفا قوله لجواز انتهاء الحكم لا حاجة
الى العلة التامة للحادث لا بد ان تكون حادثة
كونها لو قدم العلة التامة يستلزم قدم المعلول
فيلزم في تحقق كل حادث تحقق امور حادثة
مترتبة غير متناهية سواء كانت موجودة في
الخارج اولا لكن الكلام في ان التسلسل في امثال
تلك الامور هل هو محال ام لا فتامل قوله فلو كانت
علة تامة لنفسه كان واجبا فيتم ما ذكرنا
انفا فتامل قوله لا يقال انه يلزم ثم هذا
السؤال معارضة او منع لاستلزام الدليل
للمدعى قوله لانا نقول الواجب كالخارج من التقسيم

هو ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته ينبغي ان
يكون مراده بوجوب وجود الشيء بالنظر الى ذاته
ان لا يكون للغير مدخل في وجوب وجوده ولا
يتوقف في وجوده الى الغير سواء كان ذلك
الغير داخلا في ذاته او خارجا عنه ليتوافق
مفهوم التقسيمين اللذين اعتبروا بعضهما وح
لا يلزم كون الممكن المركب الذي علته التامة نفسه
داخلا في الواجب لافتقاره الى اجزائه ومنه
يعلم ان كل مركب ممكن فيكون كل من الواجب
والممتنع بسيطا كما ذكرناه وانما يكفينا ذكره
في الواجب على بعض التقسيمات انت خبير بما فيه
مما ذكرناه آنفا واعلم انه قد وقع في بعض
الشرح من اثبات ان العلة التامة للشيء لا يجوز

لا يجوز ان يكون نفسه اذ الممكن هو ما لا يقتضي لذاته
الوجود ولا العدم اقتضاء تاما فلو كان علة
تامة لنفسه كان مقتضيا للوجود اقتضاء تاما
اذ العلة التامة تقتضي وجود المعلول وفيه انه
تام على تقدير كونها عينه ولكنه معنى اقتضاء
ذات الشيء وجوده اقتضاء تاما ان لا يحتاج
في وجوده الى امر لا يستند الى ذاته ولا شك ان
المركب يحتاج الى كل من اجزائه ولا يستند شيء
منها اليه بل هو مستند الى كل منها فلا يلزم من كون
العلة التامة للممكن عينه ان لا يكون الممكن ممكنا
وان يكون واجبا ولذا اوجب بساطته وكذا وهم
العلة التامة البسيطة فيه ان العلة التامة التي
هي عين العلة الفاعلية لا يلزم ان تكون بسيطة لجواز

وذلك حيث لا يتصور مانع عن المعلول كما في العلة الاولى بالنسبة الى المعلول الاول ولا يكون ارتفاع المانع جزءا من العلة التامة كما قالوا او ناقصة ... العلة الفاعلية وهو

كون العلة الفاعلية مركبة ثم العلة التامة لبسيطة
لا بد ان تكون فاعلية كما قالوا وذلك حيث
لا يتصور مانع عن المعلول لما كان كون الارتفاع
جزءا من جميع العلل التامة محل توهم وتردد كما
سائر العلل الناقصة مثل المادة والصورة
وغير ذلك كما سيظهر اشار الى دفعه ولم يتعرض
لغيره وفيه بحث لان ارتفاع المانع وعدمه
مطلقا متحقق في جميع العلل ولو كان في الا
بعض الماهيات والاشياء اذا كان من شانه
ان يمنع المعلول وينافيه فارتفاعه وعدمه
معتبر في العلل ولو لم يكن كذلك لم يكن ارتفاعه
معتبرا فيها كان تحققه محل تامل لان معلوم
انتفاء وبالجملة ان الكلام معلوم الانتفاء

العلة التامة المركبة ولا يمكن عدم اشتمالها عليه ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك حكموا بان العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول

الانتفاء على التقدير الاول ومشكوك فيه على
التقدير الثاني ولعل قوله كما قالوا اشارة الى
ما ذكرناه وقد ظهر ان احتياج الممكن الى ما
يعطيه الوجود ضروري فيه ان الحكم على ما
ذكروه بما لا يقتضي ذاته الوجود والعدم
اقتضاء تاما ويجوز ان يقتضي ذاته الوجود
اقتضاء ناقصا او وجودا غير مستند
الى ذاته الوجود وكذا يجوز ان يقتضي ذاته
الوجود اقتضاء غير تام ويكون بهذا الاقتضاء
مع انضمام امر آخر تاما او يكون بهذا الاقتضاء
لا فاقدا للرجحان كما في وجوه وقد ثبت
منا الاشارة الى جميع ذلك وعلى جميع هذه التقادير
لا فاعل لوجود المعلول ولا بد لنفي هذه الاحتمالات

من دليل وسيجيء ما يجدي نفعا في هذا المقام
بخلاف ما سواها من العلل كالفاعلية
لان المعلول لو كان بسيطا والفاعل موجبا لا يحتاج
الى العلة الغائية ولو كان مركبا والفاعل
موجبا لا يحتاج الى الغائية ولو كان المعلول بسيطا
والفاعل مختارا لا يحتاج الى المادة والصورة ولو كان
مركبا والفاعل مختارا لا بد له من المادة
والصورة والغائية جميعا انتهى كلامه
اقتصر من العلل على الاربع المشهورة ولم يذكر
المعد والمعين والآلة والشرط وغيرها لانها
راجعة الى تلك العلل الاربع كما بين في موضعه
وهو محال لما تقرر وقد مر الكلام عليه
ولو لم يتم ذلك لانهدم البرهان عن راسه هذا

هذا لا يتم الا في هذا المقام ومع ذلك ليس بتحقيقي
بل انما يتم الزاما لمن يعتقد كون هذا الدليل
تاما واما عند من لم يعتقده فيرد على ان التركيب
لو نزل العناد ولا سيما بعد ترتيب(?) العقل وجدانا
كذلك يتبادر الاوهام الى قبوله في البداية لكنه
بعد التأمل يرى اشكال كما اشرنا اليه وسيجيء تفصيل
الكلام فيه ان شاء الله تعالى وقد اجيب عنه بان
جميع الاجزاء الخ هذا الجواب بوجهيه مغالطة منشأها
عدم الفرق بين الكل الافرادي والكل المجموعي كما
يعلم من كلام المحشي ومع ذلك كلام على السند
لان السؤال المذكور منع وما ذكر فيه
سندها ولو حمل على الاستدلال فيمكن ان يكون
الجواب بوجهيه منعا مع السند فيكون قوله والتحقيق

والحق في الجواب ان يقال ان جميع الاجزاء المادية والصورية لها اعتباران اعتبارهما منفردين وهما بهذا الاعتبار جزء من العلة التامة متقدم على المعلول بمرتبتين واعتبارهما على النحو المعبر بالارتباط الذي هما عليه في الخارج وهما بهذا الاعتبار عين المعلول تأمل

بما يرد عليه انه كلام على السند على سبيل المنع وانه

غير موجه قوله لها اعتباران اعتبارهما منفردين

فيه ان العلة الصورية لا توجد في الخارج الا

عارضة للعلة المادية ومرتبطة بها فكيف يتحقق

مجموعهما معا في الخارج متقدما على المعلول بمرتبتين

وليس تحققهما في الخارج الا على النحو المعين بالارتباط

الذي هما عليه في الخارج وايضا ان السؤال

المذكور على هذا الطريق يعني منع تقدم العلة

التامة مناقضة لا نقض اجمالي ولا معارضة

لما ذكرنا وما ذكره سند لا دليل فما ذكره

كلام على السند ولا يجدي نفعا الا اذا كان

السند مساويا للمنع وكان الكلام على الجميع بالا له

وكلاهما محل بحث فليس كلامه في هذا المقام على

فان قلت لا يخلو اما ان يعتبر هذا الارتباط في المعلول ام لا وعلى الاول لا يكون ما فرض مجموع الاجزاء مجموعا هذا خلف وعلى الثاني يكون عينه باي اعتبار اخذ قلت تعقل الارتباط المذكور شرط لعينية جميع الاجزاء للمعلول وليس من اجزائه فلا يلزم الخلف ولا كونه عين المعلول مطلقا تأمل

على ما ينبغي تأمل قوله فان قلت لا يخلو اما ان يعتبر لما

قد يتوهم انه ايضا كلام على السند ويمكن تقريره

على وجه يكون اثباتا للمقدمة الممنوعة اما باختيار

الشق الاول وهو اعتبارهما منفردين او لا

وانت تعلم ان قوله وعلى الثاني يكون عينه باي

اعتبار اخذ ثم لا بد من بيان قوله تعقل الارتباط

المذكور شرط لعينية جميع الاجزاء للمعلول هذا

مع كونه محالا يسارع اليه الطبع السليم بناء

على ما اشتهر فيما بينهم من ان مجموع اجزاء الشيء

عينه وقد اخذت هذه المقدمة في تقرير الدليل

المذكور نعم يؤيد لما قلنا التي ذكرناها فيما مر

وقال في الحاشية هذا الشرط من قبيل قولهم

الماهية بشرط شيء وبشرط لا شيء كما يقع

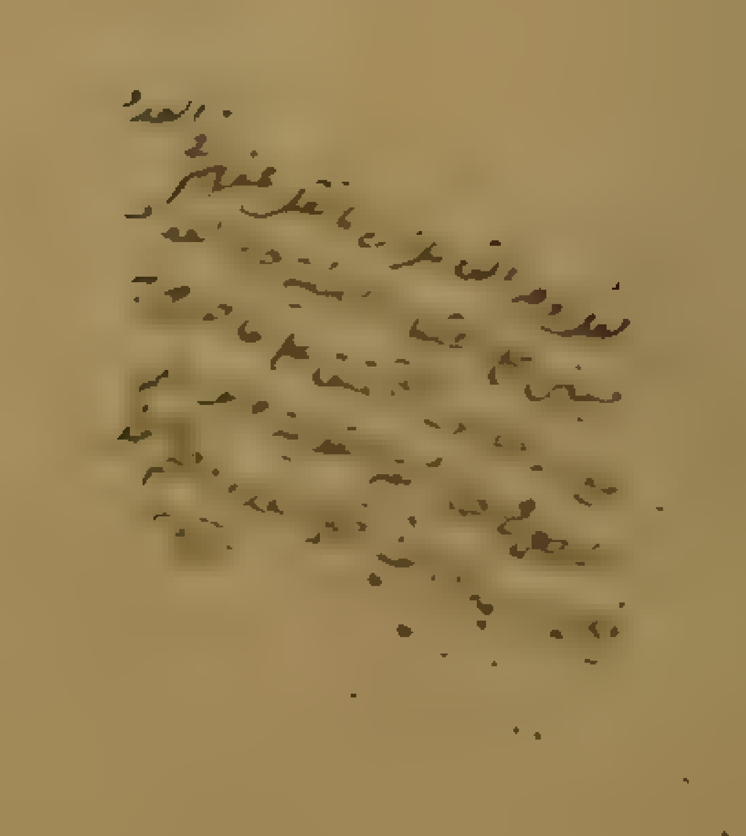
ولئن قلت هذا انما يتمشى في المركب الذي له جزء صوري واما فيما ليس كذلك كما في مبحثنا هذا فلا اذ ليس المجموع الا تلك الاحاد من غير صورة فلا يكون بينها ارتباط يعتبر تارة ليصير عينا ويسقط اخرى ليكون جزءا من العلة التامة و متقدما قلت نعم جميع الاجزاء انما يكون جزءا من العلة التامة وموقوفا عليها

ما يتوقف من ان المجموع اعتبار به اعتبار كذا واعتبار كذا وليس المراد بالشرط ههنا الموقوف عليه الخارج حتى يكون كون الشيء عين نفسه مستندا الى امر خارج فيتفطن انتهى كلامه وفيه بحث لانه لا يصح لتوجيه ما ذكر في الاصل لان الشرط في مقابلة الجزء ليس بهذا المعنى فتدبر ولئن قلت هذا انما يتمشى في المركب هذا كلام على السند فيكون ضعيفا قلنا نعم جميع الاجزاء الذي هو عين المركب الذي ليس جزء صوري له هو جزء من العلة التامة ايضا متقدمة عليه لزم تقدمه على نفسه مع تقدم كما ذكروه ولا تمشية فيه الجواب الذي جعلوه فيه السائل والقول بان جميع الاجزاء في هذا المركب الذي ليس له جزء صوري

حيث المركب جزء صوري واما في غيره فهو عين المعلول لان جميع الاجزاء ليست علة لنفسها والعلم بها ضروري فاذا اعتبر ذلك الجميع من غير ارتباط فليس ههنا الا ذلك الجميع الذي هو المعلول فلا يكون جزءا من العلة التامة

صوري ليس جزءا من العلة التامة مجرد دعوى بلا دليل بل لا وجه له وهذا انما يتجه منه لانه لا خفاء في ان جميع اجزاء المركب مطلقا جزء من العلة التامة لانها مجموع ما يتوقف عليه الشيء فهي عبارة عن مجموع اجزاء المركب مطلقا والامور الخارجة التي يتوقف عليها هذا المركب ولما كان لجميع الاجزاء المادية والصورية الاعتبارات المذكورات امكن التفصي عن ورود ما ذكروه بالجواب الذي زعمه حقا ولما لم يكن هناك الاعتبارات في المركب الذي ليس له جزء صوري لم يتمش ذلك فيه وتسليم كون جميع الاجزاء في المركب الذي له جزء صوري جزءا من العلة التامة ومنعه في المركب الذي ليس له جزء صوري مما لا وجه له اذ لا فرق بينهما في ذلك الامر هذا وقد يقال الا انهم

يقولون ان الاعداد كلها مركبة من الوحدات
الصرفة وان مراتبها ليس بعضها جزء من بعض
مثلا الثلثة ليست مركبة من اثنين وواحد
بل من ثلث وحدات وكذا الاربعة وما بعدها
من المراتب فعلى هذا يمكن ان يقال ان العلة التامة
ايضا مركبة من العلل الناقصة وليس مجموع الاجزاء
الذي هو عين المركب جزء من العلة التامة لها
سوى كان مركبا من العلة المادية والصورية اولا
وانت تعلم ان هذا الجواب ايضا على تقدير
تمامه انما يجدي نفعا اذا كان ما ذكروه سندا لا
على عدم تقدم العلة التامة لامتناع السند
تامل في هذا المقام بنظر الكرام (قف) واما الثاني فلان
ان جميع الموجودات الخ وكذا الكلام في المجموع المركب



واما الثاني وهو ان جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكن وعلته التامة ليس جزء لاحتياجه الى باقي الاجزاء ولا خارجا عنه اذ لا خارج

المركب من امور كلها واجب لذاتها فانه ممكن كما مر
به وعلته التامة نفسه وكذا الكلام في مجموع الامور الموقوفة
في نفس الامر معا في زمان واحد سوى كانت موجودة
في الخارج اولا واعلم ان هذه الوجوه كلها قادحة
في كون العلة التامة مغايرة للمعلول اولا وبالذات
وفي تقدمها عليه ثانيا وبالعرض ولا وجه لتخصيصها
بتقدمها عليه ... ويعلم منه ان الفاعل لكن لا يلزم ان
يكون خارجا عنه مع انه عدوه من اقسام العلة الخارجة
عن المعلول وان الفاعل لكن لا يلزم ان يكون كذلك
بالنسبة الى جميع اجزائه بل بالنسبة الى الشيء منها
... بخلاف ... العلة بان الفاعل ضروري
في كل معلول وكذا يخيل كل من وجوب مغايرة العلة
للمعلول وتقدمه عليه كما في العلة التامة وبالجملة

بتكثر الوجوه المذكورة تكثر عدة العقول المشهورة فيما بينهم
لما لا يخفى على العقل فتنبسط الكلام الا ان يقال ان
تلك القواعد مخصوصة بالممكنات الصرفة فتدبر
ووجه التفصي عنه ان يقال ان فيه بحث لان المجموع
بالمعنى المذكور هو الكل المجموعي للكل فرد فرد فان
حكم الافراد قد يخالف حكم الجماعة لما ذكر فلما ان كل
واحد واحد يستدعي علة كذا كل المجموع الذي هو المركب
من تلك الاحاد يستدعي علة غاية ما في الباب
انه يكون الاحاد وحدانية والثانية متعددة فلا يصح ان
يقال علة المجموع هي علل الاحاد لان الاحاد كلها
اجزاء وانما في المجموع المركب منها وليست خارجة
عن علة التامة بل داخلة فيها وليست كذلك
بالنسبة الى عللها والقول بان المعلول الاخير ليس

ليس داخلا في العلة التامة للمجموع كما انه ليس داخلا في
علل الاحاد سفسطة بل جهالة محضة وهذا
من قبيل اشتباه الكل المجموعي بالكل الافرادي
وقد تكرر في كلامه وسيجيء الاشارة الى الفرق
بينهما مع انه في حد ذاته في غاية الخفاء فيه وقد اشتهر
فيما بينهم وسيجيء في كلامه الاعتراف بما ذكرناه وتجدد
الغلبة والاولى ان يسلك هذا الكلام بعبارة قد جاء
بما ذكره وهو انه جميع الموجودات من الواجب والممكن
ممكنة وبالجملة كلها من غاية العويصة للمعلول
عليه في جميع المواد في غاية الخفاء والاشكال ومع ذلك
القوة فعليه العمدة التامة على بحث والتوجه عنه
الشيء لنفسه ولما كان متعدد علته كما اشرنا اليه فتأمل
فيه فتدبر فلعله لك حقيقة الحال في تحقيق هذا المقال وتأمل

ووهم الفرق انما نشأ من لفظ المجموع وايهامه المركب الذي يدخل فيه الصورة وفيه نظر لان المجموع بهذا المعنى كثير والكثير متألف من الوحدات لا محالة فالمعلول

وذكر المص في هذا المقام ما لا ينفع في تحقيق المرام
فانه مشحون بالنقض والاخلال ومملو بالترديد والاشكال
وقال في حاشيته هذا المقام انه جدير بان لو لم
ولكن لم يتم اصل البرهان اذ ح يكون المعلول
الاخير خارجا عن جميع العلل ويكون كل واحد من السلسلة
معلولا للواحد السابق عليه وبيع على الاحاد وهو ما
فوق المعلول الاخير الى النهاية علة للمجموع كما سنذكر
وسنشير الى ان النقل المذكور هنا لا ينتج اذ كان
الترديد في العلل المستقل انتهى كلامه تامل قوله
ووهم الفرق انما نشأ من لفظ المجموع وايهامه
المركب الذي يدخل فيه الصورة وقد حققنا الفرق كما
ذكرنا وليس الناشئ ما ذكره ولا موضع للمركب الذي
يدخل فيه الصورة في معلول المركب بل انما يكون مغايرا

الاخير داخل فيه ومن اجزائه فيكون داخلا في علة التامة فلا يكون ما فوقه الى غير النهاية علة تامة للمجموع فتامل في هذا المقام فانه حقيق بالتامل التام ولهذا التفصيل
فيما سيأتي في مواضع [illegible] قد انحلت الشبهة التي [illegible] لكن التفصيل في الامر وحكم العقل الصريح وارفض الجدال جانبا وخذ بما يحكم العقل به بعد ان توقف
انما لا يكون عين المعلول الممكنات العرفية اذ به يتم البرهان من غير احتياج الى اثبات التقدم

مغاير للواحد واحد وقد مر تفصيل الكلام قوله
وفيه نظر بهذا النظر يندرج فيما ذكرناه فلا وجه لايراد
امثال هذا الكلام وردها قوله اذ قد انحلت الشبهة
كانت جديرا بما فيه ما سبق قال في حاشيته اراد انه
انحلت الشبهة في مادة الممكنات العرفية اذ بذلك
يتم الغرض ولا يضر بقاء الشبهة في مجموع الواجب
والممكنات كانه في صورة العدول الى العلة المستقلة
انما يتم عدم كونها جزءا من المعلول في الممكنات العرفية
ولا يضر كونها جزءا للواجب والممكنات كلام فيه
اعتراض ومنه بان مغايرة العلة التامة للمعلول انما يتم
في مجموع الواجب والممكنات كما انه تقدم عليه كذكره وقوله
بان الشبهة انحلت في مادة الممكنات العرفية على ما [illegible]
ولم يتعرض ما سبق وتجويز نفعها هنا ما ذكرناه انما

واما الشبهة الثالثة وجوابها العلة التامة مركبة من افراد كل واحد منها متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع فتغير موضع الاعتراض مستدلا بتقدم اجزائها على تقدمها واما قولهم في الجواب عن النقض ان الفاعل المستقل للمجموع فاعل للافراد المراد بكونه فاعلا للافراد ان لا يكون فاعلها خارجا عنه وذلك كاف في غرضنا اذ يلزم اما الانتهاء الى ما يكون فاعلا لنفسه وهو محال او التسلسل وكل جزء يعرض علة فعلته اولى فاقول يمكن اختيار التسلسل بان يكون ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية علة للمجموع وهو معلول لا فاعل برتبة الى غير النهاية وهكذا قوله فكل جزء قلنا لا نم قوله لانه اكثر تأثيرا منه قلنا لانه اكثر اشتمالا على علل الافراد وتحقيقه ان الفاعل المستقل للمجموع بهذا المعنى على ما

فالمعلول وبظهر منه حال قوله كان في صورة العدول الى العلة المستقلة بها والتفصيل بكسر الفاء وتشديد الصاد المهملة مبالغة لمفصل قوله فهو منحصر الخ لانه من مستند البتة بتقدم اجزائها على تقدمها لو تم هذا الدليل لزم تقدم كل مركب على نفسه وان بين البطلان وقد ذكرناه فيما سبق قوله على ما انساق اليه اخر الكلام هو ما لا يستند المعلول الا اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه اعلم انهم قالوا في الجواب عن الايراد الثاني ان المراد الفاعل المستقل بالتأثير بحيث لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه وقالوا في الجواب عن النقض على ان الفاعل المستقل للمجموع فاعل للاجزاء على ان المراد بكونه فاعل الكل بالاستقلال فاعلا لكل جزء لكن لا ان لا يكون فاعله خارجا عن فاعل الكل لا انه

[illegible]

على ما انساق اليه اخر الكلام هو ما لا يكون المعلول مستندا الا اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه اذا تمهد هذا فنقول علة كل جزء داخل في الكل اكثر تأثيرا فيكون الاحاد المستندة الى نفسه اكثر لانه اقل اشتمالا على علل الاجزاء فيكون الاحاد المستندة الى اجزائه اقل وذلك لان الجزء وان كانت المعلولات المستندة الى نفسه اقل لكون المستند الى اجزائه اكثر في المعتبر في الاستقلال احد الامور الثلثة من استناده بالاسر اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه فيكون احد هذه الامور في علة الجزء الكل مع كونه فرضنا انه ليس كذلك ان التقدير او لو ثبت احدها في الاخر

لا انه بعينه يكون فاعلا لكل جزء ولعل الغرض استنبط منهما ما ذكره وهو ما لا يكون المعلول مستندا الا اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه تأمل قوله فيكون الاحاد المستندة الى نفسه اي نفس العلة اكثر سواء كان الاستناد الى نفسه بواسطة او لا وهذا ظاهر اللزوم لكن وان كان اكثر تأثيرا لكنه اي العلة المذكورة اقل اشتمالا على علل الاجزاء فيكون الاحاد المستندة الى اجزائها اي اجزاء العلة اقل هذا التفريع محل تأمل لان اللازم مما سبق ان يكون اجزاؤها اقل لا ان الاحاد المستندة الى اجزائها اقل بل نقول كل ما كان مستندا الى نفسها بواسطة او لا فهو مستند الى اجزائها والتفاوت بينهما بكل جزء وعلته انما هو

بعلة لاجزاء وكثرتها لان علة اقل اجزاء منه
وكذا الحال في قوله لكون المستند الى الاجزاء اكثر
لان ذلك الجزء اكثر اجزاء من علة لان المعلولات
المستندة الى اجزائه اكثر فلا يتم ما ذكره من
التفاوة بين علة الجزء ونفس الجزء هذا ما ينبغي
التدبر فيه ولا يخفى عليك ان الغرض مما ذكرناه
هو التنبيه على ضعف ما ذكره في تلخيص سند
المنع في حد ذاته لا دفع المنع فلا يرد عليه ان الكلام
على سند المنع حقيقة فلا يجدي نفعا تامل
واعلم ان الفاعل المستقل بالمعنى الذي ذكره
وهو ما لا يكون احاد مستندة الا اليه او الى ما
يستند اليه او الى اجزائه صادق على كل من
المجموع الذي هو ما فوق المعلول الاخير الى غير

جز الكناية ومن المجموع الذي قبله بمرتبة واحدة
الى غير النهاية وهكذا لان آحاد المجموع الذي يدخل
فيه المعلول الاخير ايضا مستندة الى كل من تلك
السلاسل الغير المتناهية او الى ما يستند اليه
او الى اجزائه والقول بان كل جزء يوجد علة فعلية
او لا انما يجدي نفعا اذا قيل ان الجزء علة المجموع
لا علة واما اذا قيل بعلية كل من تلك الامور ايضا
فلا ولا حاجة الى ترجيح كل من الجزء وعلة على
الاخر مع وجه والكلام في انه يلزم توارد العلل
المستقلة على معلول واحد سيجيء مفصلا
قوله اقوى في العلية والتاثير مما يستند المعلول
الى اجزائه بل نقول ان ما يستند المعلول الى اجزائه
ليس بعلة من تلك الحيثية وان كانت اجزاؤه كذلك

فان قلت لا شك ان ما يستند المعلول الى نفسه اقوى في العلية والتاثير مما يستند الى اجزائه وعلى تقدير انتقاد الاولوية ايضا يلزم ترجيح المساوى

قلت بعد تسليم ذلك مفهوم العلة الاستقلالية متحققة فيهما سواء كان على السوية فيهما فيكون متواطئا او مختلفا بالاولوية وعدمها فيكون مشككا فلا يلزم من كون كل منهما علة ترجيح المرجوح على تقدير الاولوية ولا ترجيح المساوي على تقدير التساوي كما في سائر المفهومات المشككة والمتواطئة فان قلت فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد قلت توارد العلل التامة في اصطلاح وكذا توارد الفواعل المستقلة المتباينة اما المتداخلة فلا نم استحالته بل نقول هو واقع فان العقل العاشر مثلا

قوله قلت بعد تسليم ذلك مفهوم العلة كان تغيير الكلام المذكور وتركه والاقتصار على انه يلزم حينئذ ان يكون كل منهما حيثية دون الاخر بل يكفي ان يقال يمكن اعتبار التسلسل بان ما فوق المعلول الاخير الى الجزء النهاية علة للمجموع وهو معلول لما هو برتبة الى الجزء النهاية وهكذا فيكون كل جزء دون الا [illegible] لا يقدح هذا اذا قبل بعلية كل من تلك الاجزاء على الاستقلال وذكر لان مفهوم العلية الاستقلالية متحققة فيها كلها سواء كان تحققها فيها على السوية الى آخر ما ذكره وقد اشرنا اليه فيما مر انفا

قوله فان قلت فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد هذا تفريع على ما ذكره من ان مفهوم العلة الاستقلالية متحققة فيها قوله قلت



لكل واحد من السلاسل المبتدأة مما فوق الى المبدأ علة مستقلة بالمعنى المذكور ضرورة انه لا يستند الى غير تلك السلسلة واجزائها وما يستند اليها سلسلة العقول العشرة السلسلة المبتدأة من التاسع الى المبدأ علة مستقلة له ضرورة ان كل جزء منها اما مستند اليها او الى اجزائها فان العاشر مستند اليها والتاسع الى اجزائها فان التاسع مستند الى السلسلة المبتدأة من الخامس والثامن الى المبتدأة من السابع وكذا السلسلة المبتدأة من الثامن الى ما فوقه الى المبدأ علة مستقلة له لان كل جزء منها اما مستند اليها كالتاسع او الى ما يستند اليها كالعاشر او الى اجزائها كالثامن فانه مستند الى جزئها اعني المبتدئة من السابع وهكذا فتامل والله اعلم

قلت توارد العلل التامة مع بطلانه في نفسه والى كما بينه سيد المحققين قدس سره في بعض تصانيفه فان اردت انه توارد حقيقة لحال فارجع اليه الا ان يقال هذا على رأيكم وحاصل قوله بل نقول هو واقع فانا نحن نعلم ان العقل العاشر علل فاعلية بالاستقلال بالمعنى المذكور مع تعاركه وهي السلاسل التي تركبت من العقول الباقية والمبدأ الاول كالسلسلة المبتدأة من التاسع الى المبدأ والمبتدأة من الثامن اليه والسابع اليه وهكذا الى ان ينتهي حدود التركيب فان العقل العاشر مستند الى السلسلة الاولى و اجزائها الاخر والى السلاسل الباقية واجزائها وما يستند اليها وواحد منها بسيطة وهي المبدأ الاول

لو قال لا بد من علة لا يكون اولى منها لكان منقول هذا اول المسئلة وعين النزاع فان قلت المراد بالعلة المستقلة ما لا يكون له شريك في التاثير كما صرح به في شرح المواقف في بحث العلة والمعلول وفي تتمة الكلام لان كل جملة اخذت من غير المتناهي لها علة قريبة لم يشاركه غيره في التاثير القريب في ذلك فلا يكون شيء منها علة قريبة للمجموع اذ لا فرق بين جزء وجزء حتى يكون المؤثر القريب في واحد منها مؤثرا قريبا في الجملة دون المؤثر القريب في الجزء الاخر قلت ان اراد انتفاء الشريك في التاثير مطلقا قريبا او بعيدا فلا نم

فان العقل العاشر لا يستند الا اليه والى ما يستند اليه

فانه لا جزء له هنا ثم ان العقل التاسع له تسع

علل فاعلية بالاستقلال والعقل الثامن ثمانية

على كونكم وكذا الكل من العقول الباقية سوى

العقل الاول لعدم تعدد بالاستقلال وكون كل

ظاهر لا دخل فيه هذا بيان حال كل من العقول

العشرة بالنسبة الى العلل الفاعلية المستقلة

بالتاثير ومنه يعلم حال السلاسل التي تركبت

من العقول العشرة بالنسبة الى تكثر العلل الفاعلية

والى ما اشار اليه بقوله بل سلسلة العقول

ولعل وجه الترقي زيادة مخالطة في هذا البحث

قوله فان في الجملة السلسلة المبتدأة من التاسع

مبتدأة جزء وواحد مستقلة والمجموع جزء لعدد بكلمة

انه ضروري في كل معلول ان يكون له علة مستقلة بهذا المعنى بحث ولو صح ذلك لانتفى ترتب العلل المشتركة في مطلق التاثير وان اراد ان لا يكون هناك تاثير الا ويرجع اليه ابتداء او بواسطة يرجع الى المعنى الاول واحتاج الى التتميم المذكور فيه بان يقال او الى جزء لينتفي عنه النقض المذكور هناك و ح فالكلام عليه ان قيل المراد من المؤثر المستقل في كل مرتبة هو ما لا يكون له شريك في التاثير في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا اذ هو ضروري في كل معلول انه لا بد في كل مرتبة من مراتب التاثير من شيء يكون هو تمام المتصف به فاذا اخذ فيه المؤثر في تلك المرتبة لا يشاركه غيره في هذا التاثير والا لم يتعين فيتصف به فلا يكون تاثيره ضرورة انتفاء الوصف موصوفا معينا و ح فالترديد في العلة المستقلة القريبة

سلسلة العقول العشر واثنتان كلا منهما قوله لا يقال لا بد

من علة لا يكون اولى منها بل لا بد له من علة

هي اولى بما عداها وما ذكرناه جميع ما في المذكور

في تثبيت المدعى وهو وجود الواجب لانه قوله هذا

اول المسئلة وعين النزاع الاولى ان يقال هذا

مم لا بد له من دليل قوله فان قلت المراد بالعلة المستقلة

في هذا جواب عنه اصل السؤال بوجه اتم بحيث

لا يتجه عليه الابحاث المذكورة السابقة قوله وان

اراد ان لا يكون هناك تاثير حتى وجد له ما يكون

له شريك في التاثير ان الشريك للشيء ما هو المقابل

والمقاوم له لا انه من جملة ومن الامور المختلفة

فيه هذا هو المتبادر من الشريك قوله فان قيل المراد

المؤثر في هذا جواب بمنع المراد فيما ذكره المجيب

السفلى واشار الى ان دفع المنع الوارد على
الشق الاول حيث قال وهو ضرورى والمتوقف
لاندفاع ما اورد على الشق الثاني ظهور و
هذا كاف فيما قصده ولا حاجة الى ما في كلامه في
تقرير هذا السؤال حيث قال فان اخذ فيه
المؤثر في كل مرتبة الى آخر ما ذكره بل نقول لا
يحصل فضلا عن ان يكون له نفع قوله فمعنى العلة
التامة المستقلة بالمعنى المذكور بسلسلة مجموع كان تمام
العلة هي مجموع ما فوق المعلول الاخير الى آخر
كما ذكره لان تمام المستقل بالتاثير فيها قوله فان
قيل المراد اي المؤثر المستقل تمام المؤثر في مجموع
قريبا او بعيدا هذا راجع الى المعنى المذكور آنفا
اي هو العلة التامة اي تمام التاثير اعني جميع ما يؤثر فيه

في السلسلة قريبا او بعيدا كما سبق ذكره والاولى
ان لا يذكر العلة التامة وكذا الحال في قوله فالعلة
التامة اعني جميعها ولا يخفى ان تفصيل الوارد
اورده المصنف هنا لا يجدي كثير نفع فتدبر قوله فلما
ان يكون ما فوق المعلول الاخير بمرتبة سلسلة
واحدة قوله سلسلة واحدة حال والمعنى اما ان يكون
المؤثر القريب التام ما فوق المعلول الاخير على
انه سلسلة واحدة هكذا نقل عنه والاولى ان يبقى
بدون قوله على انه اي حال كونه سلسلة واحدة
قوله او يكون جميع تلك السلاسل باسرها يحتمل ان
يراد به ان يكون المؤثر التام فيها جميع تلك السلاسل
من حيث الجميع فيرجع الى ما ذكر اولا من
ان يكون المؤثر فيها ما فوق المعلول الاخير بمرتبة

سلسلة واحدة لان جميع تلك السلاسل من حيث هي جميع
يشمل السلسلة ما وقع الاجزاء مرتبة واحدة ولا تمايز
بينهما الا في الملاحظة ونظر العقل ويحتمل ان
يراد به ان يكون المؤثر التام فيها كل واحد
من تلك السلاسل ولا يتم هذا اذا اريد بالمؤثر
التام تمام المؤثر في المجموع قريبا او بعيدا او
كذا اذا اريد به ما لا يكون في تلك المرتبة قريبا
كان او بعيدا بل نقول لا يتم الا اذا اريد به ما
ذكر اولا من ان ما لا يكون احاد مستندة الاثم
او الى اجزائه هذا ثم ان قوله وانت مما فصلنا لك
خبير بان الحق هو هذا ليس على ما ينبغي تامل وتطلب
لك حقيقة بيان في تحقيق هذا المقام وهو يهدي
الحق وهو يهدي السبيل قوله واعلم انه التسرهنة

في الاولى ان يجمع طرفها على حدة لا تقريب للابطال
السابق لان التفاوت بينهما اكثر مما كان بينه
وبين ما جمع طرفها على حدة قوله لا شك في وجود
ممكنات متعددة هذا تم بناء على ما قيل من ان الممكن
لا وجود له بل ليس الوجود الا للواجب وان الممكنات
اوهام وخيالات كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء
لكن هذا الطور وراء طور العقل فتامل قوله وكل
واحد منها محتاج الى علة فاعلية موجودة هذا مبني
على ان كل ممكن موجود ولا بد له من علة فاعلية وان
العلة الفاعلية للموجود لا بد ان يكون موجودا وكل
من هاتين المقدمتين قد تقدم الكلام عليهما
قوله فهذه العلة التامة فان العلة التامة للشيء هي
جميع ما يتوقف عليه ذلك الشيء فيدخل فيها كل الموجود

قوله الاولى ان يجمع
طرفيها على حدة قوله
لان الطرفين يكونان لا
عند الواجب ان ابطال
تسلسل السلسلة من
الاولى والتسلسل في
الواجب ولا تمانع
الشيء كان فيه
(المحشي)

في العلل الناقصة كما هو المشهور فيما بينهم
والفاعل مع جميع ما يتوقف عليه المعلول
سواء كان شرطا للتأثير او لا يجب ان يكون
مقارنا مجامعا لتلك الامور التي يتوقف عليها
المعلول سواء كان شرطا للتأثير او لا فتلك
الامور خارجة عنه لكنها مقارنة له فكيف يكون
هو العلة التامة وهذا مقتضى ما هو خلاف الوجوب
ولا شك ان الفاعل للوجود في شيء واحد وله
قيد بالتوقف على الوجه المذكور لا يكون عين
هذا الشيء وذلك بين فانهدم بناء كلامه
بالمرة تأمل وايضا العلة الفاعلية المستجمعة
لجميع ما يتوقف عليه المعلول مما يحتاج اليه المعلول
كما ذكره قدس سره او لا ولا شك ان كون الشيء علة

على هذا المعنى بين البطلان والعلة التامة لو كانت
على هذا تكون المعلولات متقدمة البتة والقول
بانها علة اما على سبيل المجاز او بمعنى آخر ولا
فلا يتصور كون الشيء محتاجا الى الشيء آخر بدون
ان يكون الشيء الثاني متقدما على الشيء الاول وقد
قدس سره كما يفهم تقدم التامة على المعلول كذلك
كونها علة له بالمعنى المتعارف ولو وجهنا التعريف
بحملهما بهذا المعنى لا اشكال الا عليه ولا بد من
بيان النقل عنه قدس سره وقد يجاب ايضا
ما ذكرناه فيما سبق من ان المراد العلة التامة
عليها في كلامه على سبيل المسامحة لكان فهما
عن العلل التركيبية فيجري عليه ان العلة الفاعلية
المستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول على الو

المذكور وان لم تكن علة تامة حقيقة لكلام
لا يجوز ان يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها
فلا يتم ما ذكره من ان العلة التامة لا يتوقف المعلول
عليها هو خارج عنها لان العلة التامة لو اخذت
حقيقة يتجه عليه ان العلة الفاعلية المذكورة ليست
كذلك وان اخذت مجازا باعتبار معه العلة الفاعلية
المذكورة فلا يتم ان المعلول لا يتوقف على ما
هو خارج عنها ويمكن دفعه بان يقال المراد انا اذا نسبنا
الجملة الثانية الى الجملة الاولى فلا يخلو اما ان يكون في الجملة
الاولى امر خارج عن الجملة الثانية سواء كان
ذلك الامر الخارج عن الجملة الثانية معتبرا في العلة
الفاعلية او في الامور المعتبرة معها او لا يكون وعلى
الثاني وهو ان لا يكون في الجملة الاولى لا في العلل الفاعلية ولا

ولا في الامور المعتبرة معها امر خارج عن الجملة الثانية
فاما ان يكون للجملة الاولى اي العلل الفاعلية والامور
المعتبرة معها تمام الجملة الثانية فيلزم كون الشيء
علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة او بعضها فيكون
بعض الجملة الثانية وهو العلل الفاعلية والامور
المعتبرة معها علة لجميعها وهو ايضا محال لان العلة
الفاعلية على التجاد الذي ذكرها مرارا لا يتوقف
المعلول على ما هو خارج عنها اي عن العلة الفاعلية
وعن الامور المعتبرة معها والجملة الثانية موقوفة
البتة على الامر الخارج عنه وكل البعض وهو الجزء
الآخر وعلى هذا اندفع المنع الذي ذكرناه وذلك
لان العلة الفاعلية لما كانت ماخوذة مع جميع ما
يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتأثير اولا

امتنع ان يتوقف على ما هو خارج عن العلة الموجبة
وعن جميع ما يتوقف عليه المعلول كما لا يخفى
وبذلك اندفع ايضا ما اورد المص لكن بقي ههنا
امر آخر وهو انه لمانع ان يمنع ايضا احتياج كل
ممكن موجود الى علة فاعلية موجودة مستجمعة
بجميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا
للتاثير او لا كما في المعلول المركب من العلة المادية
والصورية مثلا لا يتوقف على تلك العلة
الفاعلية لان بعض ما يتوقف عليه هو العلة المادية
والصورية ومجموعهما خارج عن المعلول فاذا
اخذ مع العلة الفاعلية لا يحتاج المعلول اليها
والا يلزم احتياج الممكن المعلول الى نفسه
وتقدمه عليه وهذا هو بعينه ما قيل في العلة

تركت النوم ربي في الكتاب لاجل رضاك يا مولاي مولاي فرقتي الى الحبيب [illegible] الى [illegible]

عليه التامة وتقدمها على المعلول فلا ينفع في الورود
البرهان من فيضه ما فيه قوله قلنا العلة التامة كلام
كما عرفت وقد سمعت ما يتعلق به وايضا ما قرع
كدستي في غير هذا الكتاب ليس في العلة التامة
بالمعنى المراد هنا كلام ومنه يعلم حال قوله والعجب
انه اورد هذا المنع قوله نعم قد مر الكلام فيه قد
عرفت ما فيه فتذكر قوله فانه اكثر من التاثير لا يعني
في هذا الابطال على ما ادعاه فان هذا اعجب عامة
كما لا يخفى على الفطن قوله واما فوق الواجب
هنا اه بديهي قبيح لانه لا شك في ان سلسلة المعلو
الاخر الا الواجب يحتاج الى المعلول الاخر ايضا
فيكون ما فوقه علة تامة له قوله اقول هذا تمامه
الى الكلال فيه مثل ما مر قوله ولا يلزم منه عدم دخولها

في العلة التامة فيلزم ان يكون ان يقال اذا كان بعينه كل جزء
واحد في العلة التامة وان لم يكن داخلا في الفاعلية
يكون العلة التامة للجملة الثانية هي بعينها نفس الجملة مع
امر خارج عنها وهذا كالشق الاول الذي ذكرتم
ان هذا الحق للزوم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين وان
لم يلزم بناء على منع تقدم العلة التامة فلزوم التقدم
بمرتبة واحدة مما لا يخفى كما لا يخفى وان فرض
ان الفاعل المؤثر في الموجود وان لم يكن موجودا كما
ما فيه فقد ذكرنا [illegible] وكل الامر الموجود والخارج عنه
جميع الممكنات لا يكون ممكنا قد ذكرنا فيما سبق ما
يجدي نفعا هنا فتعقل فيه ويمكن ان يجيب
الجملة الثانية وهي جميع الممكنات الى العلل الفاعلية
انفسها بدون اعتبار الشرايط كما يشتد كلام العلم وهذا

وهذا اشارة منه قدس سره الى تقرير البرهان بوجه آخر
وهو ان يقال اذا اعتبرنا العلل الفاعلية نفسها بلا اعتبار
الشرايط جزء واحدة واخذنا الممكنات جميعا جملة اخرى
ونسبنا الجملة الثانية الى الاولى فلا يخلو اما ان يكون
في الجملة الاولى خارجا عن الجملة الثانية او لا [illegible]
فان الشق الاول ينحصر فيما يكون الامر الزائد
فيه معتبرا في العلل الفاعلية انفسها ويندرج ما
يكون الامر الزائد فيه معتبرا في الامور المعتبرة معها في
الشق الثاني وهذا التقرير اظهر من التقرير الاول فلا
تفاوت بينهما في اكثر الامور من الاجابة وغيرها
كما يظهر بان من الصادق [illegible] قولنا لا يتأتى ابطال
الجزئية [illegible] منه النقد و[illegible] ابطال الجزئية هنا
بالوجهين ويمكن ابطالها هناك بانها [illegible]

بهنا بانجاه شيء عليها بهنا لا هنا كرو ماذكره
في الوجه الاول يفيد ذلك لا ما ذكره في الوجه
الثاني فانه بعينه كما سبق تامل **قوله** وقد
عرفت ايضا ان الفاعل الخ وهذا استدراك لمنع
كونه علة الجزء اولى بان يكون علة ولا يظهر وجه
ذكره ههنا لا هنا كما مر ان نسبته اليهما على
السوية **قوله** ويمكن ان يوجه كلامه بما يندفع به
هذا الكلام لم يوجد في بعض النسخ المنقولة عن
خط المص رحمه الله ولا يخفى انه وان كان عن خط
من العبارة لكنه يلايم ذلك من حيث المعنى **قوله**
فيتجه به اي بحث حوله **قوله** فلذلك كان هذا حاصل
ما سبق وخلاصته **قوله** بكونها علة المعلول بط
بلا واسطة في العلة التامة على بحث وقد تقدم تفصيله قال

قال في الحاشية ادعى لو كانت العلة التامة علة للمعلول
لكان الفاعل المستقل جزء المعلول والكلام في تجويز
امتناع ذلك وقد علمت ان امتناع كون العلة
التامة علة المعلول انما هو في المركب المرفوع انتهى
كلامه وفيه بحث يعلم مما ذكرنا فيما سبق **قوله**
وما لم يكن المعلول الاخير علة لشيء لا اخفاء في ان
انكار احتياج المعلول الاخير هو انكار احتياج
الكل الى اجزائه وانه مكابرة وعدم علية المعلول
الاخير لشيء من الاحاد لا يستلزم عدم دخوله في علة
المجموع كيف لو لم يدخل لزم ان يكون العلة الصورية ليست
بواسطة في العلة التامة الكافية لمعلولها وقوله وفيه
النظر السابق اشار اليه في الحاشية في هذا المقام
بقوله وهو ان المجموع بهذا المعنى موجود لانه ان كان

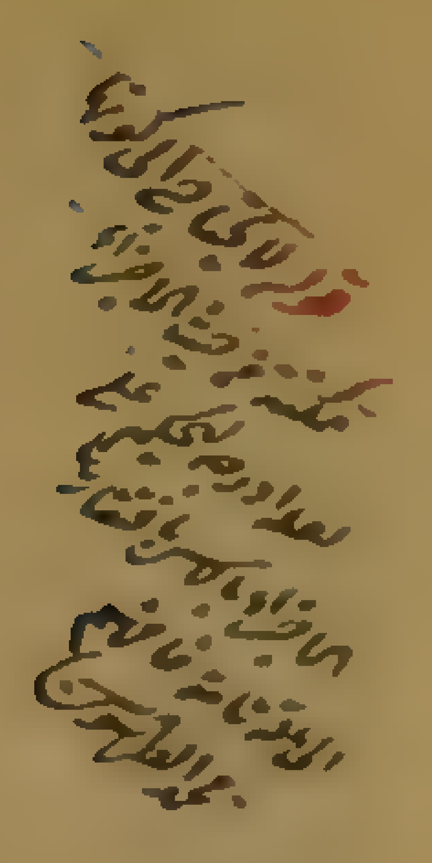
انما يكون بانتفاء بعض آحادها وهي باسرها
موجودة وهو مغاير لكل واحد وكل واحد فانه
فيه فيكون جزء علته التامة فيكون المعلول
الاخر خارجا عن علته التامة وهذا النقض مخصوص
لشمول العلة التامة لما سوى فاعلم قوله وقرر
بعضهم في هذا المقام لمحقق الطوسي كما سيذكره
المص والاولى ان يجعل ايضا طريقا على حدة
لا تقريرا للطريق السابق قوله وهو ان المؤثر
التام القريب في كل مجموع هو جميع اجزائه
هذا ناشئ من عدم الفرق بين الكل الافرادي
والكل المجموعي على ان الجميع ههنا اما ان يؤخذ
بمعنى الكل الافرادي فيلزم ان يكون كل واحد
واحد من الاجزاء مؤثرا تاما في المجموع واما

واما ان يؤخذ بمعنى الكل المجموعي فيلزم ان يكون
الشيء علة لنفسه وايضا ان المؤثر هو الفاعل
والموجد وليس جزء من الاجزاء في اكثر المركبات
فاعلا ولا موجدا ولذا عدوا العلة الفاعلية
من العلل الخارجة عن المعلول ومنه علم ان قوله لان
المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات
ويمتنع انفكاكه عنه وجودا وعدما ليس على
ما ينبغي لانه لا يكفي في المؤثر التام ما ذكره
بل لا بد له معه من التأثير والايجاد وايضا
لا خفاء في ان بعض المركبات محتاج الى امر
خارج كمجموع العقول العشرة مثلا فالقول
بان مجموع اجزائه علة تامة ليس بجيد وكذا

نعم الكل بان المؤثر التام القريب في كل مجموع
هو علة تامة له في بحث ولو حصل العلة التامة على
العلة التامة في التأثير مع انه لا يلايم سياق كلامه
لا ندفع عنه بعض ما ذكرنا كما لا يخفى على المتأمل
ومع ذكر هذا الكلام من الامور الغريبة الواقعة
من المحقق الطوسي وكيف خفي عليه حقيقة الحال
في تحقيق هذا المقام ولا وجه لجعل هذه المطالب العالية
على امثال هذه المقدمات الواهية **قوله** اذا اثر
ذلك في تلك السلسلة الخ اعلم انه ان اراد في علة
السلسلة الموجودة الغير المتناهية وهي اجزاؤها
باسرها بانها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج
عنها ولم يرد في علة السلسلة المذكورة بانها اما
نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها ولعل ذلك

ذكرنا من ان علة السلسلة المذكورة هي اجزاؤها
باسرها كما ذكر ويتجه عليه ان اجزائها باسرها ايضا
لا يخلو عن احد الامور المذكورة وايضا ان اجزائها
باسرها ايضا مجموع فعلتها هي جميع اجزائها
كما قرر من ان العلة التامة القريبة لكل مجموع
هي جميع اجزائه فالاولى ان يراد في علة السلسلة
المذكورة الخ ان قوله وعلتها اي علة علة السلسلة
التامة القريبة كونها اي علة علة مفتقرة الى علة
تامة من حيث المجموع كما ان العلة التامة القريبة
للسلسلة المذكورة مفتقرة اليها مستدلا في
تقرير الدليل المذكور مع كون الترديد المذكور
في علة علة السلسلة المذكورة تاملا وينبغي
ان يعلم ان هذا الدليل منقوض بمجموع العقول العشرة

مثلا ان هذه السلسلة مفتقرة الى العلة التامة
لكونها ممكنة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء جميعا
وعلتها التامة القريبة هي اجزاؤها باسرها
لما تقدم من معنى المؤثر التام القريب ووجه
البعض ممكنة مفتقرة الى علة تامة قريبة من حيث
المجموع ومن حيث الاجزاء جميعا وعلتها اما ان
يكون نفسها او بعض اجزائها او خارجا عنها
والاول ح لاستلزامه تقدم الشي على نفسه
وكذا الثاني والثالث لما تقرر من ان العلة التامة
القريبة لكل مجموع هو جميع اجزائه ومنه علم
ان ما ذكر في ابطال الشق الثاني يدفع بطلان
الشق الثالث ايضا ويلزم من فساد الاقسام كلها
امتناع وجود السلسلة المذكورة لاستلزامها



الخلف وهو وجوب استنادها الى علة مع امتناع
الاستناد اليها وايضا اذا فرض مجموع الامور
الموجودة في نفس الامر سواء كانت واجبة
او ممكنة فنقول تقريرها ما ذكرناه انفا ومنه
يعلم ان اثبات كون السلسلة الموجودة الغير
المتناهية مفتقرة الى علة تامة لا يحتاج الى كونها
ممكنة من حيث الاجزاء بل يكفي فيه كونها ممكنة
من حيث المجموع قوله ولكن الاجزاء لا يمتنع التخلف
عنها فقد يقال ان الاجزاء باسرها ايضا لا يمتنع التخلف
عنها بالنظر الى ذاتها بل لكمال المنع كل واحد
واحد منها واستلزامها له بل نقول لاستلزامها سائر
الامور الخارجة عن المعلول ايضا قوله وحق
الثاني ان كل جزء من الاجزاء

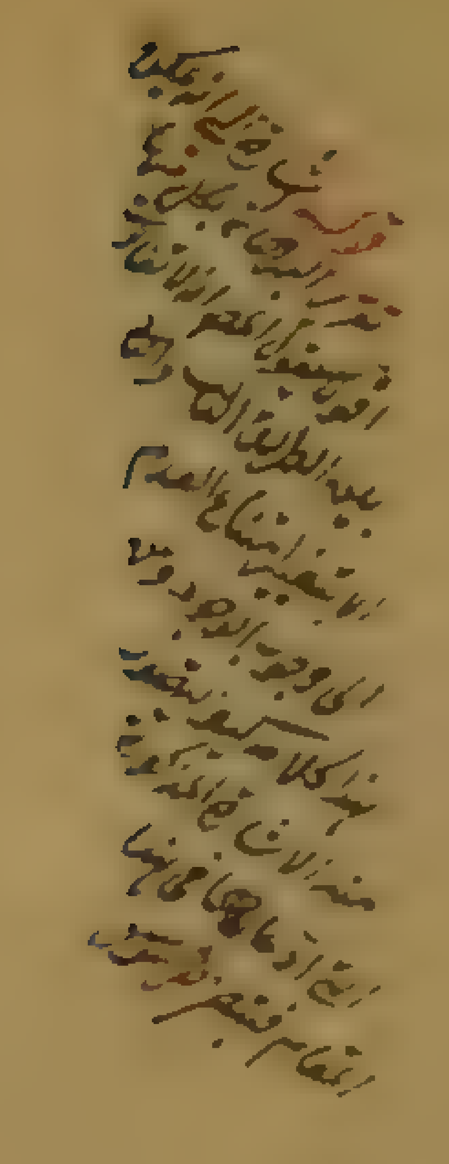
الثلثة كلها على عدم الفرق بين الكل المجموعي
والافرادي واذ بين وايضا من الواجبات
الصرفة ممكن وعلة على مقتضى ما ذكره هو
جميع اجزائه وهو اما عينه او داخل فيه
او خارج عنه والكل باطل لما مر من الدليل فهذا
الدليل ينتقض ايضا قوله ان يكون مغايرا للمجموع فيه
انه كلما هو مغاير لشيء فهو اما داخل فيه
او خارج عنه فيلزم ان يكون الاحاد بالكسر
داخلة في السلسلة المذكورة او خارجة عنها
وكل منهما باطل لما مر لان الخارج لو كان علة
للاحاد لزم فيه تأمل ومع ذلك ليس هو الدليل
المذكور فلا يلزم حتى يكون ملخصه ولعل ما له
يؤول اليه تدبر قوله وهذا الوجه تحقيق الطوسي

في كتابه الاولى ان يورد هذا الكلام واعلم ان
الكاتبي عليه بعد ذكر الوجه فاصل ولا يظهر
وجه الذكر الا ان يكون قوله فاجاب المحقق
بالدليلين المذكورين بل بالدلائل الثلثة كما
ذكر لكن الدليل الثاني لا يجدي نفعا لكونه تمثيلا
اي امرا متخيلا وفيه ما فيه ثم اعلم ان اعتراض
الكاتبي لما كان منعا لسند كان جواب المحقق
الطوسي ابطالا للسند وانما يجدي نفعا ان كان
مساويا وذلك ليس كذلك ولا خلل في هذا
الوجه الا في هذه المقدمة هذا التحريم وما ذكره
في بيانه لا يدل عليه قوله اي الموجد مستقل في الايجاد
مع فيه انه لو تم هذه المقدمة للغا جميع المقدمات
الباقية لان الموجد المستقل في الايجاد يا بالحرى لذكره

لا يكون الا واجبا بالذات وهو المطلوب كما لا يخفى
وهذا اولى مما سيذكره المص رحمه الله وايضه
لو ثبت هذه المقدمة لا حاجة الى نقل الكلام
الى مجموع الممكنات الموجودة بل يحصل المطلوب
في واحد واحد منها وايضه يتجه عليه بعض النقوض
المذكورة فيما سبق فتدبر قوله اذ العلة ما لم يجب وجود
المعلول عنها لم يوجد منه الايجاد والوجود
فتدبر قوله هذه المقدمة نظرية تثبت في موضعها
وفيه كلام طويل الذيل فصل في ذكر المواضع
وسيذكره المص في الطريق الثالث ما يشير الى ذكر
ولكنا الان لا نذكر هنا قوله ويلزم منه
امتناع عدمه ح لا حاجة الى اخذ امتناع
العدم من اجل العلة اللازم من وجوب الوجود

قوله ... الوجود ... الظاهر ... الوجود ... والوجود ... بين الوجوب والوجود ... لا حاجة الى ... [illegible]

الوجود عنها بل يكفي وجوب الوجود فيما هو
المقو في هذا المقام قوله لانه عدم شئ منها اي
من المجموع ومن كل ما دخل فيه ليس ممتنعا
بالنظر الى ذاته لانه وكل ما هو فرد منه ممكن بالذات
فلا يكون نفسه ولا جزؤه قوله هذا قريب من
الطريق الاول كذا ولا شك انه اقرب منه مما ذكر
من المقدمة الشريفة قدس سره والمحقق الطوسي
فان وجوب المجموع هنا على حدة دون شئ منها كما
اشرنا اليه قوله لو تم ذلك لا احتياج المجموع
الى موجد مستقل بالمعنى المذكور لكفى في اثبات
المطلوب وهو وجود الواجب لذاته فيقال
لابد منه بما يجب وجود المعلول اي عدمه الثاني
المعلول الا الى نفسها او الى ما يتركب منها



فيكون وجوب وجود المعلول بها او بالغير حينئذ
وهو اعني بالوجوب المستقل بالمعنى المذكور وهذا
لا يكون الا واجب الوجود وممتنع العدم لكن هذا
اي وجوده كذلك في الغرض المذكور وهو فرض
انحصار الموجود في الممكنات محال اذ لا شيء يجب
وجوده او يمتنع عدمه مع الغرض المذكور ولا شك
ان وجوب الوجود وامتناع العدم متلازمان
لما تقدم من انهما اذا تقابل في المتناقضين كانا
متلازمين واذا اتحدا فيه كانا متقابلين وانما
اخذهما المصنف ترويحا واشارة الى انه يمكن تقرير
البرهان بكل منهما ولا تفاوت بينهما بحسب المعنى
قوله ثم انه يجب تمحيصه باخذ ما هنا يعني ان الاكتفاء
بالمقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته

ذاته واجب الوجود لذاته مبرهن او نحكم بانها فرع
عن معاني التخلص بناء على تجويز كون العلة التامة
في الممكنات سواء كانت مرة او لا نفس المعلول او الجمع
يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واذا كانت العلة التامة
عين المعلول كان المجموع ممتنع العدم بالنظر الى ذاته
فيكون واجب الوجود بناء على المقدمة المذكورة ثم انه
وقد عرفت ما يجديك نفعا في هذا المقام فتدبر قوله
والتخلص عنه ما ليس جزءا الا ملحقا السؤال الاول
لا الثاني ولا الثالث على انه يكون مخلصا لابقية تأمل
فلا تغفل قوله ولا شك ان ارتفاعهما لا لاحاجة الى
هذه المقدمة بل تركها اولى قوله فقد طال في بيان
الاول لكن كله في بيان بطلان فقد طال الابطال بشيء
الوجوه بل الاول الى بيان فقد طال الابطال

سبق الامتناع بالغير قوله فانها مستفاد بان الوسط
التقارب فهو لابد له من الاحاد قوله ولم يرد هنا
عنه ان قال في هذا الشق كلاما من حيث الخفي ولا
يلتبس هذا الكلام فيه بعينه لما لا يخفى على المتامل
وايضا المراد انه لم يرد هنا على القول المذكور
امر معتد به والا فقد زاد امر مثل نفي جواز
كون عينا ايضا فانه قوله وانا نلزم لو ثبت ان ما
يجب بهذه المقدمة ليست مدار الكلام المذكور
تامل فيه قوله فالكلام غير صحيح كما يتبين من هذا
الكلام اذا اعترض عليه بوجهين احدهما ان الكلام
غير صحيح بان يكون التفاوت بين الطرفين فيه
اي في كون تلك المقدمة هناك لا هنا والثاني ان
الكلام في الوصفية ليس بتمام الا ان ايضا قوله

قوله والكلام في الوصفية لا عطف تفسير لقوله
فالكلام غير صحيح في بعد تقرير قوله او لعلة وكذ
وقعت معدومة كما قد يقال ان فرضنا معدومة
لا يجدي نفعا وقوله يلزم منه محال لان انتفاء كل
معلول فرض مع انتفاء علته مدفوع بان كليهما
موجودان ومع انتفائهما لا يتوجه ويلزم كون مع
واجب وجود الجزء وهو علته وكما معا موجودان
وهكذا حال الجزء بالنسبة الى علته ومنه يستفاد
ما في قوله ان فرض عدم الجزء والمعلول ويمكن ان
يقال لا علة للشيء اذ لو كان عدمه محالا بالذات
او بغيره فعدم المعلول ان كان وجوده مستندا الى الواجب
لذاته لانه يلزم عدم الواجب لذاته واذا كان وجوده
مستندا الى ممكن اخر ولم يستند الى الواجب لذاته لكان

ولا بالواسطة فعدمه مع بقاء علته محال لاستلزامه
تخلف المعلول عن علته الموجبة واما عدمه مع عدم
علته فليس بممتنع فلو كان مجموع الممكنات باسرها الغير
المستندة الى الواجب لذاتها معدومة لا يلزم ممتنع فلا يكون
وجودها واجبا فثبت ان ما يجب به وجود
الغير الواجب اما واجب بالذات او مستند اليه
هذا تحقيق ما ذكره المص في هذا المقام فتأمل
تحصل لك حقيقة المرام قوله فوجوده ذلك البعض
بمنزلة شيء فيه ان الظاهر وجود ذكر النفي بمنزلة وضع
العدم لان مؤدى العدم نفي حاجة الوجود وفي
كون ما ذكره سر الوجه الذي ذكره في بيان المقدمة
المذكورة وفي تحقيقه بحث يظهر بالتأمل الصادق
قوله كان بمنزلة الشرطية لا بد له عدم انتفاء تاليها

الى وضع مقدم على عدم وضع مقدم كيف وهنا
وضع مقدمات غير متناهية وهي الموجودات
بالغير بناء على الفرض المذكور وايضا لا خفاء في
ان الكلام في بيان المقدمة الاولى القائلة بانه اذا
لم يوجد واجب لذاته لم يوجد واجب لغيره وما وجه في
بيانها لا خفاء قوله فلا يلزم وجود شيء منهما لانه مبني
على المقدمة الثانية القائلة بانه اذا لم يوجد واجب
لغيره لم يوجد موجود اصلا فتدبر قوله وتقرير الرابع
مع التفاوت بين هذا التقرير وبين التقرير الثاني
فاحش بحيث ينبغي ان يعد كل منهما دليلا على حدة
وانت خبير بان ابتناء هذا التقرير على المقدمة
القائلة بان ما لم يجب وجوده او لم يمتنع عدمه لا يكون
موجودا اتم من تقرير الثاني اعلم ان هذا الدليل الوهم

لزم أن لا يوجد شيء من الحوادث لأن العلة الموجبة
للحوادث لا بد أن يكون حادثة لا قديمة والا لزم قدمه
وعلتها أيضا كذلك وهكذا فنقول عدم كل
من الحوادث مع بقاء ما فوقه ممتنع إذ يلزم
تخلف المعلول عن العلة الموجبة لكن عدم كل الحوادث
المحققة بالكل لا يكون ممتنعا والشيء ما لم يمتنع
عدمه لم يوجد فلا يكون كل الحوادث متحققة في
نفس الأمر فلا يكون حادثا موجودا وهو خلف
ومنه علم أن هذا الطريق ليس قويا فضلا عن أن
يكون أقوى وأتم قوله وإذا تحققت ذلك ففيه
بحث لأنه لا يعلم بمجرد تحقق ما ذكر أنه أقوى الطرق
وأوثقها لأن المقدمة القائلة بأن الشيء ما لم يجب
لم يوجد في غاية الخفاء ومحل النظر [illegible] يحتاج

يحتاج إلى أنظار دقيقة ثم أنه بالنسبة إلى الطريق الرابع
حكم على ما لم يعلم بعد لا انتفاء في أن لا تنافي ولهذا
الحكم على تمام الكلي ولو كان الدليل الثاني إذ لو لم
يوجد واجب لما لم يمتنع عدم شيء من الأشياء فلا يوجد
موجود أصلا إلى آخر الدليل لكان الأول كما ذكر وأيضا
الحكم منه بناء على ما ذكر من أن هذا الطريق أقوى
الطرق في هذا المسلك ممنوع قوله أما الأول فهو ظاهر
من مفهوم الكلي وهو ما لا يقتضي ذاته من حيث هي هي
وجوده ولا عدمه اقتضاء تاما فوجود بأن يقتضي
ذاته من حيث هي وجوده اقتضاء غير تام ضروري
بل يكون وجوده راجحا بالنظر إلى ذاته محتاجا إلى غير
واصل إلى حد الوجوب فإن كان هذا المرجح كافيا
في وجوده إلى غير بل كان مستقلا فيه فلا يلزم ترجيح

احد المتساويين ولا ترجيحه على الآخر وكذا الالزام بترجيح
المرجوح ولا ترجيحه بل ترجيح الراجح فتأمل فيه
وحقيقة الحال في هذا المقام لا ينكشف الا بتحقيق
ان الاولوية الذاتية لا تكفي في الوقوع وبيان كل
منها في مباحث الامور العامة وسيجيء في الخاتمة ما
يجديك نفعا في هذا المرام واستبان منه ان الاولى
ليس بملاحظة مفهوم الممكن بل لا بد هناك
من انظار دقيقة ثم ان لو اقتضى ذاته بشرط عدم
وجوده مثلا اقتضاء تاما ضروريا كان موجودا
بلا احتياج الى موجد ولا بد لنفي هذا الاحتمال
ايضا من دليل حتى يتم ما ذكره وقد سبق في صدر
الكتاب جميع ما يتعلق وسيأتي الكلام بما يتعلق
بذلك ايضا قوله فلان نوع الوجود لهذا لو انه

وانه ادعى البداهة فيه لجواز ان يقتضي الذات من
حيث هي الوجود كما يقوله المتكلمون ان ذات
الواجب من حيث هي تقتضي وجودها اقتضاء
تاما ضروريا وان وجودها زائد عليه والفرق بين
اقتضاء الذات وجودها وبين اقتضائها وجود
غيرها بان الاول ليس نوع الوجود والثاني زعمه
تحكم يحتاج لابد له من دليل وهذه المقدمة مما يدور
عليه جميع براهين اثبات الواجب لذاته سواء كانت
موقوفة على ابطال الدور والتسلسل اولا والا ف
اثباته مشكل وكذا قال بعض العارفين

اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم والدين القويم
والمنهج القديم قوله لم يبعد فيه بعد تدبر قوله والمرجح

بالسلسلة اذا لم يكن في وسطها يكون طرفاها بالعرض
هذا لم لان الارتباط بها ان كان بمجموعها من حيث
المجموع لا بواحد من احاد تلك السلسلة فلا نم
انه ليس في وسطها ولا في طرفيها وان كان بواحد
منها او بكل واحد منها ونمكان الواجب عنه كافية
له فهو في طرفها والا فلا كما سيظهر واعلم انه
على تقدير صحته انما يدل على انقطاع السلسلة
في العلل المتعاقبة المذكورة لا على ابطال التسلسل مطلقا
وكذا لا يدل على بطلان الدور كذا ذكر فتامل قوله
قد تبين ان كل واحد من احاد السلسلة قد وقف
ما فيه فتذكر قوله اقل مراتبه ان يكون موجبا او موجدا
منها ابتداء لا يلزم هذا اما وقد علم ذلك امتناع التسلسل
بدون شيء لا يستلزم ان يكون هذا الشيء موجبا مطلقا

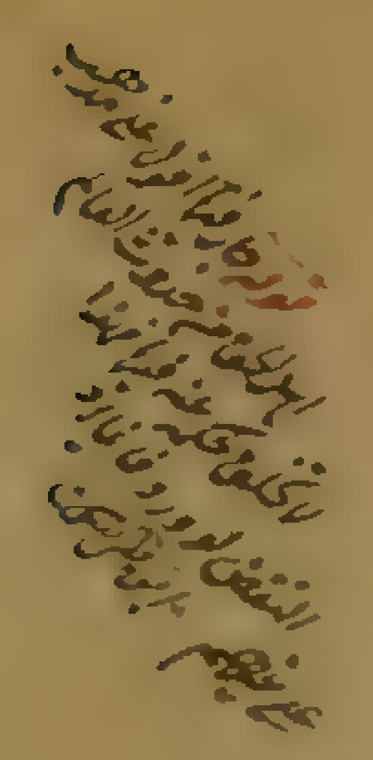
مطلقا فضلا عن ان يكون موجبا ابتداء قوله فيكون
واقعا في طرف السلسلة هذا البحث مستغنى عنه
مما ذكرناه آنفا ولا يخفى عليك ان قوله فتامل فيه
وفي انه لم لا يكون اشارة الى بعض ما يرد على المجموع
المذكورة قوله فيحصل المجموع بدونه اذ اثبت جزؤها فيه
تمام ما هو المراد قوله لم لا يجوز ان يكون التعلق هذا لم وقوله
لان ذلك البعض له علة موجودة في السلسلة قلنا
ممنوع بان العلة الموجبة لا يلزم ان تكون متقدمة
ولو سلم فلا يلزم ان يكون الخارج كذلك فتامل فيه
ما فيه قوله وفيه النظر السابق يعني لم لا يجوز
ان يكون علة كل واحد من الاحاد هو الواجب
مع ما فوقه فلا يلزم الانقطاع فقوله يجب كون ذلك
الخارج علة لبعض الاحاد قلنا ان اراد العلة الكافية

ثم قوله والا لتحقق كل من الآحاد بوجوب الواقع
في السلسلة فيحصل المجموع بدونه فلا نم وانما
يلزم ذلك لو لم يكن للخارج مدخل في وجود بعض
الآحاد وهو مم اذ لا يلزم من نفي العلية الكاملة
نفي العلية المطلقة وان اراد العلية بالجزء الاخير
منعلية لجميع الآحاد مسلم لكن لا يلزم منه ما ادعى لكونه
كما اشار اليه وايضا على هذا الشق قوله
واذا كان علة لبعض الآحاد يلزم توارد العلتين
المستقلتين على معلول واحد مم والسند قد
اشرنا اليه قوله فيستغنى عنه هذا ايضا بناء على ما
مر مرارا من الفرق بين الكل الافرادي والمجموعي
قوله ولا بد ان يكون معينا تامل فيه فانه
قوله فعند ينقطع السلسلة هذا ايضا مم اذ انا

انما يلزم اذا كان الواجب علة تامة ولا يجوز
حدوثها والمنع الذي اورد المحشي يرجع اليه
والله اعلم وقد يقال فيه انه يجوز ان يكون المقصود
في هذا المقام هو ابطال التسلسل في العلل المستقلة
واما ابطال التسلسل في العلل الغير المستقلة
فمعلوم ماخوذ فيه بل سيجئ بوجه آخر ويحتمل ان
يكون قوله فتفكر اشارة الى هذا فتامل فيه
ما فيه قوله لا شك في وجود موجود ما الخ اقول
جريان ما في هذه المقدمة وفي سائر المقدمات التي
ذكرها في بيان لزوم الدور والتسلسل ههنا يسبح
منافي الطريق من المقصد الاول فلا يستلزم
تقدم الشيء على نفسه وتاخره عن نفسه لاقتضاء
في ان كلا من الامور في صورة الدور علة ومعلول

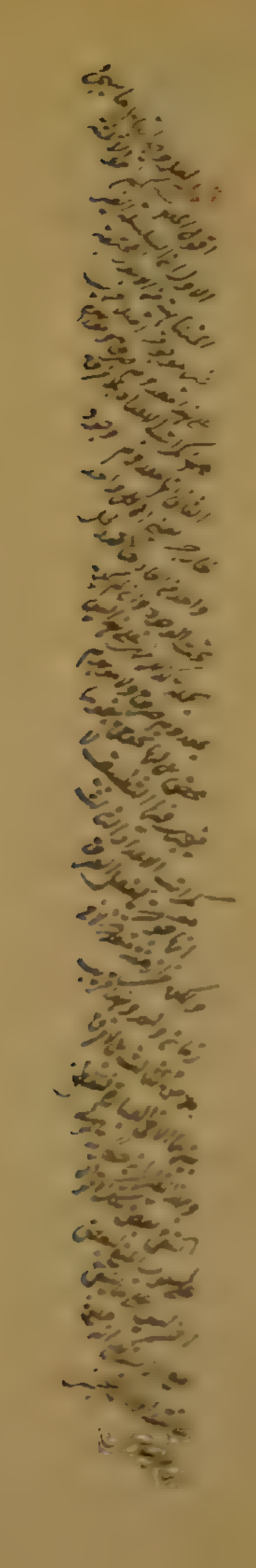
فلكونه علة متقدما ولكونه معلولا متأخرا فكل
من المتساويين باعتبار دون الآخر وهذا مبني
على أن العلة مطلقا متقدمة على المعلول وقد تقدم
الكلام عليه مفصلا وأن تسلم أن امتناع الدور إنما
بالضرورة كما ذهب إليه الإمام الرازي فما ذكر
في البيان تنبيه وأما بالاستدلال فلا قوله
الأولى برهان التطبيق قال في شرح المواقف
هو العمدة في إبطال التسلسل جريانه في الأمور المتعاقبة
في الوجود كالحركات الفلكية وفي الأمور المجتمعة
سواء كان بينها ترتب طبيعي كالعلل والمعلولات
أو وضعي كالأبعاد أو لا يكون هناك ترتب
أصلا كالنفوس الناطقة المفارقة عن الأبدان
وليس بعينه متوقفا على بيان كون العلة مع المعلول

المعلول فيستدل به على تناهي هذه الأمور انتهى
كلامه هذا على رأي المتكلمين لا الحكماء كما سيظهر واعلم
أن الدليل السابق إنما يجري في سلسلة الممكنات
متصاعدة في العلل لا متنازلة في المعلولات
كما لا يخفى على ذي فكرة قوله فيتعذر دونه عنه
لا شك أن مراتب الأعداد ليس تفاصيلها موجودة
في العقول الناقصة لعدم اقتدارها بإحاطتها
تفصيلا وأما في المبدأ الأعلى فلا بد أن يكون موجودة
فيه تفصيلا وإلا لزم عدم علمه بها كذلك وأنه يستلزم
النقص في الواجب وكذا الحال في غيره من
العقول المجردة وإن لم نقل بعنصرها وأيضا كل من تلك
المراتب متصف بصفة ثبوتية في نفس الأمر
مثل أنها بعد ما وفوق ما بعدها فلا بد أن يكون



موجودة ثابتة في نفس الامر لان ثبوت شيء لشيء
فرع ثبوت المثبت له كما هو المشهور فيما بينهم وانكار
اتصافها بصفة ثبوتية في نفس الامر مرتب منه
المكابرة ولا خفاء في ان جريان برهان التطبيق
لا يستدعي الوجود في الخارج بل يكفي فيه الوجود
في الذهن وفي نفس الامر فالاشكال باق لا
يندفع بما ذكره الفهم الا ان يقال ان اكثر المتكلمين
لا يقولون بالوجود الذهني ولا يلزم عندهم
من كون الشيء معلوما كونه موجودا ولا يرد عليهم
الا ما اورد عليهم لاجل انكارهم الوجود الذهني
من كون المعلوم المطلق معلوما ومتصفا بصفة
ثبوتية او كون جميع المعلومات موجودات خارجية
وكون جميع الامور المتصفة بالصفة الثبوتية

الثبوتية موجودات خارجية تامل في هذا المقام ليظهر
لك حقيقة المرام وينبغي ان يعلم ان الحوادث لا بد ان
يكون تحققها في نفس الامر وقت وجودها مترتبة
غير متناهية معا لان الحوادث الموجودة سواء كانت ثابتة
او لا لا بد ان يتحقق في زمان وجودها لا قبله ولا بعده
والا لزم تخلف المعلول عن العلة المستلزمة له او تحققه
قبل تحققها وهذا ينافي العلية والاستلزام والكلام
في علته كالكلام فيه وهكذا فيلزم تحقق امور غير
متناهية مترتبة معا في نفس الامر بدون اعتبار
معتبر وفرض فارض ولا شك ان برهان التطبيق
على تقدير تمامه جار فيها ولا فرق في جريانه بين وجودها
في الخارج ووجودها في نفس الامر واعلم انه قد
اعترض عليه بوجه آخر وهو ان الكل انما يلزم منه الجزء



اى من لا تناهى العلل والمعلولات ومن فصل ورد
غير متناه متناهية يحصل جملة اخرى من توهم
انطباق احديهما على الاخرى على الوجه المخصوص
فيكون المجموع محالا ولا يلزم من ذلك استحالة
شيء من اجزائه كما ان مجموع قيام زيد وعدمه
محال وكل واحد من جزئيه ممكن في نفسه واجيب
عنه بانه اذا كان المجموع محالا لابد ان يكون
جزء من اجزائه او اجتماعها محالا ولكن نعلم
بالضرورة ان ما سوى عدم التناهي ليس بمحال قوله
فتامل فيه لعل وجه التامل ما يجيء من ان الامور
المتعاقبة في الوجود لا وجود للسلسلة الغير المتناهية
اصلا لا في الخارج ولا في الذهن مفصلا وقيل لانه
ان السلسلة الغير المتناهية منها غير موجودة في زمان

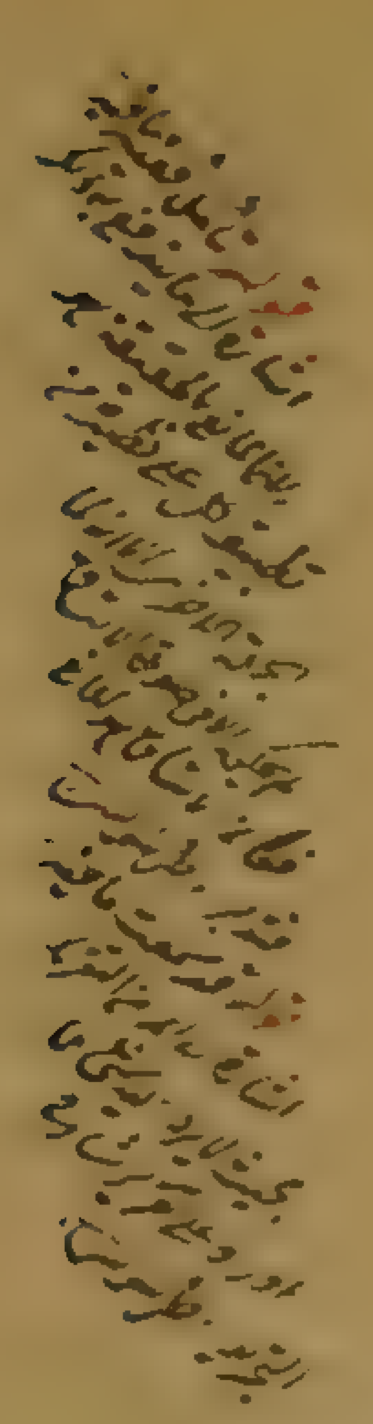
في زمان واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة المتعاقبة
الى الازمنة وجود جزء جزء ويمكن ان يكون ذلك كافيا
الى ان الوجود الخارجي قد ضبطها في الازمنة المتعاقبة
الغير المتناهية وهل يكفي هذا الضبط في التطبيق
في الازمنة الغير المتناهية ام لا وقال الامام الرازي
في المطالب العالية استغرق بعد الالوف المتتالية
اربعين كرة متوالية على انه كافية فيه فتدبر قوله
ولا يوجد فيه الامور الغير المتناهية مفصلا لان هذا
لا يتم في المبادي العالية كما سمعت وكذا الحال
في قوله ولا في الذهن مفصلا وبطلان التطبيق ضعيف
قوله لكن العقل لا يقدر على استحضار ما لا نهاية له
مفصلا قوله لان الزمان يكون في الامكان فيه انه
لا يتم لان يعد كل واحد من الجملة الناقصة بازاء

كل واحد من احاد الجملة الزائدة بمعنى انه لا يوجد
في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابلته واحد
في الجملة الناقصة فيلزم التساوي بين الجملتين
واما ان يوجد في الجملة الزائدة واحد لا يكون في
مقابلته واحد في الجملة الناقصة فيلزم انقطاعها
لان التفاوت بينهما ليس الا بواحد وما
ذكر من الزائدة ربما يكون في الاوساط ليس
بقادح في شيء من المقدمتين المذكورتين ويتوجه عليه
ما قيل ان وقوع كل واحد من احاد الجملة الناقصة
بازاء كل واحد من الجملة التامة اذا كانت الجملتان
موجودتين معا من الامور الممكنة وان لم يكن بين
احادها ترتب والعقل يجزم بذلك الحكم وفي
صحة تطبيق الخلق ولا احتياج في ذكر الفرض الى ملاحظة

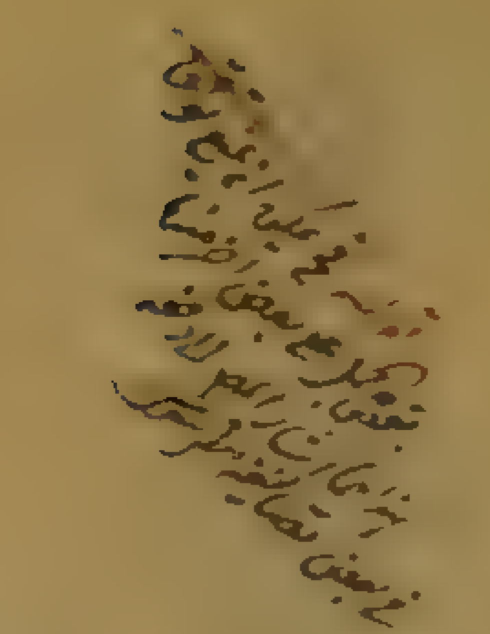
ملاحظة احادها مفصلة بل يكفي في فرض هذا الحكم
ملاحظتها اجمالا فبرهان التطبيق يدل على
الامور الغير المتناهية الموجودة معا محال مطلقا
سواء كان بينها ترتب اولا وقال المحشي في حواشيه
على شرح التجريد فيه نظر لان للخصم ان يمنع امكان
وقوع كل من احاد الناقصة بازاء واحد من
احاد التامة ويسند بان ذلك الوقوع
ان كان في الذهن فيتوقف على وجودها فيه
مفصلة وان كان في الخارج فيتوقف على الترتيب
ولا يجدي العدد في السند بل لا بد من ملاحظتها مفصلة
ثمة وما ذكره الخصم من جواز ان يقع احاد كثيرة
من احديهما بازاء واحد من الاخرى لا يسلم
اعترافه بامكان وقوع كل واحد منهما بازاء كل

واحد من الاخرى لان المراد بجواز العقلي الذي
هو الاحتمال فان فرضه وضع جريان الدليل في
هذه الصورة يمنع بعض مقدماته لو ماذا يكفيه
احتمال اللاوقوع ولا يكفي احتمال الوقوع في جريان
الدليل بل انما يتم بان يثبت الامكان الذاتي فيقال
لو كانت الامور الغير المتناهية ممكنة لامكن وقوع
كل واحد من احدى السلسلتين بازاء واحد من
الاخرى لكنه ذكر مع ايراد الدليل والخصم يمنع الامكان
ثم لو سلم الملازمة فلا يتم الدليل لما سلفناه من
انه لم يكن زيادة الكل على الجزء في الاوساط فلا يظهر
للخلف الشهير لكلامه وفيه ان منع الامكان الذاتي
بعد كون التطبيق موجودا بين قريب من المكابرة
والبغية ان الامكان الذاتي في المطلوب وبعد تسليمه

قوله بل انما يتم بان يثبت [illegible]



تسليمه لا يتجه شيء وانت تعلم انه لا يتجه مع التقرير الذي
اوردناه فتدبر وقد لان الزيادة لا فيه كجانب يعلم مما
ذكرناه **قوله** ولا في الاوساط لا تساوي الاحاد لا يخفى
ان تساوي الاحاد ههنا عبارة عن التقدم والتأخر
الذاتيين بين كل الاحاد فلو جاز ان يكون الزائد
في الاوساط لم ذكر في الجملة البعض المترتبة لم يكن
المذكور ما فاحفظه تامل فعليه ما فيه **قوله** وكلام
بعضهم لغير المترتبة اشارة الى لما سمعت ما فيه فتفطن
قوله ثم اقول في هذا الكلام مذكور في حاشية شرح
التجريد للمحقق الشريف لكن مع زيادة فارجع اليها
ومنع وجود هذا الحكم مستندة بان لا وجود الا
للاحاد والغير المترتبة ناشئ من عدم التفهم والتدبر
في الكلام وقد سمعت ان مراتب الاعداد كلها ليست



مركبة من المراتب الا فرمنها بل تركبها من الاوضح
فقط فح يمكن انه يمنع توقف بعض الحلل على بعض
الاخر منها وتأمل قوله غير موجود اصلا لعدم اجتماع
اجزائها في الوجود فانهم يقولون بوجود الحركة
بمعنى القطع ووجود الزمان المنطبق عليه مع ان
اجزائها ليست مجتمعة في الوجود فيتعين ان يلزم
هذا بكل واحد منها بل بالاحاد من الغير المتناهية
اي غير مجتمعة الاجزاء في الوجود معا قوله وقد قيل
انا قد ضبطنا وجوده هذا اما نقل او لا عن
المتكلمين فتمسكه بان من الشارح لعل هذا
اشارة الى التردد في ان هذا الوجود هل يكون
في الطبيعة اولا وقد سمعته مما يجدي نفعا
فتذكر قوله وايضا النفس الى متوقفة على بدنه

مجردة المتوقفة على نفس الاب هذا انما يرد على
بعض الحكماء القائلين بحدوث النفس الناطقة
بحدوث البدن واما من قال بقدمها فلا يلزم هذا
ولم يتعرض الشارح للجواب عن هذا الاعتراض قوله
ولا يجوز مقارنة جملة امور احاد تلك السلسلة
اذ يمتنع وجود امور غير متناهية في ازمنة غير متناهية
سواء كانت تلك الامور الغير المتناهية المجتمعة
في الازمنة الغير المتناهية متساوية او لا
كما يشهد به كلامه ادنى تأمل قوله ولما كانت
باعتبار ما يجري فيها الترتب والاجتماع متنافيا
في هذه المادة لان تلك الامور من حيث انها مترتبة
ليست مجتمعة اذا كانا متنافيين كانت هذه الامور
كالامور المترتبة بالغير المجتمعة كحركات الافلاك مثلا

ففيه ما فيه قوله الوجه الثاني من الاعتراض اي من
وجهي الاعتراض حيث قال ويعترض عليه بوجهين
الاول ان البرهان ه قوله انا لا نسلم ان الثانية
ان لم ينطبق له العبارة السابقة في تقرير
البرهان ليست ما منعها بل هي اذا قام يكن
بازاء كل من الاولى واحد من الثانية فقد
وجد في الاولى جزء لا يوجد بازائه جزء من
الثانية فينقطع فالاولى ان يقول لانه ذكر
مستندا بان عدم الكون المذكور يجوز ان يكون
لا لوجود جزء في الاولى لا يوجد بازائه جزء
من الثانية بل لعجز ناشئ من توهم مقابلة
اجزائها باجزائها ه او الى تكرر العبارة الخ
لانه قد [illegible] بين هذه العبارة وبينها

ما ذكره اولا فلا وجه لنسبته الى تكرر العبارة
بل نقول الحال بين ما ذكره اولا وبين العبارة
الاولى من عبارتي العبارتين ايضا كذلك كما
لا يخفى على المتأمل المنصف فمع هذا الاتفاق
بينها في المنع التي اوردها في هذا المقام
تأمل تدبر قوله ولا يلزم من عدم قبولها ع هذا المنع
بالحال هو المنع الذي اورده اولا فيكون تغيير
العبارة نفعا وهذا محل تأمل قوله وانت
خبير بان شيئا من هذه المنوع الاربعة وهي ما اورد
على اصل الدليل المذكور اولا وما اورد على العبارتين
التيين على الاصل اليهما من المنوع الثلثة [illegible]
اذ لا يرد عليه شيء منها فلا وجه للعدول عنه والتغيير
وانكم ان ما ذكره في بيانه لا يرد عليه كيف ولو [illegible]

عليه لانه علم ان شيئا من هذه التوجيه لا يتم في
شيء من التوجيهات الثلث لان التطبيق متكون في كل
منها ولو كان بيان المراد نافعا لكان ذكره في
كل منها قوله فقد مر الكلام عليه فقد عرفت ما في
علاوة باحث لا ابرام في هذا المقام قوله د فعا لكن
للتوضيح اي التوضيح والمناقشة المذكورة في وجه
الاعتراض ويمكن ان يكتفي بذكر في الوجه الثاني من التوضيح
الاربعة المذكورة وقد نقل عنه في الحاشية انه قال المراد
هو الجهة الطولي قوله وفي جانب العلو كان الغير المتناهي
اعلم ان ترتب الامور الغير المتناهية اذا كان بطريق
التصاعد كان التسلسل من جانب العلل واذا كان بطريق
التنازل كان من جانب المعلول فمعنى هذا ان كان
المعلول ماخوذا اولا وطلب علة وهكذا فالتسلسل

فالتسلسل من جانب العلة واذا كانت العلة ماخوذة
اولا وطلب لها معلول وهكذا فهو من جانب المعلول
ومنهم من توهم عكس ذكر وانه ليس بشيء كما لا يخفى
على من له تحقيق في كلامهم اذا تقرر هذا فنقول برهان
التطبيق بجميع وجوهه يتمشى جاريا في السلسلة
الى غير النهاية وقد تبين انه جار في الامور الموجودة الغير
المتناهية المترتبة وضعا او طبعا ويتمشى البراهين
واقواها اي لو ما الاحاد المتناهية ترتب قوله وفيه نظر
لان اللازم مع تقدير عدم التناهي كان ان يعلم ان العقل
اذا توجه الى واحد من الامور الغير المتناهية على سبيل
التفصيل يكون ما ذكره من انه يكون كل جزء متناهية
منها علة خارجة عن تلك الجملة داخلة في السلسلة الغير
المتناهية وما يلزم ان يكون الغير المتناهية علة وما

اذا توجه الى المجموع الامور الغير المتناهية اجمالا لا
يجزم بما ذكر في الاستدلال فاذ لكن يتشبث من عدم التوقف
بين الاعتبارين تامل قوله فلذا كرهم بعض المتاخرين
يعني لما كان هذا البرهان غير تام لما مر ذكر بعض
المتاخرين هذا البرهان بهذا الكلام فورد عليه انه
تركه بهذا الدليل وتمسك ببرهان التضايف ونقل
عنه في حاشيته انه قال الزاعم السيد فيه وقد صرح
في حاشية شرح التجريد انتهى كلامه ولابد من الرجوع
الى الحاشية ليظهر حقيقة الحال في تحقيق هذا المقام
قوله ويمكن تقرير البرهان بوجه آخر هذا قريب
جدا من التقرير المذكور اولا والتفاوت بينهما بزيادة
اعتبار جزئها وما زيد على احدهما زيد على الآخر فتامل
قوله وهذا البرهان يجري في سلسلة المعلولات لكنه

لكنه لا يجري في بعض ما يدعى تناهيه كالعدد ولا
المرتبة وضعا اللهم الا ان يتكلف يعتبر فيها التقدم
والتاخر وضعا وهما متضايفان وينبغي ان يعلم
ان البرهان يجري في الغير المتناهية المترتبة المتضايفة
ايضا كحركات الافلاك والازمنة فان كل واحد واحد
منها معلول لما قبلها ومتقدم عنه وكان العلية
والمعلولية متضايفتين كذلك التقدم والتاخر
وكذلك يجري في الامور الغير المتناهية الموجودة
معا المترتبة باعتبار زعمه حدوثها كالنفوس الناطقة
البشرية على رايهم فهذا البرهان منقوض على رايه
لكنه وانت خبير بما مر ان مراتب الاعداد الغير المتناهية
موجودة مفصلا في المبادي العالية ومجملة في نفس الامر
فيجري هذا البرهان فيها ايضا فالنقض على كلامه ليس

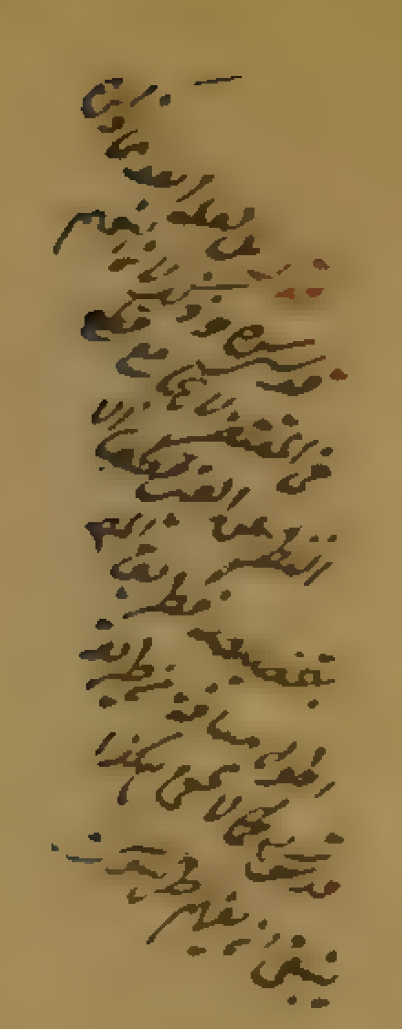
تنبيه قوله البرهان الثاني هذا البرهان ايضا منقوض بالامر
المذكور فليتأمل وهذا البرهان في غاية الضعف كما
سيظهر قوله فان هذا الكلام من قبيل ان لو فرض
نقيض الشيء كيف يمكن ليس بعد ما امتنع كما سيعلم قوله
واجيب عنه بانه ليس من هذا القبيل لان هذا الجواب
كلام على ما يؤيد السند وهو صحيح فلهذا لم يكن منع وانما
قلنا بحسب الظاهر لان في آخر الجواب ما يشعر بان اثبات المقدمة
الممنوعة قوله انه هذا البرهان حدسي يعني هذا على تقدير
كونه كذلك لا يكون حجة على الغير قوله ليت شعري كان ما
بنى عليه ما فيه هذا آخر الكلام في آخر المقصد وتكلم
في الخاتمة ايضا اذ كرحه قوله قال الحكماء يحصر فيه
بدلالة قال بعض المحققين في هذا المطلب لانه مع ذكر
الرجحان لو لم ينجز وقوع الطرف المرجوح نظرا الى

ذات الحكم لم يكن ممكنا ما فرضناه ممكنا ولو جاز
وقوعه نظرا الى الذات لجاز رجحان الطرف المرجوح
على الطرف الراجح نظرا الى الذات اذ لا يتصور الوقوع
بدون الرجحان لكنه لا يجوز لمنافاته مقتضى ذات الحكم
وهو رجحان الطرف الراجح ورد المصنف بان هذا انما يتم
اذا كان اقتضاء الذات رجحان الطرف الراجح على
سبيل الوجوب اما اذا كان اقتضاؤه له على سبيل
الرجحان ايضا فلا لان الخصم لا يسلم ان ما ينافي ما
يقتضي ذات الحكم اولوية ممتنع بالنظر اليه فان
اصل النزاع انما هو في جواز اقتضاء الحكم اولوية
احد الطرفين مع عدم امتناع الآخر فيقول الخصم
لم لا يجوز ان يكون اقتضاء الحكم اولوية على سبيل الاولوية
وهكذا الى حيث ينقطع الاعتبار وجواز رجحان الطرف

فی شیء من تلک المراتب نظرا الی ان الحکم لا اباء فی اقتضاء
ذاته رجحان الطرف الآخر لان الطرف الراجح فی کل
مرتبة من تلک المراتب راجح بالنسبة الی الحکم لا واجب فیما فیه
جواز الطرف المرجوح جوازا مرجوحا فتأمل ثم اعلم ان
هذا السؤال مذکور فی حاشیة المحقق الشریف وقد یقرر
التجرید وقد عرفت ان الکلام فی الاولویة الحاصلة للممکن نظرا
الی ذاته فلا بد ان یکون [illegible] لا [illegible] الوجوب او الحاجة
ثم نفی عن الاولویة دفع توهم جواز وقوع الحکم نظرا
الی ذاته من غیر احتیاج الی غیره فلما ان الحکم لا یحتاج
فی ذاته حصول الاولویة لا تحصل فیه من غیره فلا یخلو
عن [illegible] لان الحکم مع هذا الکلام وبدونه محتاج فی [illegible]
الی غیره وبذلک یتم الاستدلال [illegible] وجود الصانع
انتهی کلامه اذ علی تقدیر کفایتها یترجح الطرف الآخر

الا فرق فیه لانه علی توقف الاولویة مع انتفاء تکرار العلة
تأمل لا بدله من بیان الاولی ان الاظهر انه لا یکفی بسبب
الطرف المقابل لها هذا امتنع لعلة ضمنیة غیر مذکورة
فی الکتب لان [illegible] ینبغی [illegible] اذ علی تقدیر تحقق
ترجیح الطرف الآخر تأمل وانا نعلم قطعا ان الشیء
الواحد لا یمکن ان یکون قائما وقاعدا او متحرکا وساکنا
لاختلاف فان تلک الامور لیست متنافیة بل متضادة
او متقابلة بالعدم والملکة وما اعتبره القوم
فی شرائط التناقض هو شرط فی کلیة الحکم [illegible]
[illegible] کما یجیء والاولی ترک هذا الکلام
والاقتصار علی الوجوه الثلاثة التی سیذکرها
والحق ان ما فی هذا الجواب [illegible] ان القوم جعلوا
وحدة الاضافة من شرائط التناقض فاذا [illegible]

لم يكن التناقض مما انتفاؤه والوجه لما تخصيص باحد العلية
او الوجه الاخير انتهى كلامه واعلم ان التحقيق ان المعتبر
في التناقض هو الوحدة النسبية الحكمية من حيث الايجاب
والسلب اي الوقوع واللاوقوع واعتبار الوحدة
الثمانية وغيرها انما هو لملاحظة وحدة النسبة المذكورة
والاضافة لا العدد في الوحدة المذكورة ليست متعددة
في النسبة الثبوتية بل العدد انما كانت متعددة
في الوقوع واللاوقوع والتناقض باق وتعدد
على الوقوع واللاوقوع لا يقدح فيه ومنه يعلم
ضعف الوجوه الثلثة التي ذكرها اما الاول فلان
تخصيص الاضافة مع بعده عن كلامهم مردود بان النسبة
الثبوتية اذا تعددت باي وجه كان لم يكن التناقض الا في الوقوع
واللاوقوع الطارئين عليها لما اتحد فقط واما



واما الثالث فلان الوحدة المذكورة ليست مما ينادي
رفع الآخر كما اشرنا اليه والا لكان اولها مع الآخر
معا فيه خفاء لا بد من ازالته ثم ارتفاع المانع
غير معتبر في كل عدة تامة عندهم هذا اشارة الى رد
التوجيه الذي اختاره المحشي والحق انا نختار
امتناع الطرفين الاخير لا خفاء في انه من بينات الحق
يقتضي انه يتقدم هذا الايراد بل الثالث ايضا على الاول
وهو اعلم من ان يكون مقتضيا له بواسطة الفكر او غيرها
هذا ايضا ليس بخارج من قولهم ان الواجب ما له الوجود
مع تجرد النظر الى انه معه جزء النقائض البتة ولعله
ابعد مما ذكره الشارح وعلم منه ضعف قوله فيحتاج
الى تخصيص الجميع مع انه يناقض فيه وكذا الحال فيما ذكره
في حاشية شرح التجريد حيث قال لا حاجة الى هذا التكلف

فانه منع قولهم ما يجب له الوجود ومن جميع الصفات
لا يجوز ان يكون هو وجوده مستلزما للوجود وذكر
لا ينافي الواسطة في اللزوم انتهى كلامه اذ يلزم
من امكان المعلول الاول امكان العلة اذ عدم المعلول الاول
ممكن له هنا سؤال وهو ان عدم المعلول الاول
ملزوم لعدم العلة الاولى والمستلزم للمحال محال وبهذا
اشتهر ان استحالة اللازم تستلزم استحالة الملزوم
فيلزم ان يكون عدم المعلول الاول محالا والجواب
ان الملزوم للمحال محال مطلقا وعدم المعلول الاول
مع بالغير هذا ابقى هنا كلام وفقه ذكره وهو ان امكان
الملزوم بدون امكان اللازم يستلزم امكان وجود
الملزوم بدون اللازم وهو ينافي اللازمية بينهما
والحق ان امكان الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته

وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس اليه اعني ذات
الملزوم لا الامكان بالقياس الى ذاته ولا يبعد ان يقال ان
هذا قوله بالامكان بالغير فان ذلك انه يحيل الغير بحيث
يستوي نسبة ذاته الى الطرفين وما نحن فيه امكان
بالقياس الى الغير لا امكان في ذاته بسبب الغير وشتان
ما بينهما كذا ذكره في حاشية شرح التجريد فاحفظ
فانه جيد فان ما يعرض ما نقلناه فيه
تقدير وجود المعلول الاول ان يكون
ممتنعا بالذات كشريك الباري وذلك ظ في تجويز ان يكون
المعلول الاول في قبيل الثاني
واجيب عنه بان علة العدم عدم علة الوجود
عن ان المعلول دائر مع علته وجودا وعدما
كان ظ لكنه لا امتناع ان يكون وجود شيء علة لعدم

مثلا بان يكون شي و وجود الطرف الاخر وجود شي و عدمه
وجود شي آخر فيكون وجود هذا الشي مستلزما لعدم
الشي الاول لكنه ليس لعدمه تاثير ولا بد لنفيه من دليل
فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود او مستلزما
فيه ان عدم شي لعدم الآخر يجوز ان يتوقف عليه وجود
شي آخر فعلة الوجود عدم فعدم علة الوجود وعلة
العدم يكون وجودا او مستلزما له فعدم علتها وهو
عدم علة العدم ليس بموجود ولا مستلزم له ومنه علم
ضعف قوله لان عدم العدم ما نفس الوجود او مستلزم
وهذا التفصيل مما سيذكره بقوله وفيه بحث لو سلم
العدم بل عين واقع كيف لا وتصور الوجود
لا يتوقف على تصور العدم اصلا بخلاف العدم فانه
يتوقف على تصور العدم وبين و ذلك على ظهوره مشهور

مشهور فيما بينهم ولما بطل به بالجملة التسلسل
في لوازم العلل انما يظهر ان كان العلل كما فيه
فتامل واجاب قدس سره وهم ان السؤال الآخر
ذكره قدس سره هذا الجواب فهو ان يقال اتفق العقلا
على ان الممكن يحتاج الى الفاعل في الوجود مغاير لماهيته
واكثرهم على ان ذلك لامكانه وفيه بحث وهو ان الممكن
هو الذي اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب
لذاته له وجود ولا العدم فلم لا يجوز ان يجب احدهما
لذاته بشرط امر وجودي او عدمي ولا يحتاج الى
فاعل موجود مغاير لذاته هذا الكلام قدس سره بعبارة
في تقرير السؤال تامل فيه ليظهر لك المغايرة بين هذا
السؤال وبين ما ذكره الحشي اقول فيه نظر لان
احتياج الممكن الى مؤثر بديهي وفيه بحث لانا لم يجب

لم لذاته وجود ولا عدم كانت ذاته من حيث
هي غير مستقلة في شيء منهما بل يحتاج فيه الى امر آخر
مطلقا وانه بين فظهر ان احتياج الممكن الى المطلق
العلة ليس مرتفع التساوي وقولهم على تقدير
الاولوية يحتاج بجانب الوجود من غير احتياج الى
علة مردود بانه يعيد الوجود للماهية والمؤثر
فيه ليس هو الايجاد لانه اما ان يكون موجودا لان
الايجاد فرع على الوجود للماهية بشرط الرجحان
للوجه المذكور ولهذا قالوا ان وجود الواجب عينه فلو
كان الوجود صفة مفتقرة الى غيرها فلا مؤثر وبديهة
العقل كافية بوجوب تقدم المؤثر بالوجود
فما يكون ذاته مؤثرا لم يشترط انتفاء ما هو ممتنع فهو
واجب لذاته هذا لم كيف وانه لا يستند الواجب

الواجب لذاته الا امر لا يستند الى ذاته ولا شك ان
عدم الممتنع لذاته لا يستند اليه اعلم ان المراد بالعلة
هنا ليس معناه المشهور بل مطلق ما يتوقف عليه الشيء
وجوديا او عدميا وانما ارتبط ما فيه من التفصيل
وهو الفرق بين امتناع الماهية في نفسها وبين امتناع
الماهية وما قيل يمكن ارتفاع الماهية فرع من
علة ما يمتنع ان يمنعها ما يمتنع مانع كما في الجمع
ونظائر تعاداه هنا ضابطة مشهورة فيما بينهم
ذكره صاحب الذريعة وهو ان كل ما كثر نوعه يتصف
التشخص يجوز ضمنه عموم من وجه باعتبار اي كل نوع
كان بحيث اذا فرض كان فرد منه اي فرد كان موجودا
يجب ان يتصف ذلك الفرد بذلك النوع صح بحسبه بكل
النوع فيه ترتيبي مرة على انه حقيقة ومرة على انه

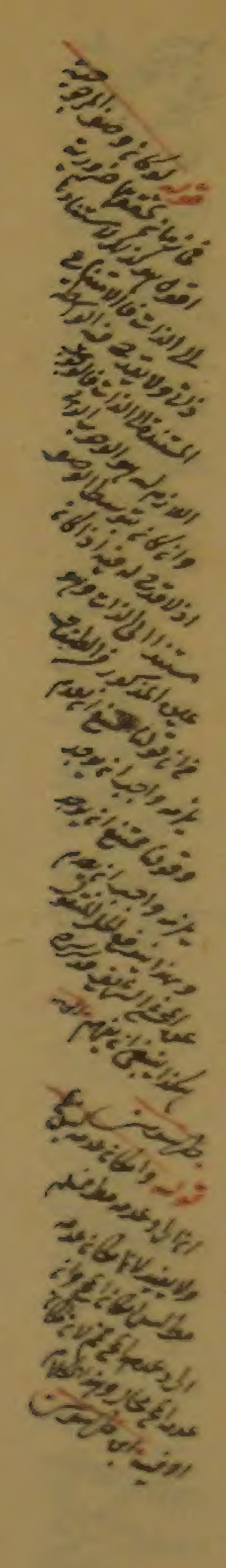
صفة فانه يجب ان يكون اعتباريا لا وجود له في الخارج
لئلا يلزم التسلسل في الامور الموجودة المترتبة معا كالقدم
والحدوث والبقاء والموصوفية واللزوم والتعين و
الوحدة ونحو ذلك فان الامكان مثلا لو كان موجودا
لكان ممكنا وينتقل الكلام الى امكانه حتى يلزم التسلسل
في الامور المترتبة الموجودة معا وهو مع هذا كلام مبهم
ولا شك ان كل واحد من تلك الامور ليس اعتباريا محضا
ينقطع بانقطاع الاعتبار سواء كان من جانب
العلل او من جانب المعلولات فلو تم ما ذكره لدل
على ان التسلسل في تلك الامور مطلقا سواء كانت موجودة
في الخارج او لا باطل مطلقا وفيه ما لا يخفى نعم
الى ما ذكرناه على ما مر في تحقيق الطريق الثاني و
الثالث من المسلك الاول فقد عرفت ما فيه فتذكر ثم

فهو واجب فيه بحث لانه كيف يكون واجبا عندهم
مع افتقاره الى امر لا يستند اليه وانه ينافي الوجوب
الذاتي بالاتفاق فيحتاج لاثبات جزئيا فيه
مما يتوقف انما الامور الاعتبارية مطلقا لا يكون شرطا
للوجود واصله هو على الطريقة ليس بصحيح لان الوجود في
الممكنة كلها متوقفة على الامكان والاحتياج والتأخر
والوجوب السابق وكلها من الامور الاعتبارية وقد
صرحوا به وما قيل من ان عدم المانع لكل شيء من امر
وجودي في وجوده بان تكلف فان بديهة العقل
لا تجوز ان يكون العدم مؤثرا في الوجود ويجوز ان يتوقف
عليه التأثير فيه كما يجوز توقفه على امر وجودي فيجوز
ان يكون مدخلية الشيء في وجود آخر من حيث و
جوده فقط كالفاعل والشرط والمادة والصورة ونحوه

عدم ... ان ... وليست ...
ما يستلزم الاثر ... مجرد ...
الحكم ... واجب
واجبا بالغير ... تقتضي
... والتالي
... الاول والثاني ...
... التسلسل ...
... فيه ...
... مجرد

حيث عدمه فقط كالمانع ومن حيث وجوده وعدمه
كالموت اذ لابد من عدمها الطارئ على وجودها
ويمكن ان نقول قوله فتأمل فانه محل تأمل فان جميع
الاعذار واهية اشارة الى ما فصلنا في بيان حال
الاعذار بل الوجه ان يقال ان الاولوية يستلزم
الوجوب كما سيظهر بما فيه ايضا واورد عليه بان علية
ابدا الاولوية كما لا يخفى على المتأمل وهو في تحقيقه
يعود الى التعريف الاول لا فيه تأمل لان الوجوب هنا
بالنظر الى الاولوية المستندة الى الذات وهنا بالنظر
الى الذات ولولا [illegible] اليه بعض الايرادات المذكورة
هناك ضرورة صحة ان هذا انما يتم اذا وجب ان
يكون المتضايفان معلولي علة واحدة واقتضاء
معنيهما بالذات لذلك محل تأمل ومن جوهها

هذا انما يتم اذا كان اقتضاء الذات عين رجحان الطرف
الراجح على سبيل الوجوب واما اذا كان اقتضاؤه على سبيل
الرجحان ايضا فلا لانه يحتمل ان المرجوحية اذا كانت
بالوجوب كانت مستلزمة لامتناعه واما اذا كانت
لا بالوجوب فلا يكون الرجحان واجبا وكذا مضايفه
وهو المرجوحية وان لم يكن المرجوحية واجبة لا يكون
الطرف المرجوح ممتنعا نظرا الى ما اورد [illegible]
على الدليل الذي اخترعه بعض المحققين كما نقلنا
تفصيلا والوهم فلا يرد على الامتناع الذاتي
وامتناعه مطلقا يمتنع مع لوجود الطرف الاخر لكونه
لا وجوب الذات فتأمل فيه بما فيه لا ان [illegible]
وقوع كل طرف كان يتوقف على رجحان نعم يتوقف
الوقوع على الرجحان ويمتنع ان يكون الطرف [illegible]



راجحا كالمذكور من رجحان هذا الامتناع انما هو بشرط
الوصف لان انما يكون كذلك لو كان الوصف بمرجحيته
في زمان تحققها ضرورية والوجوب بشرط الوصف
والمذكور في الطبقات انما هو الذات فتدبر ايضه
مع هذا مبني على ان المحال انه مع كما هو المشهور يكون عدم
العقل الاولى مع والمحال ليس مع بل هو اقبح فتأمل
قلت بعد اثبات انه لا يكون لجزء العلل وفي اوليائه
لان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري
هذا ايضا لما ذكره في حاشية شرح التجريد
ان معنى التساوي هو الاحتياج الى مرجح فيلزم
لا يجوز ان يكون ذلك المرجح عدم سبب الطرف الاخر
فانه تسليم فيه بدعوى الضرورة فان المحتاج
الى الغير في الوجود لابد له من مؤثر وهذا الحكم بان

بان العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول بخلاف غيرها
من العلل وان غير العلة الفاعلية لا يكون علة تامة
الممكن فيه على تقدير الاولوية بهذا الدعوى ايضه
بان يقال اذا ثبت احتياجه الى الغير ثبت مؤثر
موجود يحكم بذلك المقدمة فان بديهة العقل انما يحكم
بذلك في المتساوي الطرفين دون وجود اولى فانه
لا ان يقول لقائل جوزتم ذلك على تقدير الاولوية فلم
لا يجوز على تقدير التساوي ولابد لذلك من بيان
انتهى كلامه واعلم ان الاولوية الذاتية لو كانت
كافية في وقوع الممكن لم يمكن اثبات الواجب ولذا
ابطلوها وكذا اذا لم يكن كافية فيه لكن
جاز ان يكون الامر الخارج عن ذات الممكن الذي
يتوقف عليه وقوع الطرف الراجح عليه عدم سبب

الطرف المرجوح وذكر لان ثنا ان نوعي ان الطرف الراجح
هو الوجود فيجوز ان يوجد الممكن من غير حاجة الى مؤثر موجود
فيلزم الا والمذكور وكذا الحال في صورة التساوي اذ ان
يثبت ان العلة العالية ضرورية في كل معلول وان
الممكن لا يمكن ان يوجد بعد وجود ثبت الواجب سواء
تحقق الا ولوية ولم يكن كافية في الوقوع او لم
يتحقق اصلا فهو موقوف ثبوت الواجب على تحقق
تساوي الممكن ومما ذكرنا ضعف كلام المحقق هنا
من وجوه فتدبر لا يلزم من امكان وجوده في وقت
وعدمه في وقت آخر وايضا هذا الدليل لا يجري في
العلل الآتية بالنسبة الى معلولاتها فلا يثبت الدور
الكلية كذا ذكره المص في حاشية شرح التجريد
منافي ظاهره من ان العلل التامة قد تكون بسيطة

بسيطة وكذا ينافيه قوله لعلية الامكان والتأثير
والاحتياج للقول بالامكان والاحتياج وما
يساويهما اولا ومن وقع منها عند المعلول مع
سيما في بعض منها وذكر بعض توجيه العلية عليها
اللهم الا ان يتكلف ويقال المعلول ما تحققه
هو وجوب الوجوب هذا التكلف بعيد بل خلاف
الواقع ومصادم لما قرره المتاخرون
في ويصادمه القول بزيادة الوجود مطلقا ذهنيا
او خارجيا والصفات السابقة على الوجود
كلها من الامكان والاحتياج وغيرهما وايضه
يصادم القول باتصاف الهيولى بالصورة في الخارج
مع تقدم الصورة عليها في الوجود الخارجي وان اردت
فيه تفسير الكلام فارجع الى ما ذكره المص في حاشية

شرح التجريد ولم يزد توضيح بما يعتمد عليه في تعليقاتنا
ولعل أن التسلسل في عبارة الشيخ ذكرها إنما
هو في الوجوبات أو في الوجودات أو فيهما معا وكذا
الكلام في سائر الصفات السابقة على الوجود بأن
الشيء الواحد لا يكون له إلا وجود واحد لو سلم
هذا في الوجود الخارجي فقط أن الحال في الوجود الذهني
ليست كذلك واعلم أنهم نزه الشيخ الرئيس
وغيره بعضا أنهم لم يزيدوا مع الاستلزام ولم يدعوا
التقدم فيكون ما ذكره المتأخرون من التقدم
تماما عند الحكماء نقلا عن القدماء كان ليس
بتمام عقلا لا بالدليل ولا بالبديهة هذا
آخر ما قصدنا إيراده في شرح رسالة
إثبات الواجب
تم

